

وزارة التّعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الجيلالي بونعامة - خميس مليانة





مجلة الونشريس

للدراسات التّاريخية

مجلة علمية تاريخية دولية محكمة سداسية تصدر عن قسم التاريخ
بجامعة الجيلالي بونعامة بخميس مليانة - الجزائر









المجلد 03، ع01، رجب 1445هـ/ جانفي 2024م

ASJP
Algerian Scientific Journal Platform

مجلة الونشريس للدراسات التاريخية

جامعة الجيلالي بونعامة – خميس مليانة –الجزائر

مجلة الونشريس للدراسات التّاريخية

مجلة علمية تاريخية دولية محكمة سداسية تصدر عن قسم التاريخ بجامعة الجيلالي بونعامة بخميس مليانة.

السنة الثالثة، المجلد الثالث، العدد 01، رجب 1445هـ/ جانفي 2024م

التعريف بالمجلة:

مجلة علمية تاريخية دولية محكمة سداسية، مجانية الوصول. تصدر عن قسم التاريخ بجامعة الجيلالي بونعامة بخميس مليانة ولاية عين الدفلى (الجزائر)، وهي نصف سنوية. تنشر بحوث ومقالات علمية أصيلة ورقيا وإلكترونيا متاحة للقراءة والتحميل. والمجلة مفتوحة للباحثين من داخل الوطن وخارجه لنشر إنتاجهم العلمي، الذي تصف بالأصالة والجدة.

مجالات النشر بالمجلة:

المجلة متخصصة في الدراسات والأبحاث التاريخية بمختلف الميادين والتخصصات (قديم، وسيط، حديث، معاصر)، ومعالجة جميع إشكاليات حقل البحث التاريخي والحقول المرتبطة به، مثل علم الآثار وعلم المتاحف وعلم الأنثروبولوجيا وعلم الاجتماع وتاريخ فلسفة العلم، وتاريخ التعليم. كما أن المجلة أحيانا تخصص أعداد خاصة لنشر موضوعات متخصصة أو أعمال ملتقيات.

أهداف المجلة:

تهدف المجلة إلى نشر البحوث والدراسات التاريخية المتخصصة، وإلى مواكبة جهود البحث التاريخي في الجامعات الجزائرية والدولية، وتوفر منصة أكاديمية للباحثين لنشر المعارف التاريخية بقصد المساهمة في العمل المبتكر في هذا المجال ببحوث معروضة بدقة وموضوعية تلتزم بمنهجية البحث العلمي وخطواته المتعارف عليها عالميا، كما تهدف لتطوير البحث الأكاديمي العلمي في الجزائر.

شروط النشر:

1. لا تقبل إلا البحوث التي لم يسبق نشرها، كما يجب ألا يقدم البحث المرسل للمجلة للنظر في نشره إلى دورية أخرى قبل أن يخطر الباحث من قبل رئيس تحرير المجلة بالاعتذار عن نشره.
2. يجب اعتماد طلب النشر في المجلة من قبل جميع المشاركين في البحث وموافقة الجهات المسؤولة في حالة وجود ضرورة إلى ذلك.
3. في حالة قبول البحث أو أثناء إعداده للنشر في المجلة، يجب عدم نشره في أي جهة أخرى بنفس الصيغة واللغة أو أي لغة أخرى.
4. عند تقديم الباحثين مسوداتهم للنشر في المجلة، فإن حقوق الطبع والنشر تنتقل كاملة إلى الناشر بعد إخطارهم بقبوله للنشر.
5. تغطي حقوق الطبع إنتاج وتوزيع البحث وكذلك إعادة الطبع والاستنساخ والمصورات المصغرة وقواعد المعلومات الإلكترونية وشرائط الفيديو أو أي إعادة إنتاج بطبيعة مشابهة وكذلك الترجمة.
6. في حالة البحث المشترك، يعتمد الباحث الأول المدون مع عنوان البحث مرجعاً للبحث.
7. بعد قبول البحث وفي مرحلة إعداده النهائي للنشر، يتم إرسال وثيقة انتقال حقوق الطبع والنشر إلى الباحث للتوقيع عليها (الوثيقة متوفرة وهي قابلة للتحميل على موقع المجلة).
8. يفترض أن المعلومات والآراء والأحكام الواردة في هذه المجلة صحيحة ودقيقة في وقت طباعتها، ولا يتحمل الناشر أو المحرر أية مسؤولية قانونية عن أي نقص أو أخطاء ترد في البحوث.
9. المفاهيم والآراء المعبر عنها في المقالات لا تلزم إلا أصحابها.

أخلاقيات النشر في المجلة والتحكيم

تعتمد المجلة أخلاقيات النشر لضمان نوعية جيدة للبحوث المنشورة، وهي تلزم أطرافها من هيئة مشرفة وناشرين ومحكمين الالتزام بمبادئ ميثاق أخلاقيات النشر، وتحرص على ضمان حقوق الباحثين والمؤلفين، وسرية التحكيم، وجودة التحكيم من خلال انتقاء أجود المحكمين المتخصصين، وهي تلزم الناشرين باحترام قواعد النشر وإجراء التصحيحات المطلوبة من المراجعين. وهذه التقارير أساس القبول، أو التأجيل، أو الرفض، لأي بحث أو دراسة مع العلم أن المجلة يمكنها أن تطلب إدخال التعديلات التي تراها مناسبة بناء على تقارير المحكمين.

فهرس المجلد 03، العدد 01 – العدد التسلسلي 05

الكلمة الافتتاحية لمدير المجلة:

بسم الله الرحمن الرحيم و الصلاة و السلام على اشرف المرسلين، و بعد، سيداتي سادتي الزميلات و الزملاء الأساتذة، بناتي أبنائي الطلبات و الطلبة، إنه لمن دواعي سرورنا أن نتقدم إليكم بهذا المولود العلمي الجديد، والذي نأمل أن يكون لبنة جديدة تضاف إلى اللبنات التي سبقتنا في بناء سرح الجامعة الجزائرية، و حلقة من حلقات الجهد المبذول في طريق البحث العلمي الجاد للباحث الجامعي، وأننا إذ نقدم لكم مجلة الونشريس للدراسات التاريخية إنما نقدم لكم مجلة دورية محكمة نصف سنوية تصدر عن قسم التاريخ لجامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة.

إن غايتنا الأولى وهدفنا الأسمى من هذه المجلة هو توفير المجال الحر للإبداع العلمي و مجال خصب و منتج للأفكار الجديدة و المعرفة، فكما قال الشيخ محي الدين بن العربي " الطريق إلى الحقيقة يتعدد بتعدد السالكين" فنسأ الله العلي القدير أن يجعل من هذا الفضاء أحد الطرق المؤدية إلى الحقيقة العلمية الخالصة، و أن ينبر طريقنا إلى سلك الطريق القويم في مجال البحث العلمي.

الفرس والفروسية في منطقة تيارت وجذورها التاريخية في الجزائر القديمة

Horse and equestrianism in the tiaret region and its historical roots in ancient Algeria

د. سامية معوشي*
جامعة الجيلالي بونعامة – خميس مليانة
s.maouchi@univ-dbkm.dz

تاريخ الإرسال	تاريخ القبول	تاريخ النشر
2023/07/16	2023/09/02	2024/01/31

الملخص:

تتناول هذه الدراسة فن الفروسية الاستعراضي أو ما يعرف بـ"الفنطازيا" الذي تحتضنه منطقة تيارت كل سنة، والتي تظهر مدى تعلقهم بالخيل الذي اشتهروا بتربيته وبرعوا في ركوبه مثل أجدادهم النوميد الذين عرفوا بفروسيتهم وشغفهم بركوب الخيل. لم تكن الفروسية عند النوميد لأغراض حربية خالصة بل كانت وسيلة للترفيه والرياضة، وقد تطور الأمر عندهم باحتلال الرومان لبلاد المغرب حيث اعتنقوا ثقافة الألعاب الرومانية وأصبحوا يشاركون ضمن فعاليات ألعاب سباق الخيل الذي كان يقام في منشآت معمارية خاصة. لقد توارثت الجزائر عبر أجيال هذا الموروث الثقافي المادي الذي أصبح يجسد في شكل مهرجان سنوي يقام في منطقة تيارت والذي أخذ طابع فني استعراضي ظاهره خلق المتعة والفرجة للمشاهدين لكن خلفيته ما هو إلا محاكاة لأسلوب قتال النوميد في الحرب قديما.

يهدف البحث إلى عمل مقاربة بين الفروسية في تيارت حديثا وما كان يماثله في الجزائر قديما، بالاضافة إلى ابراز الدلالة الرمزية لذلك الاستعراض.

الكلمات المفتاحية: الفروسية؛ تيارت؛ الفنطازيا؛ سباق الخيل، النوميديون.

Abstract:

This study examines the demonstrative equestrian art, the so-called "Fantasia", that the Tiaret region holds every year, which shows the extent to which they relate to the horses they are known for raising and excelled in riding like their ancestors, the Numidians, who are known for their knighthoods and passion for horse riding. According to Numidians, equestrian was not for purely military purposes, but rather a means of entertainment and sports, and the matter developed with the occupation of the Maghreb by the Romans, where they embraced the culture of Roman games and became involved in the activities of horse racing games, which were held in special architectural facilities. Algeria has passed down through generations this material cultural heritage, which has come to be embodied in the form of an annual festival held in the Tiaret region, which has taken on a theatrical artistic character ostensibly to create fun and spectacle for viewers, but its background is nothing but a simulation of the Numidians fighting style in the war in the past. The research aims to make an approach between equestrians in Tiaret recently and what was the same in Algeria as in old times, in addition to highlighting the symbolism of that show.

Keywords: equestrian; Tiaret; fantasia; horse racing; Numidians.

مقدمة

تعتبر الفروسية بمنطقة تيارت إرثا ثقافيا وحضاريا توارثها أبناء المنطقة أبا عن جد حتى يومنا هذا الذي أصبحت فيه المدينة مشهورة بتربية الخيول وباحتضان سباق الخيل الاستعراضي أو ما يعرف بـ" الفنطازيا"[1]، ويستدل من المصادر أن تربية الخيول وإقامة استعراضات فروسية ليست بظاهرة دخيلة على المنطقة، فقدماء السكان في الجزائر قديما عرفوا بفروسيتهم وشغفهم بركوب الخيل وهو ما دلت عليه المصادر الأدبية وأكدته الشواهد الأثرية. من هنا تبرز أهمية الموضوع في التعرف على هذا الموروث الحضاري المادي الذي يعكس الرابطة القوية التي جمعت بين الانسان والخيل في الجزائر منذ القدم، الذي لم يستغله في حروبه فقط بل جعل منه وسيلة للمتعة والفرجة من خلال تنظيم منافسات سباق الخيل

التي كانت تقام في العراء، ثم أصبحت إبان الاحتلال الروماني للمغرب تقام في منشآت معمارية خاصة بها. غير أن هدفنا من الموضوع لا ينحصر فيما سبق ذكره فقط، بل نسعى إلى الإجابة عن الإشكالية الجوهرية له والمتمثلة في: ابراز الدلالة الرمزية لاستعراض الفروسية الذي أصبح يشكل جزءًا من عادات وتقاليد سكان المنطقة.

ولدراسة هذا الموضوع والإجابة عن اشكاليته اعتمدنا على منهجين، أولهما المنهج الوصفي الذي يقوم على وصف مجريات هذا الاستعراض بداية من تجهيز الفرس والفارس، وميدان سباق الخيل، وصولا إلى الإعلان عن انطلاق السباق، أما المنهج الثاني فهو المنهج المقارن، حيث عكفنا على ربط ما يجري في هذا الاستعراض حديثا بما كان يماثله في الجزائر قديما وهذا انطلاقا من النصوص الأدبية والمخلفات الأثرية.

1. تاريخ الفرس في شمال افريقيا:

لقد حظي الخيل بمكانة هامة في الأمة الافريقية باعتبارها أمة فروسية، فعلاوة على استخدامهم له في الحرب والسلم، فقد كان عندهم عنوانا للفخامة والأبهة(2)، أما عند الباحثين المحدثين فقد كان موضوع خلاف بين من اعتبره حديث الظهور وبين من قال بأنه محلي أصيل(3)، فأما الرأي الأول فيعتبر الحصان دخيلاً ومن أنصاره الباحث الفرنسي "اصطيفان اكصيل" الذي يعتبر الحصان حيوانا أجنبيًا عن حيوانات شمال افريقيا، وأن الانسان قد أدخله في عهد حديث نسبيًا(4)، وكان ذلك خلال الألفية الثانية قبل الميلاد(5)، أما بشأن دخوله فقد طرحت ثلاث آراء، إما عن طريق مصر في عهد الدولة الحديثة أي حوالي القرن السادس عشر ق.م(6)، واتجه غربا نحو سرت الكبرى ثم انعطف نحو الجنوب الغربي عبر فزان ليصل الطاسيلي والهقار، في حين رأى البعض الآخر أنه دخل مباشرة من الشرق الأدنى عن طريق البحر من طرف الوسطاء الفنيقيين، غير أن دور هؤلاء لا يعدو أن يكون مجرد تأثير ثانوي متأخر، أما آخرون فيعتبرون دخوله من أوروبا مستندين في ذلك على أوجه الشبه الموجودة بين الحصان البربري والأندلسي وبين النقوش الصخرية الابيرية،

ويقترح الأصل الأوروبي للحصان البربري، وأن الحصان دخل شمال افريقيا عن طريق مضيق جبل طارق قادما من اسبانيا وجنوب غرب فرنسا[7].

بينما يؤكد آخرون على الأصل المحلي للفرس في شمال افريقيا، ودليلهم في ذلك العثور مابين سنتي (1982-1983) على بقايا عظمية متحجرة لحصان مؤرخة بـ 40.000 سنة، وهذا الحصان الأحفوري المسمى (Equus Algericus) الذي تم الكشف عنه لأول مرة في احدى ضواحي الجزائر العاصمة معروف في مواقع جزائرية مختلفة، ويعتقد أنه تم تصويره من قبل رجال ما قبل التاريخ على صخور الأطلس الصحراوي، حيث يظهر مع الحيوانات المنقرضة في رسوم يعود تاريخها إلى حوالي 20.000 سنة، وقد تكرر ظهوره في صورته المدجنة في بعض المناطق، الجلفة في الأطلس الصحراوي وفي قلب الصحراء بالطاسيلي آزجر[8].

ومن المواقع التي ظهر بها هذا الحصان نذكر موقع كلومناطة المؤرخ بحوالي 10.800 سنة حيث عثر عليه في مستويات الحضارة الوهرانية، ومما يؤكد صحة هذه المعلومات ومنحها أقدمية أكبر هو العثور على بقايا هذا الحصان في طبقات الحضارة العاترية التي تنتمي إلى العصر الحجري القديم الأعلى والمؤرخة بـ 30.000 سنة، وهذا يؤكد أن أصل الحصان محلي وتَطَوُر استعماله محلي أيضا، فبعد أن عثر عليه مصطادا من طرف الانسان في العصور الحجرية، نجده في العصر الحجري الحديث مركوبًا ثم مسروجًا ثم جامحًا يجر العربات الحربية[9].

2.صورة الفرس في الجزائر على ضوء الشواهد الأثرية والمصادر الأدبية:

تمتع الفرس على مر التاريخ بشعبية وجاذبية كبيرة، ولأن الجزائر تنتمي جغرافيا إلى منطقة شمال افريقيا، فلقد كانت أراضيها مرتعا خصبا لانتشار وتكاثر هذا الحيوان الذي حظي بعناية واهتمام كبيرين من قبل سكان الجزائر قديما، ولقد عكست لنا مضامين الرسوم الصخرية والنقوش والعملات النقدية الملكية النوميدية، وبعض النصب التذكارية التي أقامها

الملوك وجنودهم، ومشاهد الفسيفساء صورة الحصان الذي عاش في الجزائر منذ فترة ما قبل التاريخ إلى نهاية العصور القديمة، كما أشادت الكتابات اللاتينية والإغريقية هي الأخرى بغنى وشهرة المنطقة بتربية هذا الحيوان الذي كان عماد الحروب التي خاضها الملوك النوميد أمثال "ماسينيسا" و"يوغرطة" و"يوبا الأول"[10].

تعتبر الرسوم والنقوش الصخرية المنتشرة بالصحراء الجزائرية من أهم اللوحات الفنية التاريخية التي تجسد صورة الحصان في المنطقة، حيث يظهر رسم صخري في منطقة الأهقار يعود تاريخه إلى الألفية الثانية قبل الميلاد أحصنة برقبة قوية وذيل غليظ يمتطيها فارسان متسلحان برماح ليواجهوا أسدًا، بينما يعكس مشهد آخر مؤرخ مابين الألف الأولى والثانية قبل الميلاد فارسين في حالة الجري الطائر للحصانين وهما في عملية التدريب تحضيرا لاستعمالها في جذب العربات للاستعراض وللسباق[11].

كما أظهرت بعض النصب التذكارية صورا عديدة لهذا الحيوان منها نصب "أبيزار" مشكل من الحجر الرملي يبلغ ارتفاعه 1.25م وعرضه نحو 1.10م اكتشف سنة 1859م على بعد بضعة كيلومترات إلى الجنوب الشرقي من تيغزيرت بمنطقة القبائل الكبرى، يظهر رجلاً مسلحًا بوجه مستدير وبسيط للغاية وبتسريحة شعر طبيعية أو اصطناعية ذو لحية مدببة يمتطي خيلاً في عنقه نوط تتدلى منه كرتان، يحمل بيده اليسرى ثلاثة رماح ودرع دائرية، بينما رُسِمَ بيده اليمنى بين الأصابع الأربعة والإبهام جسم دائري صغير ربما سلاح رشق (كرة من حجر أو حديد)، ويتقدم الحصان كلب ونعامة موضوعان في مستويين مختلفين، وبين ذراع الفارس ومؤخرة الحصان توجد شخصية صغيرة تلوح بصولجان(انظر الصورة رقم 01)، كما تم العثور على لوحة مماثلة على بعد حوالي ستة كلم جنوب غرب أبيزار مقسمة إلى نصفين تتجلى فيها صورة الفارس وحصانه بوضوح، يحمل بيده اليسرى سهمان يلوّحُ بهما، وربما كان لديه درع أيضا بينما يده اليمنى مرفوعة [12].

كما يعكس نصب "شمتو" صورة فارس نوميدي متأهبًا للمعركة مرتديًا سترة وأحذية يمتطي حصانا مجهزا بالركاب والسرج واللجام وهو في حالة حركة (انظر الصورة رقم 02)، وحمل نصب "برج هلال" صورة لثمانية أشخاص، خمسة منهم فرسان، واثنان يمتطيان حصانيهما، بينما الثامن لا جواد له، والفارس الرابع من جهة اليمين يبدوا واقفا ويحمل تاجًا على رأسه، ويرجح أن يكون أميرا أو قائدا[13](انظر الصورة رقم 03).

كما أخذت صورة الحصان حصة الأسد على القطع النقدية النوميدية، وقد جسد فيها بوضعيات مختلفة راكضًا أو سائرًا أو واقفًا بغض النظر عن اتجاهه نحو اليمين أو نحو اليسار[14] منفردًا أو مركوبًا من قبل الملوك النوميديين[15]، وقد بلغ من القداسة أن اتخذته مدينة سيرتا كشعار لها، ومن المحتمل أنه عبد أيضا[16]، ويعتبر الباحثون ظاهرة تجسيد الحصان بكثرة على العملات النقدية إلى اهتمام الملوك النوميديين بالحصان لدلالته العسكرية والاقتصادية[17]، وعلى إثر ذلك عندما قام الملك "سيفاكس" بضرب عملة باسمه جعل على وجهها صورته وعلى ظهرها فارسًا يرتدي معطفًا متموجًا يمتطي حصانًا ملجمًا يجري، ويمسك بيده اليمنى لجام فرسه وباليسرى قضيبا[18]، وكذلك هو الحال على وجه القطعة النقدية لابنه الملك "فرمينا" أين طبع على وجهها الأمامي وجه ابنه فرمينا بينما جعل على الوجه الخلفي صورة لحصان يعدو[19]، والحال ذاته في نقود "ماسينيسا" بحيث حمل وجه العملة رأس الملك "ماسينيسا"، أما ظهر العملة فهو عبارة عن حصان يعدو نحو اليسار[20]، كما ظهرت صورة الحصان أيضا على ظهر عملات المدن النوميدية مثل "صلداي" و"روسيكاد" التي حمل ظهر نقدها حصانين اثنين[21].

وكان الفرس حاضرًا أيضًا في العديد من اللوحات الفنية الفسيفسائية ، حيث كان يُستعان به في صيد الحيوانات المفترسة[22] كالأسود والفهود وغيرها من أجل القضاء عليها لخطورتها، أو لتصديرها أو بغرض استعمالها في المسارح المدرجة من أجل الفرجة[23]، حيث أظهرت فسيفساء هيبو ريجيوس (عنابة) وحوش برية–ثلاثة فهود وأسد ولبؤة– محاصرين

بسياج شبكة، ومجموعة من الفرسان مسلحين برماح وهم يمتطون صهوات خيولهم رفقة عدد من الصيادين، يحمون أنفسهم بدروع كبيرة ويلوحون بمشاعل من نار يحاولون تدريجيا دفع الوحوش البرية نحو حاوية بداخلها أغنام وماعز استخدمت كطعم لاستدراج الفريسة نحو قفص موضوع على عربة مقرونة إلى بغلتين[24](انظر الصورة رقم04)، ومن المشاهد التي تصورها لنا فسيفساء صيد بكويكول (جميلة) فارسًا على ظهر حصان أصاب برمحه خنزيرا في كتفه[25](انظر الصورة رقم 05).

كما أفادنا المؤرخون الإغريق واللاتين بفيض كبير من المعلومات حول الحصان النوميدي، وقد أعرب "بوليبيوس"(Polybius) عن دهشته بكثرة تربية الحصان والحيوانات الأخرى عند النوميد حيث كتب قائلا:" في هذه البلاد، توجد الخيول، الأبقار، الأغنام والماعز من الكثرة لدرجة أنني لا أعتقد أننا نجد لها مثيلاً في باقي الأرض..."[26]، ومما يؤكد هذا الاهتمام قيام ملوك نوميديا باحصاء المهاري كل عام، حيث تم احصاء 100.000 مهري في عهد أحد الملوك لم يذكر اسمه[27]، ونظرا للمكانة التي احتلتها الخيول النوميدية أقبلت روما على عقد صفقات تجارية مع الملك ماسينيسا لتموين جيوشها بهذه الخيول، ففي سنة 200ق.م عرض ماسينيسا على روما تقديم 2000خيل لكنها قبلت بـ1000فقط[28]، وفي سنة 197ق.م أرسل إليها 200خيل[29]، بينما زودها سنة191ق.م بـ500خيل[30]، أما سنة 171ق.م بعث إليها 1000خيل[31]، في حين سنة 170ق.م حضيت روما بـ 1200 خيل من طرف ماسينيسا[32].

ورغم أنها أحصنة هزيلة وتعوزها الأناقة[33]، إلا أنها تتميز بحيويتها وسهولة انقيادها لصاحبها[34]، وكانت في قناعتها ومصابرتها مثل راكبيها[35]، تتحمل إذا لزم الأمر العطش والجوع، لا تعرف الشعير ولا تأكل سوى العشب وشربها قليل، وهي لا تتطلب عناية بحيث أن المرء لا يكلف نفسه في حكها وغسلها، وتنظيف سنابكها وتمشيط أعرافها، وهذه الفرس تروض بسهولة ويمكن للأطفال أن يمتطوها، والبعض منها يتبع سيده وكأنه كلب،

وتعجبها نغمات الناي الذي يستعمل أحيانا في توجيه حركاتها وتنسيق سيرها، وهي تصبر على العياء، وتقطع إذا لزم الأمر مسافات طويلة، كما أنها سريعة في عدوها، وخطاها ثابتة، وتمر في أشد الأراضي صعوبة[36].

3.منطقة تيارت في التاريخ القديم:

تستمد هذه المنطقة تسميتها من كلمة "تيهرت" أو "تاهرت"، وهي كلمة بربرية معناها "اللبؤة"، و:"تَاهَرْت" بفتح الهاء وسكون الراء، اسم لمدينتين متقابلتين بأقصى المغرب يقال لأحدهما "تاهرت القديمة" وللأخرى "تاهرت المحدثة" بينهما وبين المسيلة ست مراحل، وهي بين تلمسان وقلعة بني حماد، كانت قديما تسمى عراق المغرب..." [37].

تمتد الجذور التاريخية لتيارت إلى عصور ما قبل التاريخ، وهو ما دلت عليه المخلفات الأثرية المكتشفة في عدة مواقع أثرية بالمنطقة، منها موقع "كاف أبو بكر" الذي عثر به على مجموعة من الرسوم الصخرية الجدارية تؤرخ لأربع فترات هي "البقريات" و"الرعاة" و"الخيول" و"التقنيات البسيطة" ما بين (6000-1000ق.م)، بينما اكتشف بموقع كلومناطة على آلات حجرية مصقولة كالفؤوس المدببة والبيضاوية تعود لانسان الحضارة الآشولية، كما وجدت بقايا انسان الحضارة العاترية والابيرومغربية في كل من كدية بوغرارة وعين كبدة وكلومناطة أيضا[38].

تعاقب على ركح المنطقة عدة حضارات، ففي العهد النوميدي كانت تيارت ضمن إقليم مملكة الماسيسيل الغربية التي تسيطر على الجزء الغربي من الجزائر والمغرب لتصبح بعد ذلك تابعة لماسينيسا الذي ضم هذه المملكة إلى مملكة ماسيليا بداية من سنة 203ق.م[39]، أما الاستيطان الروماني بالمنطقة فكان مع نهاية القرن الثاني وبداية القرن الثالث ميلادي، والتي كانت متزامنة مع أشغال انجاز خط الليمس الثاني الذي كان يعبر على تيارت، متخذا من تيارت وعين سبيبة وتخمارت (كهور بروكوريوم) مراكز أساسية له،

إضافة إلى خط ثالث أنشيء بعد ذلك جنوب هذا الخط، والذي تتمثل بقاياه في آثار حصن "عين بنية" التي على ضفاف وادي فايجة بإقليم الناضور، وآثار حصن عين كريميس جنوب فرندة[40]، ولكن هذا الاستيطان ما لبث أن برزت إليه مقاومة محلية عصفت به وأسست مملكة تسمى مملكة الونشريس، وكان ذلك مع أواخر القرن الرابع ميلادي، وإن لم تكن عاصمة هذه المملكة غير محددة وغير معروفة، إلا أن وجود أضرحة الأجدار بفرندة له دلالة على أن عاصمة هذه المملكة من دون شك كانت قريبة من الأجدار[41].

5.الفروسية في منطقة تيارت – دلالات ومقاربات –:

امتازت منطقة تيارت تحديدا بكونها مهدًا للفروسية، فقد جعلتها خصوبة أراضيها موقعا ممتازا لتربية الخيول العربية الأصيلة والبربرية أيضا، ما دفع بأوائل المحتلين الفرنسيين لتأسيس حظيرة شاوشاوة سنة 1877م، وقد عمل طاقم هذه الحظيرة على تطوير سائر سلالات الخيول وحفظها من الانقراض، وفي سنة 1995م تم تصنيفها من قبل السلطات الجزائرية ضمن المواقع الأثرية الجزائرية الهامة[42]، ويبدو أن منطقة تيارت لم تستمد شهرتها فقط من تربية الخيول بل اكتسبتها أيضا من تلك الفنون الاستعراضية للخيالة أو ما يعرف بالفنطازيا التي كانت تطبع احتفالات سكان المنطقة في المناسبات الاجتماعية (زواج، ختان) والدينية (يوم عاشوراء، المولد النبوي الشريف) والوطنية (اندلا ع الثورة، ذكرى استقلال الجزائر)، والتي أصبحت مظهرا من مظاهر التباهي عندهم في المناسبات الاحتفالية[43]، وهذا ليس بغريب عنهم فهم أحفاد النوميديين الذين اشتهروا بتربية الخيل وممارسة الفروسية في حياتهم اليومية، وقد بلغوا من المهارة أن الواحد منهم كان يستطيع أن يقود فرسين، فإذا انهك أحدهما قفز على الآخر حتى في قلب المعركة[44].

وقد عشق ملوك نوميديا الخيل مثل رعاياهم، فالملك ماسينيسا لم يتخل عن صهوة جواده رغم بلوغه سن الخامسة والثمانين[45]، والملك يوغرطة كان حسب تقاليد قومه يتعاطى الفروسية ورمي الرمح، كما كان يباري أقرانه في العدو، وكان يتفوق عليهم

دائما[46]، أما الملك سيفاكس فقد تفاخر بأن أجداده حاربوا منذ القدم على متن أحصنتهم[47].

يتم تنظيم مجريات هذا النشاط الفني خارج المدينة، في فضاء طبيعي مكشوف بكل ما يحمله من مناظر طبيعية خلابة، ويكون ذلك على أرض منبسطة ومستوية خالية من الشوائب والمعيقات كالأحجار والحفر والتعرجات وكل ما من شأنه أن يتسبب في انحراف الحصان أثناء الركض أو تعثره أو سقوطه، وذلك حفاظا على سلامة الحصان والفارس، ويعرف هذا المكان باسم "الميدان" أي مكان اللعب أو "الطرحة" أو "البطحة"، ويكون مستطيل الشكل يبلغ طوله عادة 210م وعرضه75م في الفنطازيا الجماعية، وله حزام عرضه 17م مخصص للمتفرجين، أما في الفنطازيا الفردية ينخفض العرض إلى 50م بينما يزداد الطول إلى 600م، وتسمى عملية قطع الميدان من طرفة إلى طرفة باسم " المشوار"[48]، ويظهر أن هذا النوع من الاستعراضات الذي تلعب فيه الخيل دورا محوريا وتتطلب مهارة عالية في التحكم فيها كان نوعا من الرياضة الترفيهية عرفها سكان الجزائر منذ القدم، وقد كانت في البداية هي الأخرى تقام في العراء، حيث فسرت "جيلبير شارل بيكار" مشاهد العربات المقرونة إلى الخيول المجسدة على صخور الصحراء الكبرى المؤرخة في منتصف الألفية الثانية ق.م بأنها عبارة عن ذكرى لمشاهد سباق العربات التي حضر الليبيون مبارياتها في مدن المغرب القديم في القرون الأولى للميلاد[49].

وباحتلال الرومان لبلاد المغرب القديم انتشرت ثقافة العروض الرومانية على نطاق واسع، وقد وجدت صدى وشعبية كبيرة عند النوميد لاسيما ما تعلق منها بسباق الخيول لمعرفتهم المسبقة بها، وهو ما دلت عليه اللوحات الفنية الفسيفسائية ومجموعة كبيرة من النقوش والنصوص الأدبية الإغريقية واللاتينية[50]، حيث أظهرت لنا فسيفساء تم اكتشافها سنة 1886م بإحدى الحمامات الرومانية بمدينة تبسة سفينة شحن على متنها كمية كبيرة من الأنفورات[51]، وربما كانت هذه الصفقة التجارية الرابحة سببا في إقامة عروض صيد

الحيوانات وسباق العربات، ويجسد المشهد إعلان الحكم لنتيجة السباق، واستلام المدعو "ماركلوس" (marcellus) جائزة الانتصار المتمثلة في سعفة النخيل (انظر الصورة رقم06)، في حين تعرفنا إحدى لوحات الفسيفساء من مدينة قيصرية في مقاطعة موريطانيا ببطل محلي يدعى "كيزوريوس" (cesorius) [52].

كما يظهر نقش ينسب لفترة حكم الامبراطور دوميتيانوس" (Domitianus) عثر عليه بروما أقيم على شرف أحد أبطال سباق الخيول يدعى " افيليوس تيريس" عن مشاركة عشرين حصانا افريقيا وحصان موريطاني بإحدى السباقات التي أقيمت آنذاك[53]، وقد تمكنت هذه الخيول من تحقيق النصر لأصحابها، كما فازت أيضا في دورة الألعاب الأثينية[54] فعلى سبيل المثال تمكنت خيول الملك "مسطنبعل" ابن الملك ماسينيسا أن تفتك جائزتين على التوالي في سباق الخيول التي أقيمت بأثينا مابين سنتي 168ق.م و164ق.م[55]، كما تألق سائقوا عربات السباق في السباقات التي كانت تقام بمدن الشمال الإفريقي خلال الاحتلال الروماني، نذكر من بينهم "كريسكانس" (crescens) الذي شارك في 686سباقا للعربات حاز خلالها 47 مرة على الجائزة الأولى، و130 مرة على المرتبة الثانية، و11 مرة على المرتبة الثالثة، محققا بذلك ثروة تقدر بمليون وست مائة ألف سسترس (عملة رومانية قديمة) وهو لم يتجاوز اثنان وعشرون سنة[56].

كان يتم احتضان عروض سباق الخيل في منشآت معمارية خاصة عرفت بالسيرك وهو عبارة عن أرضية مستطيلة الشكل طويلة جدا تشيد خارج المدينة[57]، مع الإشارة إلى أنه كان باستطاعة قطعة أرض مسطحة يتوسطها ساتر ترابي قليل الارتفاع ومنصة خشبية كانت تقام عليها صفوف المشاهدين أن تؤدي دور ميدان سباق العربات، وتشير النقوش إلى أن مثل هذه الحقول التي حَوَّلها أصحابها إلى ميادين سباق العربات موجودة، من ضمنها نقش يعود إلى أحد أثرياء مدينة سور الغزلان (Auzia) في مقاطعة موريطانيا القيصرية سخر حقله لسباق العربات، فقد هيأ "ديسينيوس كلاوديوس جوفيناليس

ساردیكوس"(Decennius Claudius Juvenalis Sardicus) حقلا زوده بمنصة شرفية للحكام، كما زود الميدان بحاجز فصل أقام له حدين، كما يحيلنا نقش آخر مكتشف بحمامات تيمقاد إلى وجود ميدان السباق بضواحي هذه المدينة ورد فيه "ميدان سباق العربات فارغ"[58].

وقد تجهزت بلاد المغرب القديم بهذه الميادين خلال العهد الامبراطوري، ففي تونس نجد سيرك قرطاجة الذي يعود تأسيسه إلى القرن الثاني للميلاد، بطاقة استيعاب تصل إلى 300.000 متفرج، ويقال أن البزنطيين المتمردين على القسطنطينية في القرن السادس اتخذوه كملجأ لهم مباشرة بعد معاركهم[59]، وسيرك حضرموت ودوقة ومدينة الجم (ثيسدروس) تعود إلى القرن الثالث للميلاد، بالإضافة إلى ميدان سباق مدينة "لبتس ماغنا" الذي يعود تاريخه إلى حوالي سنتي (161–162م) خلال فترة حكم الامبراطور هادريان، فضلا عن احتمال وجود ميدانين لسباق المركبات بمدينة أوتيكا يعود تاريخه إلى القرن الأول قبل الميلاد[60].

وأما في الجزائر فقد أفضت التحريات الأثرية إلى الكشف عن عدد من ميادين سباق الخيل لاتزال بعض معالمها تصارع الزمن إلى يومنا هذا، كان من أهمها سيرك القيصرية (شرشال) الذي يقع خارج المدينة في الجهة الغربية منها، وهو يأخذ اتجاه من الشرق إلى الغرب، نقب عن المبنى في القرن الماضي الأثري (Ravoisié) ونشر دراسة تتضمن مسحا للأجزاء الأثرية الظاهرة، ويبلغ طول المبنى وفقا لملاحظاته410,50م وعرضه 80م وعمقه ما بين 5–6 أمتار، ويبدو أن السيرك كان أطول قليلا من المسافة المقاسة التي تصل إلى سور المدينة الواقع على مسافة تتراوح ما بين ستين إلى سبعين مترا من نهاية هذا المعلم، بينما قدر الباحث "ليزين" (Lézine) الطول الإجمالي للسيرك بـ470م أو 480م، أما طاقة استيعاب المبنى للمتفرجين فتقدر بـ14.000 مقعد[61]، أسندت مدرجاته من جهة الجنوب إلى منحدر طبيعي، بينما مدرجات الجهة الشمالية ارتكزت على عقود اندثرت

كلها[62]، أما تاريخه فما بين نهاية القرن الثاني أو بداية القرن الثالث للميلاد[63]. (انظر الشكل رقم 07)

كما حدد وجود سيرك بمدينة "أوزيا" الواقعة على بعد 150كلم غرب مدينة سيتيفيس(سطيف)، حيث تفيد أحد النقوش المكتشفة إلى تنفيذ وصية شخصين بالتخطيط لتنظيم سيرك بمناسبة عيد ميلادهم، ويقال عن هذا السيرك الذي يبلغ طوله حوالي 300م وعرضه 80م أن تاريخه يعود إلى بداية القرن الثالث للميلاد، وبمدينة سيتيفيس تم اكتشاف سيرك في شمال المدينة عام 1963م تساوي أبعاده .450م طول على 67م عرض، وكان يتسع لحوالي 12.500 متفرج، أما عن فترة تشييده فموضع خلاف فهناك من أرجع بناءه إلى النصف الثاني من القرن الرابع للميلاد، وهناك من أرجع تاريخه إلى نهاية القرن الثالث للميلاد وبالضبط إلى عهد "ديوكلسيانوس" (Diocletianus) حوالي (288م)[64].

وفي هذا الجو الاستعراضي يلبس فرسان مدينة تيارت زياً تقليديا موحداً يتكون من جلباب فضفاض أبيض اللون يعرف باسم "**القندورة**"، ويلبس فوقها "**القاط**" وهو قميص قصير لا يتجاوز الخصر مزخرف ومزين به جيوب يحفظ فيها الفارس مقتنياته، وتحت القندورة "**صدرية**" أو "**الجليكة**" بلا أذرع أو أكمام تغلق من الأسفل إلى أعلى الرقبة بواسطة أزرار، وسروال عربي عريض يصل إلى منتصف الساق يشد بحزام يسمى "**الشَّمْلة**"، وفوق الكل "**البرنوس**"، بالإضافة إلى "**الجبيرة**" أو "**السالفة**" وهي عبارة عن حزام خاص توضع به خراطيش البارود، وفي قدمه يلبس "**البست**" وهي جوارب جلدية تصل إلى الركبتين مع حذاء تقليدي مصنوع من الجلد مدبب من الجهة الأمامية[65]، وعلى العموم فقد كان لباس الليبيين بصفة عامة والفرسان النوميد حسب "سترابون" مصنوع من جلود الحيوانات المتوحشة كالفهود والأسود والدببة، وهو يتكون من رداءٍ فضفاض حاشيته عريضة، وفوقه يرتدي صدرية من الجلد مربوطة بمشبك[66]، وهو ما يظهر على ظهر العملة النقدية لسيفاكس التي ترينا فارسًا يلبس رداءًا تحت جلد حيوان أو تحت

كساء[67]، أما أحذيتهم فكانت من جلد الماعز أو الثور بسيطة، تتكون من نعل مستطيل تقريبا، زواياه منتصبة، قد أثبتت فيها سيور تتقاطع فيما بينها ثم تعقد عند الكعبين[68].

كما تجهز الفرس بعدة خاصة بها مصنوعة يدوياً تشمل "**السرج**"، و"**اللَّبْدَة**" وهي أول ما يوضع على ظهر الفرس، وتتكون من خمس أو سبع طبقات من الصوف اللين المضغوط، وفوقها يوضع عظم السرج المغلف بـ"**السْتارة**" الجلدية المطرزة، و"**حزام**" جلدي يستخدم لربط السرج وتثبيته على الفرس، بالإضافة إلى قطعة مثلثة أو مستطيلة الشكل تلف حول صدر الحصان فيها سلاسل وأهلة فضية تعرف بـ"**الدير**"، وهناك "**اللجام**" وهو عبارة عن مجموعة من القطع الجلدية التي تلف رأس الفرس، وكذلك "**الشكيمة**" وتتكون من حديدة توضع في فم الفرس لقيادته والتحكم به وتوجيهه وتنظيم حركته، ويتم التحكم في الشكيمة بواسطة "**العنان**"، وإلى ذلك كله هناك قطعة معدنية مثلثة الشكل يتم وصلها بالسرج عن طريق سير جلدي يطلق عليها محليا اسم "**النّصعة**" تساعد الفارس في امتطاء الفرس، كما تحمل الفرس بعضا من مظاهر التأنق والزينة حتى تزيد الفرس بهاءا وجمالا[69](انظر الصورة رقم08).

وعلى خلاف ذلك فقد كان الفرسان النوميد يمتطون خيولهم عادة بدون سروج ويكتفون باستعمال عصا لقيادتها[70]، وأكثرهم لم يكن يستعمل الشكائم ولا اللجم[71]، وقد بقوا على ذلك لقرون طويلة محافظين على طريقة ركوبهم لخيولهم على الرغم من احتكاكهم بالقرطاجيين والرومان ومشاركتهم إلى جانبهم في حروبهم، على الرغم من أن الملوك النوميد كانوا قد تلقوا هذا الطقم كهدية من طرفهم في العديد من المرات، فقد تلقى الملك سيفاكس من روما ألجم الخيل، وكذلك الملك ماسينيسا تسلم بدوره فرسا ذا سرج أرجواني، لتصبح فيما بعد الأعنة والشكيمة والسرج من لوازم فرسانهم[72].

يفتتح الاستعراض بتحية الفرسان للجمهور بما يعرف بـ"**الهدَّة**"، بعدها تصطف الأحصنة وفق خط مستقيم أفقي بأمر من الفرسان الذين يسيطرون عليها بواسطة اللجام عند بداية الميدان أو ما يطلق عليه "**رأس المشوار**"، وما إن يصيح "**القائد**" حتى ينطلق الفرسان دفعة واحدة بأقصى سرعة ممكنة، وبعد قطع ثلثي مسافة المشوار التي تمتد على مسافة 70م إلى 110م ومع صيحة القائد "**السلاح**" أو "**المكاحل**" أو "**البارود**" وفي حركة سريعة يقومون بلف سيور اللجام حول رقابهم، ويقومون بالوقوف على ركابهم وقوفا كاملا أو نصف وقوف، ثم يقومون بالإمساك بالبنادق بكلتا اليدين ورفع أذرعهم إلى مستوى الكتفين، ويضعون أصابعهم على "**الزناد**"، ومع آخر صيحة للقائد يضغط الفرسان على "**القَرَصْ**" أي الزناد في نفس اللحظة لينطلق البارود في طلقة واحدة، وبمجرد اطلاق النار تعود "**العلفة**" (أي الفرسان) إلى منطلقها لتعاود الكرة أو لتفسح المجال لعلفة أخرى لتأدية استعراضها[73].

يظهر أن هذا الاستعراض هو نوع من المحاكاة الحربية التي انبثقت من التقنيات العسكرية التي كان يستخدمها الفرسان النوميد في حروبهم وغاراتهم التي تعتمد على الهجوم المباغت المتبوع بالانسحاب السريع، وهي التقنية التي يطلق عليها اسم "الكر والفر" (حرب العصابات)[74]، وقد نوه إلى ذلك "بوليبيوس" في معرض حديثه عن النوميديين قائلا: "أن عملتي الكر والفر استراتيجية تميزت بها الأمة النوميدية، وأن النوميديين أثناء الكر والفر ينقسمون إلى مجموعات صغيرة يدبرون من المعارك بإرادتهم، ويقبلون للهجوم بكل جرأة"[75]، والأمر الذي مكنهم من انتهاج هذه الاستراتيجية في حروبهم خفة وسرعة حركة أفراسهم وسهولة ترويضها وتكيفها السريع مع التقنيات العسكرية التي ابتكروها، فضلا عن مهارتهم في الفروسية التي كانوا يتعاطونها منذ صغرهم الشيء الذي أكسبهم خبرة في قيادة أحصنتهم من دون سرج ولا لجام ولاشكيمة[76].

وقد طبق هذه الاستراتيجية يوغرطة في معركته ضد الرومان في شمال افريقيا سنة 108ق.م بعدما استولى القائد الروماني"ميتيلوس"(Metellus) على باجة (Vaga)، ولما اشتد القتال بينهما ورأى يوغرطة شدة مقاومة جيش "ميتيلوس" الذي كان أكثر عددا من جيشه، وأدرك عجزه عن مضاهاتهم عزم على اعتماد أسلوب الكر والفر فتراجع بانتظام إلى جنوب تبسة ليجتذب جيش "ميتيلوس" إلى الصحراء التي لا يطيق الرومان حرها ولا يعرفون مسالكها، فكان يغتنم الفرصة كلما وجدها فيهجم عليه هجوما سريعا فيصيب منه ثم يختفي، وبهذا الأسلوب الحربي لم يتمكن "ميتيلوس" أن ينازل يوغرطة في معركة فاصلة، فقرر الكيد له من خلال الاتصال بالقائد "بوملكار" أقرب مساعدي يوغرطة ومحاولة اغرائه بالسلطة والجاه في مقابل التعاون معه لإلقاء القبض على يوغرطة(77).

وقد لجأ تاكفاريناس هو الآخر في معركته ضد القنصل الروماني "فريوس كامليوس"(Furius Camillus) سنة 17م قرب وادي الميثول إلى انتهاج أسلوب الكر والفر من أجل إرباك وانقاص الروح المعنوية للجنود الرومان المتعودون على المعارك المنظمة، حيث عمد إلى تقسيم جيشه الى قسمين: الأول يتكون من الرجال المقاتلين على الطريقة الرومانية الذي تكفل بتدريبه بنفسه على اعتبار أن له خبرة ودراية بالأساليب الرومانية العسكرية أيام تواجده في صفوف الجيش الروماني بصفة مساعد (Auxiliaire) وتولى هو قيادته، بينما جعل حليفه "مازيبا" (Masippa) زعيم قبيلة المور على رأس الفرقة الثانية من الجيش المعتادة على طريقة الكر والفر من النوميد والمور(78)، ورغم انهزام تاكفاريناس في هذه المعركة إلا أنه أرهق الجيش الروماني بهذا الأسلوب في القتال الذي أثار دهشة البروقنصل "فريوس كامليوس" نفسه(79)، ولم يتوقف النوميد عن استخدام هذه الاستراتيجية في حروبهم رغم مواكبتهم للأساليب القتالية الرومانية.

***خاتمة:**

– لقد حضي الحصان بمكانة هامة في حياة النوميد فهو رفيقهم في الحرب والسلم، فعليه كانوا يتنقلون ويحاربون الأعداء، وبه يغزون ويصطادون الحيوانات، وبه يتسابقون ويلهون، وهذا ما دلت عليه مختلف الشواهد الأثرية والكتابات الكلاسيكية، التي تعكس في نفس الوقت براعتهم ومهارتهم العظيمة في الفروسية وركوب الخيل، وهذه القيمة التي كانت للحصان قديما لم تتراجع رغم التطور الحضاري عبر العصور.

– يظهر أن الحصان النوميدي لم يكن للأغراض العسكرية فقط، بل كان وسيلة للتسلية وخلق المتعة والفرجة من خلال تنظيم منافسات سباق الخيل، هذه الأخيرة التي أصبحت أكثر انتشارا مع الاحتلال الروماني لبلاد المغرب القديم، حيث واكب النوميد موجة العروض الرومانية التي انتشرت في المنطقة والتي كان من ضمنها سباق الخيول منفردة أو مكدونة إلى العربات لخبرتهم الواسعة بها.

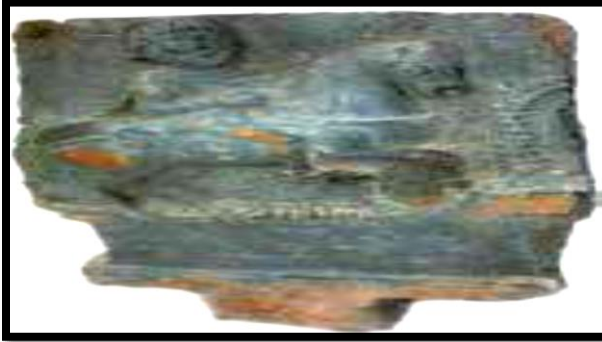
– تجسد فعاليات استعراض الخيالة بمنطقة تيارت تعلق سكان المنطقة بالأحصنة والفروسية التي تمثل رمزا تاريخيا وموروث حضاري جزائري قديم تتوارث الأجيال العناية به، وهذا الاستعراض ذا بعد حربي فهو يحاكي تقنية الكر والفر التي كان يستعملها النوميديون في حروبهم والتي كانوا ينفذونها على متن أحصنتهم بواسطة أسلحة خفيفة، لتأخذ منحى آخر في وقتنا الحاضر حيث استعيض عن الأسلحة باستعمال البارود.

- **الملاحق:**



الصورة رقم (01): نصب أبيزار يمثل فارسا يمتطي حصانا يمسك بيده درعا وثلاثة رماح

P.-F.Février et G.Camps, Op.Cit, p2.



الصورة رقم02: نصب شمتو لفارس نوميدي؛ نخبة من الباحثين، المرجع السابق، ص125.



الصورة رقم03: نصب برج هلال يمثل مجموعة من فرسان نوميد؛ نخبة من الباحثين، المرجع السابق، ص126.





الصورة رقم (05): أعلى الصورة فارس على ظهر حصان

يحاول اصطياد خنزير بفسيفساء مدينة كويكول(جميلة)

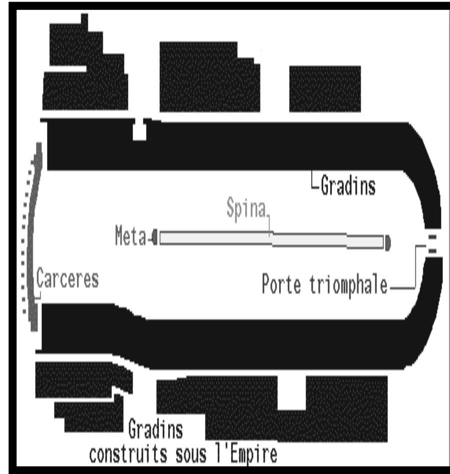
Jean Lassus, Op.Cit, p201.

الصورة رقم (04): مشهد صيد الحيوانات البرية

بواسطة الخيل بفسيفساء هيبون ريجيوس

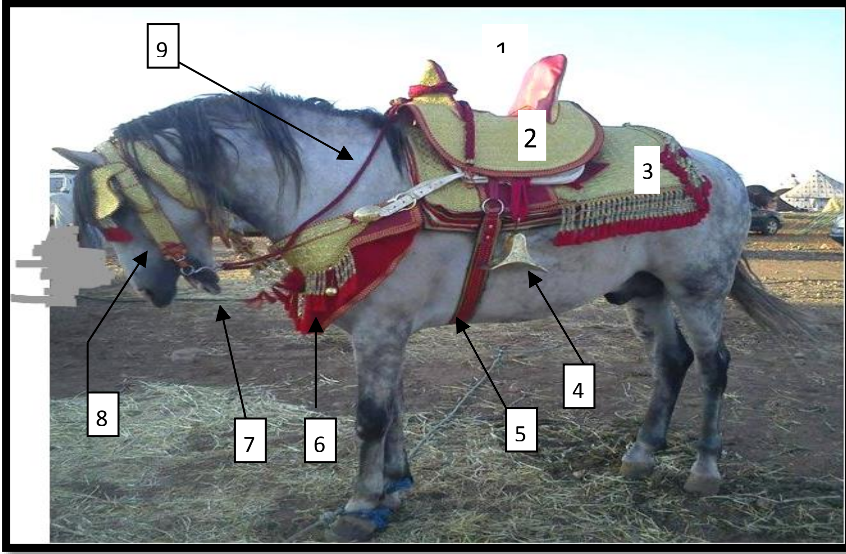
سليم سعيدي، المرجع السابق، ص237.





الصورة رقم (07): مضمار سباق الخيل بالقيصرية (شرشال)   الصورة رقم (06): فسيفساء حمامات الخيالة بتبسة – لوحة الألعاب–

كريم مناصر، المرجع السابق، ص43.   الياس عريفي، المرجع السابق، ص127.



الصورة رقم(08): عدة الفرس التقليدي في الفنتازيا بمدينة تيارت

1.السرج؛2.الستارة؛3.اللبدة؛4.النصعة؛5.الحزام؛6.الدير؛7.الشكيمة؛8.اللجام؛9.العنان.

https://www.google.com/search?q=%D8%B5%D9%88%D8%B1+%D8%A7%D9%84%D9%81%D8%B1%D8%B3+%D9%81%D9%8A+%D8%AA%D9%8A%D8%A7%D8%B1%D8%AA&biw=1366&bih=568&source=lnms&tbm=isch&sa=X&ved=2ahUKEwi8yNiH2sX9AhXj9bsIHWZbC2oQ_AUoAXoECAIQAw#imgrc=P__IXAAHzPw6WM

– قائمة البيبليوغرافيا:

1– المصادر:

- Srtabon, **Géographie**, trad. Amédée Tradieu, éd. Hachette, Paris, 1880.
- Tite Live, **Histoire Romaine**, trad. Nisard, Livre. XXXI-(201 à199 av.J-.C-), 1864.
- Polybe, **Histoire Générale**, trad.Félix Bouchot, Tom.2, Livre.XII, L.éd. charpentier, Paris, 1847.

– حموري ياقوت، **معجم البلدان**، الجزء2، دار صادر، بيروت، 1997.

– سالوست، **الحرب اليوغرطية**، تر: محمد المبروك الدويب، منشورات جامعة بنغازي، ليبيا، 2007.

2– المراجع:

– أحمد علي الناصري أحمد علي، "الألعاب الأولمبية القديمة"، المجلة التاريخية، ج.21، (د.م)، 1974.

- اكصيل اصطيفان ، **تاريخ شمال افريقيا القديم**، تر: محمد التازي سعود، ج.1، ج.2، ج.5، ج.6، أكاديمية المملكة المغربية، الرباط، 2007.

- بن علال رضا، "الرياضة والترفيه عند شعوب البحر الأبيض المتوسط في العصور القديمة"، مجلة الاتحاد العام للآثاريين ، مج.15، ع.15، الاتحاد العام للآثاريين العرب واتحاد الجامعات العربية، مصر، 2014.

- بن علال رضا، "سباق العربات في المغرب القديم ونماذج من منافساته"، مجلة كان التاريخية، ع.40، كان للدراسات والترجمة والنشر، القاهرة، 2018.

- بن علال رضا، "مرافق الألعاب الرومانية في مدينة يول بمقاطعة موريطانيا القيصرية خلال القرن الثالث الميلادي"، حوليات التاريخ والجغرافيا، مج.3، ع.5، المدرسة العليا للاساتذة-بوزريعة-، 2012.

- بن علال رضا، **العربات في الحوض الغربي للبحر الابيض المتوسط في العصور القديمة**، رسالة ماجيستير في التاريخ القديم، كلية العلوم الانسانية، جامعة الجزائر، 2001/2000.

- بن مبارك نسيم، **الصناعة في نوميديا من 203 إلى46ق.م**، مذكرة ماجيستير، تخصص: تاريخ الحضارات القديمة، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة الاخوة منتوري –قسنطينة-، 2010/2009.

- بوجلابة قوزية سعاد، "تاريخ مدينة تيهرت الأثرية"، مجلة الحكمة للدراسات التاريخية، مج.4، ع.8، كنوز الحكمة، الجزائر، 2016.

- بوطقوقة مبروك، **ظاهرة الفنطازيا في المجتمع الجزائري –تاريخها وأسسها الحضارية والثقافية والفنية- مقاربة سوسيو-أنثروبولوجية بولاية تيارت**، أطروحة دكتوراه، تخصص: سوسيولوجيا-أنثروبولوجيا، كلية العلوم الاجتماعية، جامعة عبد الحميد بن باديس ، مستغانم ، 2017/2016.

- حارش محمد الهادي، "ثورة تاكفاريناس(17-24م)، مجلة الدراسات التاريخية، مج.6، ع.9، جامعة الجزائر-2-، 1995.

- دحدوح عبد القادر، " تاهرت-تاقدمت: معطيات ميدانية ورؤية جديدة"، مجلة الاتحاد العام للآثاريين العرب دراسات في آثار الوطن العربي، مج.10، ع.10، الاتحاد العام للآثاريين العرب واتحاد الجامعات العربية، مصر، 2007.

- سعيدي سليم، "الحصان النوميدي من خلال المصادر المادية"، مجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية، ع.27، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، 2018.

- سعيدي سليم، "صيد الحيوانات المفترسة من خلال الفسيفساء بشمال افريقيا"، مجلة دراسات، مج.6، ع.1، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة قسنطينة -2-، 2019.

- سي الهادي ذهبية، **الممالك النوميدية بين قرطاجة وروما من نهاية القرن الثالث ق.م إلى القرن الأول ق.م(دراسة سياسة وعسكرية)**، مذكرة ماجيستير، تخصص: تاريخ قديم، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة الجزائر -2-، 2013/2012.

- شماخي موسى اسماعيل، جمال معتوق، " الآثار الموجودة بمنطقة تيارت-الجزائر- دراسة أنثروبولوجية مونوغرافية"، مجلة آفاق لعلم الاجتماع، مج.6، ع.2، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة البليدة-2-، 2016.

- شنيتي محمد البشير، **موريطانيا القيصرية دراسة حول الليمس ومقاومة المور**، أطروحة دكتوراه، تخصص: تاريخ وآثار المغرب القديم، معهد الآثار، جامعة الجزائر، 1992/1991.

- عريفي إلياس، **مجموعة فسيفساء مدينة تبسة (دراسة أثرية وجرد)**، مذكرة ماجيستير، تخصص: آثار قديمة، معهد الآثار، جامعة الجزائر-2-، 2009/2008.

- عقون محمد العربي، **الاقتصاد والمجتمع في الشمال الافريقي القديم**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2008.

- عولمي الربيع، " التجهيزات العسكرية للفرق المساعدة النوميدية والموريطانية في الجيش الروماني"، مجلة الحوار الفكري، مج.11، ع.11، جامعة أحمد دراية، أدرار، 2016.

- غانم محمد الصغير، **سيرتا النوميدية-النشأة والتطور-**، دار الهدى، الجزائر، 2008.

- غانم محمد الصغير، **المملكة النوميدية والحضارة البونية**، شركة دار الأمة، الجزائر، 1998.

- فرحاتي فتيحة، **نوميديا من حكم الملك جايا إلى بداية الاحتلال الروماني- الحياة السياسية والحضارية-(213ق.م/46ق.م)**، منشورات ابيك، الجزائر، 2007.

- قداش محفوظ، **الجزائر في العصور القديمة**، تر: صالح عباد، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1993.

- محمد الصغير غانم وآخرون، **المقاومة والتاريخ العسكري المغاربي القديم**، منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954، الجزائر، 2007.

- مناصر كريم، "بنايات نشاطات الترفيه والتسلية الرومانية في مدينة القيصرية(شرشال)"، مجلة الحكمة للدراسات التاريخية، مج.4، ع.8، كنوز الحكمة، الجزائر، 2016.

- مهنتل جهيدة، "نظرة عن اقتصاد وتجارة النوميديين"، مجلة الاتحاد العام للآثاريين العرب، مج.15، ع.15، الاتحاد العام للآثاريين العرب واتحاد الجامعات العربية، مصر، 2014.

- الميلي مبارك بن محمد، **تاريخ الجزائر في القديم والحديث**، ج.1، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، (د.ت).

- نخبة من الباحثين، **قرطن– سرتا والممالك النوميدية من القرن V ق.م إلى القرن I ق.م**، وزارة الثقافة، الجزائر، 2015.

- نصاح غالية، **مظاهر التسلية والترفيه في مقاطعات افريقيا الرومانية من منتصف القرن الثاني ق.م إلى الرابع ميلادي**، مذكرة ماجستير، تخصص: تاريخ قديم، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة الجزائر-2-، 2010/2009.

- النميري حسن موسى، "الفرس والفروسية"، مجلة المعرفة، ع.522، سوريا، 2007.

- يمينة بن رحال، "مقاومة الأوراس للاحتلال الروماني -ثورة تاكفاريناس أنموذجا (17-24م)"، مجلة البحوث التاريخية، مج.1، ع.1، جامعة المسيلة،2017.

الأجنبية:

- Camps, G., Africanae, Ad-Aguh-n-Tahlé, **Encyclopédie berbère**, Vol.2, Aix-en-Provence, Edisud, 1985.

- Fauquet Fabricia, **Le Cirque Romain Essai de théorisation de sa forme et de ses fonctions**, thèse pour obtenir le grade de docteur, Archéologie et Préhistoire, Université Michel de Montaigne Bordeaux III, France, 2002.

- Février, P.-F. et G.Camps, Abizar , **Encyclopédie Berbère**, Vol.1, Aix-en-Provence, Edisud, 1984.

- Kadri, G.Aumassip-, **Les chevaux anciens du Maghreb**, Communication Présntée au 5^0 Salon du cheval d'El jadida, (s.d).

Lassus Jean, La Salle à sept absides de Djemila-Cuicul, Antiquites Africaines, Tom.5, 1971.

([1])- الفنطازيا: مصطلح مأخوذ من الكلمة اللاتينية (phantasticus) المشتقة بدورها من اللفظة الاغريقية (phantastikos) وتعني "غير واقعي" "خيالي"، والفنتازيا نوع أدبي خاص يسمى بأدب الخيال، حيث يعمد فيه الكاتب في بناء النص الأدبي على الأشياء الخارقة للطبيعة من أجل اثارة عنصر التشويق والخيال، والفنتازيا لها علاقة وثيقة بما يسمى بالأدب العجائبي والغرائبي والأسطورة، وأحيانا تكون مرتبطة بالفلكلور. انظر: زفان نعمان حجي، " الفنتازيا في قصة حوار مع أربعة تماثيل ملائكية"، المؤتمر الدولي السادس للغة العربية، من 2 إلى 4 ماي 2017 الموافق 6شعبان1438هـ، دبي، ص160.

([2])– محمد العربي عقون، **الاقتصاد والمجتمع في الشمال الافريقي القديم**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2008، ص22.

([3])– مبروك بوطقوقة، **ظاهرة الفنطازيا في المجتمع الجزائري –تاريخها وأسسها الحضارية والثقافية والفنية– مقاربة سوسيو–أنثروبولوجية بولاية تيارت،** أطروحة دكتوراه، تخصص: سوسيولوجيا–أنثروبولوجيا، كلية العلوم الاجتماعية، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، 2017/2016، ص83.

([4])–اصطيفان اكصيل، **تاريخ شمال افريقيا القديم**، تر: محمد التازي سعود، ج.1، أكاديمية المملكة المغربية، الرباط، 2007، ص195.

([5])– الربيع عولمي،" التجهيزات العسكرية للفرق المساعدة النوميدية والموريطانية في الجيش الروماني"، الحوار الفكري، مج.11، ع.11، جامعة أحمد دراية، أدرار، 2016، ص40.

([6])–اصطيفان اكصيل، المرجع السابق، ص196.

([7])–سليم سعيدي،"الحصان النوميدي من خلال المصادر المادية"، مجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية، ع.27، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، 2018، ص60.

[8])–G.Aumassip-Kadri, **Les chevaux anciens du Maghreb**, Communication Présntée au 5[0] Salon du cheval d'El jadida, (s.d), p1.

([9])- سليم سعيدي، المرجع السابق، ص70.

([10])– محمد العربي عقون، المرجع السابق، ص22.

([11])–سليم سعيدي، المرجع السابق، ص71.

[12])– P.-F.Février et G.Camps, Abizar, **Encyclopédie Berbère** , Vol.1, Aix-en-Provence, Edisud, 1984, p1.

([13])- نخبة من الباحثين، **قرطن– سرتا والممالك النوميدية من القرن V ق.م إلى القرن I ق.م**، وزارة الثقافة، الجزائر، 2015، ص 126،125.

([14])- نسيم بن مبارك، **الصناعة في نوميديا من 203 إلى46ق.م**، مذكرة ماجيستير، تخصص: تاريخ الحضارات القديمة،كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة الاخوة منتوري، قسنطينة، 2010/2009، ص155.

([15])- سليم سعيدي، المرجع السابق، ص74.

([16])– محمد الصغير غانم، **سيرتا النوميدية–النشأة والتطور**، دار الهدى، الجزائر، 2008، ص189.

([17])– مهنتل جهيدة، "نظرة عن اقتصاد وتجارة النوميديين"، مجلة الاتحاد العام للآثاريين العرب، مج.15، ع.15، الاتحاد العام للآثاريين العرب واتحاد الجامعات العربية، مصر، 2014، ص17.

([18])– محفوظ قداش، **الجزائر في العصور القديمة**، تر: صالح عباد، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1993، ص61.

([19])– نخبة من الباحثين، المرجع السابق، ص124.

([20])–ذهبية سي الهادي، **الممالك النوميدية بين قرطاجة وروما من نهاية القرن الثالث ق.م إلى القرن الأول ق.م(دراسة سياسة وعسكرية)**، مذكرة ماجيستير، تاريخ قديم، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة الجزائر 2، 2013/2012، ص56.

([21])–نسيم بن مبارك، المرجع السابق، ص159.

([22])– فتيحة فرحاتي، **نوميديا من حكم الملك جايا إلى بداية الاحتلال الروماني– الحياة السياسية والحضارية–(213ق.م/46ق.م)**، منشورات ابيك، الجزائر، 2007، ص221.

([23])– سليم سعيدي، "صيد الحيوانات المفترسة من خلال الفسيفساء بشمال افريقيا"، مجلة دراسات، مج.6، ع.1، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة قسنطينة –2–، ص 240.

24)– G.Camps, Africanae, Ad-Aguh-n-Tahlé,Encyclopédie berbère, Vol.2, Aix-en-Provence, Edisud, 1985, p2.

25)–Jean Lassus, "La Salle à sept absides de Djemila-Cuicul-", Antiquites Africaines, Tom.5, 1971, p202,203.

26)– Polybe, **Histoire Générale**, Trad.Félix Bouchot, Tom.2, Livre.XII- L.éd. charpentier, paris, 1847, III, 3.

27)– Srtabon, **Géographie**, Trad. Amédée Tradieu, éd. Hachette, paris, 1880, Livre.XVII, 3, 19 .

28)– Tite Live, **Histoire Romaine**, Trad. Nisard, 1864, Livre. XXXI-(201 à199 av.J-.C-), 19, 3.

29)–Ibid, XXXII, 27,2.

30)–Ibid, XXXVI, 4,8.

31)–Ibid, XLII, 62, 2.

32)–Ibid, XLIII, 6,13.

33)–Ibid, XXXV, 11,7-8.

34)–Strabon, XVII, 3,7.

([35])– اصطيفان اكصيل، المرجع السابق، ج.2، ص267.

([36])–اصطيفان اكصيل، المرجع السابق، ج.5، ص158.

([37])– ياقوت الحموي، **معجم البلدان**، ج.2، دار صادر، بيروت، 1997، ص87،88.

([38])– موسى اسماعيل شماخي، جمال معتوق، " الآثار الموجودة بمنطقة تيارت–الجزائر– دراسة أنثروبولوجية مونوغرافية"، مجلة آفاق لعلم الاجتماع– مج.6، ع.2، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة البليدة 2، 2016، ص ص 12–14.

([39])– محمد الصغير غانم، **المملكة النوميدية والحضارة البونية**، شركة دار الأمة، الجزائر، 1998، ص50،51.

([40])–محمد البشير شنيتي، **موريطانيا القيصرية دراسة حول الليمس ومقاومة المور**، أطروحة دكتوراه، تخصص: تاريخ وآثار المغرب القديم، معهد الآثار، جامعة الجزائر، 1992/1991، ص ص243–248.

(41)- نفس المرجع، ص ص305-311.

(42)- موسى اسماعيل شماخي، جمال معتوق، المرجع السابق، ص25.

(43)- مبروك بوطقوقة، المرجع السابق، ص71.

(44)- اصطيفان اكصيل، المرجع السابق، ج.2، ص267.

(45)– نخبة من الباحثين، المرجع السابق، ص129.

(46)– سالوست، **الحرب اليوغرطية**، تر: محمد المبروك الدويب، منشورات جامعة بنغازي، ليبيا، 2007، VI،1، ص16.

(47)- Tite Live, XXIV, 48,6.

(48)– مبروك بوطقوقة، المرجع السابق، ص 110،111.

(49)– نقلا عن: رضا بن علال، "الرياضة والترفيه عند شعوب البحر الأبيض المتوسط في العصور القديمة"، مجلة الاتحاد العام للآثاريين، مج.15، ع.15، الاتحاد العام للآثاريين العرب واتحاد الجامعات العربية، مصر، 2014، ص112.

(50)– رضا بن علال، "سباق العربات في المغرب القديم ونماذج من منافساته"، مجلة كان التاريخية، ع.40، كان للدراسات والترجمة والنشر، القاهرة، 2018، ص31.

(51)– إلياس عريفي، **مجموعة فسيفساء مدينة تبسة (دراسة أثرية وجرد)**، مذكرة ماجيستير، تخصص: آثار قديمة، معهد الآثار، جامعة الجزائر-2-، 2008/2009، ص31.

(52)– رضا بن علال، (سباق العربات...)، المرجع السابق، ص32.

(53)–رضا بن علا، **العربات في الحوض الغربي للبحر الأبيض المتوسط في العصور القديمة**، رسالة ماجيستير في التاريخ القديم، كلية العلوم الانسانية، جامعة الجزائر، 2000/2001، ص116.

(54)– أدخل سباق العربات التي تجرها الخيول في الألعاب الأولمبية اليونانية عام 680ق.م، وكانت في البداية تجرها أربعة جياد، ولكن بعد عام 500ق.م سمح بأن تسوقها أربعة بغال، لكن بعد عام 408ق.م تمت العودة إلى استعمال الخيول لكن بشرط أن يجر كل عربة جوادان فقط، أما سباق الخيول فكان منذ عام648ق.م لكن اشترط على المتسابقين أن يقفزوا من فوق ظهور الجياد قبل نهاية المباراة ثم يكملون المسافة جريا وهم يمسكون بازمتها. انظر: سيد أحمد علي الناصر، "الألعاب الأولمبية القديمة"، المجلة التاريخية، ج.21، (د.م)، 1974،ص23،24.

(55)– محمد الصغير غانم وآخرون، **المقاومة والتاريخ العسكري المغاربي القديم**، منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954، الجزائر، 2007، ص281.

(56)– رضا بن علال، (العربات في الحوض...)، المرجع السابق، ص116.

(57)– كريم مناصر، "بنايات نشاطات الترفيه والتسلية الرومانية في مدينة القيصرية(شرشال)"، مجلة الحكمة للدراسات التاريخية، مج.4، ع.8، كنوز الحكمة، الجزائر، 2016، ص42.

(58)– رضا بن علال، "مرافق الألعاب الرومانية في مدينة يول بمقاطعة موريطانيا القيصرية خلال القرن الثالث الميلادي"، حوليات التاريخ والجغرافيا، مج.3، ع.5، المدرسة العليا للأساتذة بوزريعة، 2012، ص66، 67.

([59])– غالية نصاح، **مظاهر التسلية والترفيه في مقاطعات افريقيا الرومانية من منتصف القرن الثاني ق.م إلى الرابع ميلادي**، مذكرة ماجستير، تخصص: تاريخ قديم،كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة الجزائر 2، 2010/2009، ص65.

[60])–Fabricia Fauquet, **Le Cirque Romain Essai de théorisation de sa forme et de ses fonctions**, thèse pour obtenir le grade de docteur, Archéologie et Préhistoire, Université Michel de Montaigne Bordeaux III, France, 2002, p65.

[61])– Fabricia Fauquet , Op.Cit, p83,84.

([62])– كريم مناصر، المرجع السابق، ص42.

[63])– Fabricia Fauquet, Op.Cit, p85.

[64])– Fabricia Fauquet, Op.Cit, p87,88.

([65])– أكثر تفاصيل انظر: مبروك بوطقوقة، المرجع السابق، ص ص147–187.

[66])–Strabon XVII- III,7.

([67])–اصطيفان اكصيل، المرجع السابق، ج.6، ص27.

([68])– نفس المرجع، ص32، 33.

([69])– لمزيد من التفاصيل عن عدة الفرس انظر: مبروك بوطقوقة، المرجع السابق، ص ص159–185.

([70])– نخبة من الباحثين، المرجع السابق، ص123.

[71])–Strabon, XVII, 3,7.

([72])– سليم سعيدي، (الحصان النوميدي...)، المرجع السابق، ص76.

([73])– مبروك بوطقوقة، المرجع السابق، ص ص124–130.

([74])– نفس المرجع، ص45.

[75])– Polybe, III, 2,72.

([76])–اصطيفان اكصيل، المرجع السابق، ج.5، ص158،159.

([77])– مبارك بن محمد الميلي، **تاريخ الجزائر في القديم والحديث**، ج.1، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، (د.ت)، ص195.

([78])– يمينة بن رحال، "مقاومة الأوراس للاحتلال الروماني –ثورة تاكفاريناس أنموذجا (17–24م)"، مجلة البحوث التاريخية، مج.1، ع.1، جامعة المسيلة، 2017، ص156،157.

([79])– محمد الهادي حارش،"ثورة تاكفاريناس(17–24م)، مجلة الدراسات التاريخية، مج.6، ع.9، جامعة الجزائر 2، 1995، ص130.

مجلة الونشريس للدراسات التاريخية المجلد: 03، العدد:01، جانفي 2024 - ص 37-49

دور القاضي أحمد بْن عيسى بْن عبد الرّحمن الغماريّ (ت 682هـ/1283م) العلمي والدّبلوماسي

The role of Judge Ahmed bin Issa bin Abd al-Rahman al-Ghamari (d. 682 AH / 1283 AD) scholarly and diplomatic

سونة كريمة*

جامعة الجيلالي بونعامة – خميس مليانة

Ksouna@univ-dbkm.dz

تاريخ الإرسال	تاريخ القبول	تاريخ النشر
2023/01/30	2023/10/11	2024/01/31

الملخص:

تُعتبر ولاية القضاء من أهم المناصب التي تولاّها العلماء في المغرب الأوسط، و لم يقتصر دورهم على النّظر في المظالم والفصْل في المنازعات وكلّ ما يندرج ضمن خِطّة القضاء، بل كان لهم دورٌ علميٌّ ودبلوماسيٌّ، ويسلّط بحثنا الضّوء على هذا الدور، من خلال نشاط القاضي أحمد بْن عيسى بْن عبد الرّحمن الغماريّ (ت 682هـ/1283م)، فكان من السبّاقين في إدخال طريقة التّعليم المشرقية القائمة على البحث و المناظرة والمحاورة إلى بلاد المغرب بما فيه الأوسط، فساهمت الطريقة المذكورة في تطوير طُرق التدريس للفقه وأصوله في هذه البلاد التي كانت حتى منتصف القرن(7هـ/13م) تقليدية قائمة على الحِفظ والتّلْقين، مع بقاء المساجد مؤسّسات التعليم الأولى في المغرب الأوسط، وانتشار الزوايا والأربطة أيضًا، ما جعل أهل المغرب في غنًى عن إنشاء المدارس على شاكلة المدارس في بلاد المشرق الإسلامي كالنِّظامِيات في العراق وغيرها من الأمصار، بالإضافة إلى قيامه بأدوارٍ سياسيّة ودبلوماسيّة، لصالح الدولة الحفصية.

الكلمات المفتاحية: القضاء؛ أحمد بن عيسى الغماريّ؛ المغرب الأوسط؛ التّعليم ؛ دور دبلوماسيٌّ.

Abstract:

The function of the judiciary is considered one of the most important positions held by scholars in the Maghreb Awsat, so, their role was not limited to examining grievances and deciding disputes and other thing that falls under the plan of the judiciary, they had a scientific and diplomatic role, and our research highlights this role, through the activity of the judge Ahmed Ibn Isa Ibn Abd al-Rahman al-Ghomari (died in 682 AH / 1283 CE), was one of the pioneers in introducing the oriental method of education based on research, debate and dialogue to the Maghreb Awsat, wish until The century of (7 AH / 13 AD) was the traditional based on memorization and indoctrination are existed , the mosques remaining the first educational institutions of the Maghreb Awsat, as well as the spread of zawiyas and ligaments, which made the Maghrebian people indispensable to the establishment of schools on the model of schools in the Islamic countries of the East, such as the Nizamiyyat in Iraq and other cities, he also made a politic and diplomatic roles for The Hafside state.

Key words: judiciary; Ahmed bin Issa Al-Ghomari; Maghreb Awsat; education ; Diplomatic role.

مقدمة:

احتل القضاء مكانة هامة عند أهل المغرب عامة بما فيه المغرب الأوسط لارتباطه بأمور الدين، وكان يمثل خطًّا مستقيمًا في التنظيم الإداري لكل الدول المتعاقبة عليه منذ العهود الإسلامية الأولى، كونه من الوظائف الداخلة تحت الخلافة والمندرجة في عمومها حسبما ذكر المؤرخ عبد الرحمن بن خلدون(ت 808هـ/1408م) في مقدمته، ولم يكتفِ قضاة المغرب الأوسط بتَوَلّي خِطة القضاء وحسب؛ بل كان لهم الباع في نشْر العلم عن طريق

التّدريس، فضلاً عن قيامهم بأدوار" دبلوماسية" لصالح الدول المنتمين إليها فكان لهم بذلك ذكر محمود.

والهدف من هذا البحث هو تسليط الضوء على هذا الدور بالاعتماد على منهج البحث التاريخيّ القائم على الوصف والتحليل، من خلال نشاط القاضي أحمد بْن عيسى بْن عبد الرحمن الغماريّ(ت 682هـ/1283م) الذي يمثّل أنموذجًا لذلك، فكان من السبّاقين في إدخال طريقة التّعليم المشرقيّة القائمة على البحث و المناظرة والمحاورة إلى بلاد المغرب بما فيه الأوسط، فساهمت الطريقة المذكورة في تطوير طُرق التدريس للفقه وأصوله في هذه البلاد التي كانت حتى منتصف القرن(7هـ/13م) تقليدية قائمة على الحِفظ والتّلْقين، مع بقاء المساجد مؤسّسات التعليم الأولى و انتشار الزوايا والأربطة أيضًا، ما جعل أهل المغرب في غنًى عن إنشاء المدارس على شاكلة المدارس في بلاد المشرق الإسلاميّ كالنِّظامِيات في العراق وغيرها من الأمصار، بالإضافة إلى قيامه بأدوارٍ سياسيّة ودبلوماسيّة، لصالح الدولة الحفصيّة.

- فمن هو هذا القاضي؟ وفيما تمثّل دوره العلميّ والدبلوماسي؟ وسندرس الموضوع من خلال العناصر التالية:

1/ التعريف بالقاضي أحمد بْن عيسى الغماريّ

2/ دوره العلمي و التّعليمي

3/ دوره السياسي والدبلوماسي.

1- التعريف بالقاضي أحمد بن عيسى الغماريّ(إسمه ونسبه):

هو القاضي أبو العباس أحمد بْن عيسى بْن عبد الرّحمن الغماريّ نسبة إلى قبيلة غمارة[1]، من أهل بجاية[2]، ولا تشير المصادر إلى تاريخ ولادته ولا إلى نشأته باستثناء أنه تعلّم في بلده، ورحل إلى المشرق تحديدًا مصر، وقرأ بها وجَدَّ واجتهد، وحصَّل وأتقن، ولقي جُملة من المشايخ أبرزهم: الشيخ عز الدين ابن عبد السّلام[3]، ولقي جماعة من الفُضَلاء من أصحاب الإمام فَخْر الدين الرّازيّ[4].

ومن الواضح أن القاضي الغماريّ كان متأثِّرًا بالفَخْر الرّازيّ إلى حدٍّ كبير إذ يحكي عن بعض أصحابه الذين لَقِيَهم واستفاد بهم أنهم كانوا يقولون له: « والله لو رآك مولانا الفَخْر لأحبّك، وكان [الغماريّ] يُثني على الفَخْر كثيرًا و لا يرى له نظيرًا وكان يؤْثر قراءة كتبه على غيرها من كتب المتقدمين و المتأخرين... »[5].

وقد عاش في الفترة التي كانت فيهما بجاية وقسنطينة ومناطق أخرى من المغرب الأوسط، خاضعة لحكم الدولة الحفصية(625- 893هـ/ 1228-1488م) بالمغرب الأدنى[6]، فتولّى منصب القضاء في تونس، وفي بجاية مرّتين[7]، على الرّغم من أن الحفصيّين كانوا لا يتركون القاضي في منصبه أكثر من عامين اقتداء بوصية عمر بن الخطاب رضي الله عنه[8]، فكان « ممّن يُستفاد بالنّظر إليه والمثول بين يديه»[9]، وعُرف بالجلال والنّباهة، كما أنه تمتّع ببعض الصِّفات جعلته يحظى بالذِّكر عند العامة من الناس وعند ذوي السلطان أيضًا، ويُرسَل في سِفاراتٍ متكرّرة إلى بلاد المغرب الأقصى ، توفي بتونس سنة (682هـ/1283م).

2- دوره العلمي و التّعليمي :

كان للقاضي أحمد بْن عيسى الغماريّ مشاركة في عدّة علوم[10]، منها: الفِقه و أصُول الدين، وعلم الأدب[11]، ويذكر المؤرّخ شهاب الدين أبو العباس المِقَّري(ت1041هـ/1632م) أن أبا العباس الغماريّ أوّل من أدخل كتاب"معالم أصول الدين "للإمام الفَخْر الرَّازي لبلاد المغرب[12].

وأحمد بْن عيسى الغماريّ من شيوخ القاضي أبي العباس أحمد الغبرينيّ (ت 714هـ/1314م) صاحب كتاب"عنوان الدِّراية"إذ يذكر أنه حضر دروسه وشاهدها[13]، فتلقّى عنه الفقه[14]، وقدّم لنا وصفًا دقيقًا لأسلوبه في حلْقات التّعليم فدروسه كانت منقّحة؛ مهذّبة ومبسّطة لمن أراد الإفادة منها، وكان يبدأ بقراءة الرَّقائق[15]، وهو الأسلوب الذي دَرَجَ على اتباعه أهل المغرب في التّعليم بالمساجد ولا سيما بالأربطة[16]، والذي لا يختلف عن الطريقة المعهودة في آداب طلب العلم عند المنظّرين التّربويين المسلمين.

وبعدها ينتقل الشيخ الغماريّ إلى إقراء الفقه وأصوله على مذهب الإمام مالك (ت 179هـ/796م)، فكان يقرأ عليه كتاب "التهذيب في اختصار المدوّنة" لأبي سعيد خَلَف بْن أبي القاسم محمد بْن البَرَاذِعي (ت372هـ/982م)، ويقرأ كتاب التَّفريع في فقه الإمام مالك، للفقيه أبي القاسم عُبيد الله بْن الحسين الجلاّب(ت 378هـ/ 988م)[17].

وكان القاضي أحمد بن عيسى الغماريّ يستخدم أسلوب التّعليم بالمناظرة، وهي من الأساليب التّعليمية الهامة التي درج على استخدامها الشيوخ مع طلاّب العلم لما لها من فائدة في تثبيت المعلومات السليمة، وتصحيح الأخطاء والوقوف على الصَّواب منها[18].

وهذا الأسلوب هو أقرب إلى المناقشة والحوار في العمليّة التّعليمية في عصرنا بين المعلّمين والمتّعلمين ومعروف أن له فوائد في التّحصيل العلمي أحسن من أسلوب التّلقين، فكان قاضينا يكثر البحث حتى تحتدَّ القرائحَ و« يجيء بالمسألة الخلافية فيرتضي أحد وجهيها، فيبحث عليه إلى أن يظهر الرجحان ويقع التسليم، ثم يأخذ الطرف الآخر ويلزم أصحابه ما كان هو يناظر عليه، فلا يزال إلى أن يظهر الرجحان في ذلك الطرف ويقع التسليم أيضا، وهذا من حدة فكره وجودة نظره »[19].

ولعل أسلوب الغماريّ وطريقته في التّعليم تلقي الضوء على كثير من المظاهر التعليميّة في المغرب الأوسط منها ما هو متعلّق **بأماكن التّعليم** إذ يبدو أنّ المساجد الجامعة بقيت

تمثل مؤسّسات التعليم الأولى على الرغم من ظهور أماكن تعليمية أخرى، مثل المدارس التي ظهرت متأخرة في بلاد المغرب مقارنة بنظيرتها في المشرق، غير أن المصادر تَسْكُتُ عنها في المغرب الأوسط و لا سيما في حاضرة بجاية بالذات[20]، مقارنة بمدارس تلمسان في العصر الزيّاني(633-962هـ/1236-1554م) التي أسهبت المصادر القديمة والحديثة في دراستها.

وابتداء القاضي الغماريّ بقراءة الرّقائق يوحي بشيوع طريقة التّعليم في الزوايا والأربطة في المغرب الأوسط ، ما يدل على أن الزوايا كان لها حظٌّ وافر في القيام بمهمة التعليم على أكمل وجه[21]، وذلك ما يرجح اعتقادنا بأنه من العوامل التي ساهمت في تأخر ظهور المدارس هو انتشار الزوايا والأربطة في المغرب الإسلامي عامة بما فيه المغرب الأوسط، ما جعل أهله في غنًى عن إنشاء المدارس على شاكلة المدارس في بلاد المشرق الإسلامي كالنظاميات في العراق وغيرها من الأمصار[22].

و يدل منهج القاضي الغماريّ في إقراء الفقه المالكيّ المذهب السائد والمشهور في المغرب الإسلامي؛ على **تطور طرق التدريس للفقه وأصوله** التي كانت حتى ذلك العهد (منتصف القرن 7هـ/13م) تقليدية قائمة على الحِفظ والتّلْقين، وحلّ محلها أسلوب الحوار والبحث والمناظرة التي كان يُؤْثرها قاضينا، وهي طريقة الفّخْر الرّازي[23] الذي أشرنا قبل قليل أن الغماريّ كان يقرأ كتبه أكثر من غيره.

وهو (القاضي الغماري)أول من أدخل كتابه "معالم أصول الدين" للمغرب الإسلامي، وانتفع بهذا الكتاب القاضي الفقيه أبو القاسم بْن زيتون[24]، الذي أشار المؤرّخ المِقّْري بأنه بسبب ما قَفَل به من الفوائد رحل إلى المشرق[25]، ومصر ثم حج وعاد إلى تونس بعلم كثير وأظهر بها تآليف الفَخْر الرَّازي حسب ما ذكر القاضي الفقيه برهان الدين اليعمري بن فرحون(ت 799هـ/1397م) [26]، وهذا ما يجعلنا نستنج بأن القاضي الغماريّ هو السَّبَّاق

في هذا المضمار، و من الأوائل الذين ساهموا في إدخال طريقة أهل المشرق المتأخرين[27]، المتمثلة في طريقة الرَّازي لتعليم أصول الفقه وأصول الدين القائمة على البحث والمناظرة والاجتهاد والمناقشة إلى بلاد المغرب الإسلامي بما فيه الأوسط .

3- دوره السياسي والدبلوماسي:

لم يكن القاضي أحمد بْن عيسى الغماريُّ مدرّسًا وقاضيًا وحسب ؛ بل كان رجل سياسة سريع البديهة ذا رأي سديدٍ، ويبدو أنه كان يحظى بمكانة رفيعة عند أهل بجاية من عامة الناس إذ كان رسولاً وممثلاً لهم[28]، لدى الخليفة الحفصي محمّد الأول المستنصر بالله بن يحيى الأول (647- 675هـ/1249-1277م) عند نزوله بقسنطينة في إحدى زياراته إليها.

و من الواضح أن الخليفة المذكور اكتشف أن القاضي أحمد بّن عيسى الغماري "رجلٌ دبلوماسيٌّ" من الطراز الرفيع فأرسله مرارًا في سفارات متعددة من قِبَلِه إلى السلطان المريني بالمغرب الأقصى، المنصور بالله يعقوب بن عبد الحق بن محيو (656- 685هـ/ 1258- 1286)، ولعل ذلك ما يتضح من خلال أجوبته في الحوار الذي دار بينهما حيث قال له المستنصر: « يا فقيه سمعنا أن والي بجاية لو أراد أن يبنيها لبنة فضة ولبنة ذهبا لفعل فقال له مبادرًا يا مولانا يكون ذلك بالتفاتكم إليها وعطفكم عليها فسكت ... فقال له سمعنا أنه مسرف فقال مجاوبًا إنما رأيته إذا وقع الحضور معه في النهار لا يزال ناعسًا ونائمًا فأشار له بذلك إلى سهره بالليل فيما يعرف... »[29]، وهذه الأجوبة برأي الشيخ محمّد بْن أبي القاسم الحفناوي(ت1361هـ/1943م) مستحسنة، ومستعذبة، ومُلخّصة، ومهذبة، توحي بأن القاضي أحمد بْن عيسى الغماريّ رجل يحسن استخدام الألفاظ والعبارات مع ذوي السلطان فقد «كان له لسانًا يستنزل به الهِمَم وكان جادًا طالبًا مقاصيًا

للأمراء و مناصفًا لهم وسيوسًا مع ذلك لهم... سريع البديهة بالجواب يطبق المفصل بمطابقة الصواب»[30].

و لكي نفهم السِّياق الذي جرت فيه "المراسلات الدبلوماسيّة" التي كان فيها القاضي أحمد بْن عيسى الغماريّ أحد رُسلها؛ فإنه جدير بالإشارة هنا إلى أن الحفصيّين منذ عهد أميرهم الأول أبو زكريا يحيى بن عبد الواحد بن أبي حفص(627-647هـ/1229-1249م) كانوا يعتبرون أنفسهم أحقّ بمُلك المغرب الأقصى لأنها أرض أسلافهم ، ومقرّ الدعوة الموحدية ومنها انبعثت دولتها والحفصيون فرع منها كما هو معروف، وأصلهم من هنتاتة التي هي من صميم المصامدة، لذلك عمل بنو مرين أول أمرهم على الدعوة إلى الحفصيين لتأليف قلوب أهل المغرب[31].

وفي ذلك السياق تندرج المراسلات بين المستنصر الحفصي و المرّينيين الذين كانوا يحملون ما يفتحون من مدن المغرب الأقصى مثل مدن: فاس ومكناسة والقصر على البيعة والطاعة للحفصيّين قبل أن يقطعوا الدعوة لهم، و كان هو بدوره يمنحهم المدد المطلوب، ويلاطفهم بالتُّحف والهدايا« ويريهم البرّ في الكتاب والخطاب والمعاملة والتكريم للوفد ... فكانوا يجنحون بذلك إلى مراسلته، وإيفاد قرابتهم عليه. »[32].

و مع أن المصادر لم تعطينا تفاصيل وافية عن السِّفارات المتكرّرة التي كان فيها القاضي أحمد بْن عيسى الغماريّ أحد رسلها أثناء عهد المستنصر الحفصي باستثناء إشارة الشيخ محمد الحفناوي إلى ذلك، إلاّ أن المؤرّخ ابن خلدون أخبرنا بإحدى سفاراته التي قام بها في عهد ابنه الأمير يحيى الثاني الملّقب بالواثق (675- 678هـ/ 1277-1279م) الذي عمل على مُهاداة السلطان يعقوب بن عبد الحق المريني(656- 685هـ/ 1258-1286) جريًا على سنة والده من قبل[33].

وجرت هذه السفارة سنة(677هـ/ 1278م) حيث أرسل المستنصر «هدية حافلة، بعث بها[مع] القاضي [أبي] العباس الغماريّ قاضي بجاية فعَظُم موقعها، وكان لأبي

العبّاس الغماريّ بالمغرب ذكر تحدّث به الناس ...»[34]، ولعل هذا ما يفسر لنا تَوَلِّيه للقضاء مرّتين في حاضرة بجاية مثلما سبقت الإشارة، المرّة الأولى في عهد السلطان الحفصي المستنصر؛ والمرّة الثانية في عهد ابنه الواثق ولا نستبعد أن يكون هذا الأخير أبقى عليه في ولاية القضاء هناك حِفاظًا منه على أمن واستقرار الدولة الحفصية و وجودها في المغرب الأوسط بعد وفاة أبيه المستنصر هذا من جهة.

ومن جهة أخرى نفهم من كلام المؤرّخ أبو العباس الناصري السيلاوي (ت 1315هـ/1898م)، أن المستنصر الحفصي و ابنه الواثق استخدما القاضي أحمد الغماريّ في مراسلاتهم مع السلطان المريني لنيل رضا المرّينيين ، وللحفاظ على شعبيتهما هناك عند العامّة من أهل المغرب الأقصى، حيث أنه كان لقاضينا ذكرٌ بالمغرب تحدّث به الناس هناك مثلما أشار كل من ابن خلدون والسيلاوي، كما أن أصوله تعود إلى بلاد غمارة بالمغرب الأقصى حسبما أشرنا من قبل ما جعله ينال الحظوة عند الأمراء الحفصيّين وعامة الناس أيضًا.

خاتمة: من خلال العرض السابق نستنج ما يلي:

كان لقضاة المغرب الأوسط إسهاماتٌ أخرى غير تولّي خِطة القضاء، تمثّلت في القيام بأدوار علمية منها على وجه التحديد: التّصدر للتّعليم في حلْقات العلم بواسطة أساليب متنوعة كالإقراء، والمناظرة ، مثل ما هو الحال مع القاضي أبي العباس الغماريّ الذي كان من السبّاقين في إدخال طريقة التّعليم المشرقية القائمة على البحث و المناظرة والمحاورة إلى بلاد المغرب بما فيه الأوسط.

و ساهمت الطريقة المذكورة في تطوير طرق التدريس للفقه وأصوله في المغرب الأوسط التي كانت حتى منتصف القرن(7هـ/13م) تقليدية قائمة على الحِفظ والتّلْقين، كما بقيت المساجد مؤسّسات التعليم الأولى في بلاد المغرب الأوسط، مع كثرة انتشار

الزوايا والأربطة أيضًا، جعل أهل المغرب في غنًى عن إنشاء المدارس على شاكلة المدارس في بلاد المشرق الإسلامي كالنِّظامِيات في العراق وغيرها من الأمصار.

و نستنتج أيضًا أنه إلى جانب الدور العلمي والتّعليمي، تميّز القاضي أبو العباس الغماريّ، ببعض الميزات والصِّفات التي أهّلته للقيّام بأدوارٍ دبلوماسيّة لصالح الدولة الحفصية، واختيار القضاة لمثل هذه الأدوار الدبلوماسية لم يكن عفويًّا؛ وإنما جاء بناءً على عدة اعتبارات منها الولاء القبليّ؛ فالقاضي أبو العباس الغماريّ من المصامدة وكذلك الحفصيين هم من قبيلة هنتاتة، والتي هي من صميم المصامدة أيضًا.

كما سعا الحُكّام الحفصيّين لتحقيق بعض الأهداف منها : التّمتُّع بالشعبية ونيل رضا العامة من الناس، بالتّقَرُّب من القضاة كونهم أكثر ارتباطًا بمسائل الناس ومعرفة بأحوالهم نتيجة الاحتكاك الدّائم بهم، فضلاً عن قدرتهم (القضاة)على إعطاء صورة حقيقية للواقع، ما جعلهم يمثّلون العامّة من الناس عند الحاكم، مثلما كان الحال مع القاضي أبي العباس الغماريّ الذي كان رسولاً وممثلاً لأهل بجاية عند نزول المستنصر الحفصي بقسنطينة.

الهوامش:

[1]– قبيلة غمارة: بطن من بطون المصامدة ، تمتد مواطنهم من ساحل البحر المتوسط من حد بلاد الريف إلى المحيط الأطلسي، وانتقلت منها قبائل إلى مواطن أخرى في المغرب الأقصى و المغرب الأوسط نتيجة التغيرات الكثيرة التي عرفتها المنطقة خاصة منذ زحف القبائل العربية من الهلاليين، ابن خلدون(عبد الرحمن ت808هـ)، ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، ج1، ط2، تح: خليل شحادة، دار الفكر، بيروت، 1408هـ/1988م، ج6، ص280، وهامش رقم4، ص ص281، 282.

[2] – نويهض عادل ، مُعجَمُ أعلام الجزائِر مِن صَدر الإسلام حَتّى العَصر الحَاضِر، ط2، مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر، بيروت – لبنان، 1400 هـ – 1980 م، ص 251.

[3] – عِزّ الدين بْن عبد السلام:هو أبو محمّد عِزّ الدين عبد العزيز بْن عبد السلام بْن أبي القاسم السُّلَمي، الشافعي مذهباً، المغربي أصلاً، الدمشقي مولدًا،ثم المصري دارًا و وفاتًا، الملقب بسلطان العلماء وبائع الأمراء،ولد في سنة 577هـ أو 578هـ/1181م أو 1182م ، وتوفي سنة 660هـ/1264م،كان لا يخشى السلاطين ولا يهاب قوتهم، من ذلك قصة بيعه لأمراء دولة المماليك الذين ثبت عندهم أنهم ليسو أحرارا فأبطل بيعهم وشرائهم ونكاحهم فتعطلت مصالحهم، وأصر على رأيه إلى أن أذعنوا له فعقد لهم مجلساً و نادى على أمراء المماليك واحدًا واحدًا وغالى في أثمانهم ، وقبضه وصرفه في وجوه الخير، للإستزادة أكثر حول ترجمة حياته ينظر: ابن عبد السلام(عز الدين بن عبد العزيز ت 66هـ/1264م) ، أحكام الجهاد وفضائله، تحقيق نزيه حماد، ط1،مكتبة دار الفاء للنشر والتوزيع، جدة، المملكة العربية السعودية، 1986م، ص ص 8 . 33.

[4] – فَخْر الدين الرازيّ: هو إمام المتكلمين المفسر أبو عبد الله محمّد بْن عُمَر بْن الحسَن بْن الحسين التَّيْمي البَكري المعروف بفَخْر الدين الرَّازيّ ،كان أوحد زمانه في المعقول والمنقول وعلوم الأوائل، له با ع واسع في تعليق العلوم"والاجتماع الشاسع من حقائق المنطوق والمفهوم"، وهو قرشي النسب، أصله من طبرستان، ولده في الري سنة (544هـ/1150م) وإليها نسبته، ويقال له (ابن خطيب الريّ) رحل إلى خوارزم وما وراء النهر وخراسان، وتوفي في هراة سنة (606هـ/1210م) له العديد من الكتب أقبل الناس عليها يتدارسونها في حياته، منها: مفاتيح الغيب في تفسير القرآن ثماني مجلدات، معالم أصول الدين وغيرها. الزركلي خير الدين (ت 1396هـ)،الأعلام،ج6، ط15، دار العلم للملايين ، بيروت،2002م، ص 313./ابن التلمساني شرف الدين عبد الله بن محمد المصري، شرح معالم أصول الدين للإمام الرازي، تحقيق: نزار بن علي حمّادي،ط1، دار الفتح للدراسات والنشر، الأردن،1431هـ/2010م، ص12.

[5] – الحَفْناوي محمّد بن أبي القاسم (ت1361هـ/1943م)، تعريف الخلف برجال السلف، القسم الثاني، مطبعة بيير فونتانة الشرقية، الجزائر،1324 /1906م، ص70.

[6] – أخضع السلطان الحفصي أبو زكريا يحيى الأول(627-647هـ/1229-1249م) كل من قسنطينة وبجاية سنة (628هـ/1231م)، وفي سنة (632هـ/1235م) ضم إلى ملكه الجزائر وشلف وغيرها من مواطن المغرب الأوسط، الميلي محمّد مبارك، تاريخ الجزائر في القديم والحديث، ج2، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر،1406هـ/1986م، ص382.

[7] – الحفناوي محمّد بن أبي القاسم، تعريف الخلف برجال السلف، المصدر السابق، ص69.

[8] – الميلي محمّد مبارك(ت1364هـ)، تاريخ الجزائر في القديم والحديث، مرجع سابق، ص 385.

[9] – القرّافي بدر الدين (ت1008هـ/1600م)، توشيح الديباج وحلية الابتهاج،ط1، تح: علي عمر، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، 1425هـ/2004م، ص 49.

[10] – نويهض عادل ، المرجع السابق، ص 251.

[11] - الغبريني(أبو العباس أحمد بن أحمد بن عبد الله بن محمد ت714هـ)، عنوان الدّراية فيمن عُرف من العلماء في المائة السَّابعة ببجايَة،ط2، تح: عادل نويهض، منشورات دار الآفاق الجديدة، بيروت،1979م ، ص 93.

[12] - المقري شهاب الدين أحمد بن محمد(ت 1041هـ/1632م)، نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، ج5،ط1، تح: إحسان عباس، دار صادر بيروت، 1997م، ص 221.

[13] - الغبريني، المصدرالسابق، ص 93.

[14] - القرّافي بدر الدين، المصدر السابق، ص46.

[15] - الرَّقائِق: من الأمور التي تحدث رقة في القلب كالمواعظ و ما أثر عن الزهاد والسلف الصالح من سمتهم، قال جمال الدين بن محمّد الجوزي(ت 597هـ/1200م): « رأيت الاشتغال بالفقه وسماع الحديث لا يكاد يكفي في صلاح القلب؛ إلا أن يمزج بالرقائق، والنظر في سير السلف الصالحين. »، الجوزي جمال الدين بن محمد (ت 597هـ/1200م)، صيد الخاطر، ط1، عناية: حسن المساحي سويدان، دار القلم ، دمشق، 1425هـ/2004م، ص 228.

[16] - بلغيث محمّد الأمين، الرُّبط في المغرب الإسلامي ودورها في عصري المرابطين والموحدين، رسالة ماجستير في التاريخ الاسلامي، إشراف: عبد الحميد حاجيات، جامعة الجزائر، معهد التاريخ، السنة الجامعية، 1406- 1407هـ/ 1986- 1987م، ص274.

[17] - التنبكتي أحمد بابا، نيل الابتهاج بتطريز الديباج، المصدر السابق، هامش رقم 4، ص79.

[18] - الزرنوجي(برهان الاسلام)، تعليم المتعلّم طريق التعلّم، ط1، تح: مروان قبّاني، المكتب الاسلامي، بيروت، 1401هـ /1981م، ص 103.

[19]- الغِبْرِيني، المصدر السابق، ص 93، 94.

[20] - رحيم عائشة،"**المؤسسات التعليمية في مدينة بجاية خلال القرون 7-10 هجرية**"، مجلة متون، جامعة الدكتور مولاي الطاهر، كلية العلوم الاجتماعية و الإنسانية، مج:11، عد،2، سعيدة، سبتمبر 2019م، ص36.

[21] - محمدي محمد، "**المساجد والزوايا ببجاية ودورها في حفظ الدين والفكر الصوفي**"، مجلة حوليات التراث، عد: 13، جامعة مستغانم،2013، ص6.

[22] - هناك اختلاف في آراء المؤرخين حول العوامل التي أدت إلى تأخر تاريخ ظهور المدارس في المغرب لا يتسع المجال لذكرها إلا أن المتفق عليه هو بقاء المساجد مضطلعة بمهمة التدريس في المغرب والأندلس وتأخر ظهور المدارس إلى منتصف القرن 7هـ/13م فكانت المدرسة الشماعية بتونس أولى هذه المدارس التي أقامها أبو زكريا يحيى الحفصي(ت647هـ/1229م) ، وأسس السلطان يعقوب المريني (ت689هـ/1286م) أول مدرسة بمراكش والمغرب الأقصى، أما في الأندلس فكان بناء أول مدرسة في غرناطة في عهد بني الأحمر سنة750هـ/1349م، سونة كريمة و عثماني أم الخير، "**المدارس الفكريّة التربويّة بالمشرق الإسلامي وأثرها على التربيّة والتعليم في إفريقيّة والأندلس بين**

القرنين (4 – 7هـ/10 – 13م)"، مجلة عصور الجديدة، مج:11، عد: 3،جامعة أحمد بن بلة وهران، نوفمبر2021، ص هامش رقم64، ص91.

[23] – معلاش مريم،"**الحياة العلمية والفكرية بالمغرب الأوسط خلال القرن السابع الهجري بجاية نموذجًا**" ، مجلة أنثروبولوجية الأديان، مج9، عد: 1، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، جانفي 2013م، ص 199.

[24] – أبو القاسم بْن زيتون: هو أبو أحمد بن أبي بكر بن مسافر بن أبي بكر بن أحمد بن عبد الرفيع اليمني المالكي الشهير بابن زيتون، قاضي الجماعة بتونس ولد سنة (621هـ/1224م) وتوفي بها سنة (691هـ/1292م)، معاصر للقاضي أبي العباس الغماري، وصفه الغبريني الذي لقيه ببجاية وتونس بجمال علماء المغرب، وأشار ابن فرحون بأنه كان إماماً عالماً ذا فضل ودين حسن الخلق والخلق، وإليه المفزع في الفتيا بتونس. الغبريني، عنوان الدراية، المصدر السابق، ص 97/ابن فرحون برهان الدين اليعمري ابراهيم بن علي بن محمد(ت799هـ)، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب،ج1، تحقيق: محمّد الأحمدي أبو النور، دار التراث للطبع والنشر، القاهرة، دت، ص ص 310، 311.

[25] – المقري، نفح الطيب،ج5، المصدر السابق، ص221 .

[26] – ابن فرحون، الديباج المذهب، ج1، المصدر السابق، ص 311.

[27] - تعليم العلوم الدينية ولاسيما الفقه وأصوله كان في حاضرة بجاية قائمًا على طريقتين: طريقة المتقدمين مثل إمام الحرمين أبي المعالي الجويني(ت478هـ/1085م) وغيره، وطريقة المتأخرين وهي طريقة الفخر الرازي المذكورة أعلاه. معلاش مريم، المرجع السابق، ص 199.

[28] – الحفناوي، تعريف الخلف، المصدر السابق، ص 70.

[29] – الحفناوي، المصدر نفسه، ص 70.

[30] – الحفناوي،المصدر السابق، ص ص69، 70.

[31]– السيلاوي، شهاب الدين أبو العباس الناصري(ت 1315هـ/1898م)، الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى، ج3، تح، جعفر الناصري، ومحمّد الناصري، دار الكتاب، الدار البيضاء، المغرب، د ت، ص28./ حركات إبراهيم، المغرب عبر التاريخ، ج2، دار الرشاد الحديثة، الدار البيضاء ، المغرب، 1420هـ/2000 م، ص16.

[32] – ابن خلدون، المصدر السابق، ج7، ص 239.

[33] – السيلاوي الاستقصا، المصدر السابق،ج3، ص 29.

[34] – ابن خلدون، المصدر السابق، ج7، ص 240./ السيلاوي، المرجع السابق، ص 29.

موظفو إدارة الأمن والقضاء بمدينة الجزائر خلال العهد العثماني

Employees of the Security and Space Department in Algiers during the Ottoman era

مليكة عرايبي*

جامعة الجيلالي بونعامة – خميس مليانة

Maraibi@univ-dbkm.dz

تاريخ الإرسال	تاريخ القبول	تاريخ النشر
2022/12/17	**2024/01/12**	**2024/01/31**

الملخص:

تعتبر الخطط الشرعية كالإفتاء والقضاء من أهم الوظائف التي شهدت منافسة شديدة بين العلماء لتقلدها ببذل الهدايا والعطايا، بالرغم من تقلص صلاحيات هؤلاء في الفترة العثمانية بالجزائر لصالح موظفين آخرين أنيطت بهم مهام تقترن بإدارة وتحقيق الأمن والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وكل ما يتعلق بقضايا الجنح والجرائم، إذ أثبتت المصادر التاريخية بتعدد مشاربها على نجاعة وفعالية تدخلات هذه السلطات المحسوسة في حل المشاكل الحضرية بالمدينة وتنظيم المجتمع وضبط أحواله، ومن أبرز هذه الوظائف ذات العلاقة بالقضاء تلك المهام التي أسندت إلى الباشا، والشرطة، وشيخ البلد، والمزوار، والمحتسب، والبساكرة الذين أوكلت لهم الحراسة الليلية، وقد عكست هذه التنظيمات ذات الطابع السياسي والاجتماعي الديني والاقتصادي عن وجود تنوع في السلم الإداري بالمدينة نافية في ذات الوقت ما جاء على لسان بعض المؤرخين الذين أنكروا سمة المدينة لضعف الإدارة وغياب التنظيم بزعمهم.

الكلمات المفتاحية: إدارة المدن؛ الأمن؛ القضاء؛ موظفو السلطات شبه القضائية؛ مدينة الجزائر؛ العهد العثماني.

Abstract:

Shari ‘a line such as Fatwa and space are considered among the most important jobs that witnessed intense competition among scholars for their transfer. Gifts and donations are given despite the shrinking of the powers of these in the Ottoman period in Algeria in favor of other employees who were entrusted with tasks associated with managing and achieving security, enjoining good and forbidding scenes, and everything related to cases of misdemeanor and crimes. If the historical sources prove the multiplicity of the efficiency and effectiveness of the tangible intervention of this authority in solving the civilization of problems in the city and controlling its conditions. Among the most prominent of these jobs related to the judiciary are those tasks that were assigned to the Pasha, the Police, the sheikh of the country, the Visitor, and the muhtasib and al-Basakrah, who were entrusted with the night watch. These organizations of a political, social, religious and economic nature reflected the existence of diversity in the administrative and the absence of organization, as the claim.

Key words: Cities administration; Security; The judiciary; Employees of quas-judicial authorities; the city of Algeria; The Ottoman era.

مقدمة:

أوضحت البحوث والدراسات الحديثة حول تاريخ المدن العربية في العصر العثماني أن ما قدمه بعض المؤرخين المستشرقين وما روجت له المدرسة الاستعمارية (الفرنسية) في سنوات ماضية من فرضيات واستنتاجات ساد فيها الاعتقاد بغياب أو ضعف المؤسسات المحلية التي تنظم المدن من ذلك مدينة الجزائر فيه مبالغة كبيرة، بالنظر لما قدمه علم الآثار والمصادر التاريخية المحلية وحتى الأجنبية من معطيات تصحيحية أتاحت لنا فرصة الوقوف على مجموعة من الهيئات والتنظيمات المعروفة وبينت أهميتها ومهام كل منها.

فالنظرة الاستشراقية لم تراع حقيقة خضوع هذه المدن في الفترة المدروسة لتحولات وتطورات عميقة في مختلف أشكال الحياة خاصة ما تعلق بالبنية الاجتماعية والاقتصادية

وحتى في الجانب السياسي والديني التي طرحت تحديات ومشاكل حضرية على القائمين على تسيير أمور المدينة وإدارة سكانها، استوجبت تدخل القضاة والمفتين في إطار صلاحياتهم الممنوحة بما يتماشى مع التشريع الإسلامي وخصوصية المجتمع الذي كان في بنيته الاجتماعية متمايزا ومتنوعا اثنيا، إلى جانب تدخل السلطة وموظفيها الذين تمكنوا بمرور الوقت وأمام ما أفرزه التطور العمراني ونمو المدينة من الاستحواذ على بعض صلاحيات ومهام القضاة كتنظيمات إدارية شبة قضائية.

بناء على ذلك، أردنا أن نسلط الضوء على التنظيمات والآليات التي لجأت إليها السلطة السياسية لإدارة المشاكل الحضرية لحماية المجتمع بعيدا عن دور القاضي والمسجد ومركزيته في حل مختلف القضايا والمشكلات الاجتماعية المطروحة، وهي تنظيمات وآليات تعكس اهتمام السلطة وفعاليتها داخل أسوار المدينة، فيما تتمثل السلطات والتنظيمات المسؤولة عن إدارة الأمن والقضاء بمدينة الجزائر خلال الحكم العثماني؟

هل أدت هذه الأجهزة شبه القضائية دورا فاعلا ساهم في مواجهة التحديات المطروحة في الحياة اليومية بالمدينة؟ هل كانت تنشط هذه التنظيمات بموظفيها تحت سلطة القاضي والمفتي أم أنها كانت سلطات إدارية مستقلة تتمتع بحرية إصدار وتنفيذ الأحكام والعقوبات؟

1- القضاة ومساهمتهم في إدارة المدينة:

يأخذنا البحث في المؤسسة القضائية بالجزائر عقب انضمامها للدولة العثمانية إلى الحديث عن ما طرأ على القضاء والحياة الثقافية والدينية عامة من تحولات واضحة بفعل عودة انتشار المدرسة الحنفية مع العناصر البشرية الوافدة (الأتراك العثمانيين)، وهو ما أدى إلى بروز ازدواجية مذهبية وقضائية بوجود المذهب المالكي، وقد لخصها ابن المفتي بقوله:

"اعلم أن الجزائر في أيام العرب علماؤها مالكية ولما دخل الترك بدأ الصفطلار- طلبة العلم- من العجم مصاحبين للباشالار، وبدأ ظهور علم الحنفية على لسان أولئك المذكورين، وتوصل البعض من أولاد الترك إلى الإمامة، والخطابة وخطة الفتوى"[1]، فأفضى هذا التنوع المذهبي إلى تعدد المؤسسات الدينية والهيئات القضائية التي تبنت أحد الاتجاهات الفكرية بما يراعي مصالح كل الشرائح الاجتماعية.

أما عن دور المفتين والقضاة الحنفيين[2] والمالكيين[3] في إدارة المدينة من حيث الأمن والنظام الأخلاقي، فمن الصعب تقديم معطيات تؤكد أو تنفي فعالية القضاة والمشرعين في تسيير أمور المدينة والسكان في شتى الجوانب دون العودة لوثائق المحاكم الشرعية، دون أن ننسى هنا، أن مجتمع العلماء والفقهاء كان سلبيا في بعض مواقفه خصوصا ما تعلق بظاهرة انتشار البغاء المقنن، ومن هذا المنطلق، يرى بعض الباحثين أن دور القضاة والفقهاء قد تقلص أي كان هؤلاء غير قادرين على إصدار حكم فيها، أو بعبارة أخرى أنهم استسلموا عن درء هذه المفاسد لاجتناب الاصطدام مع السلطة التي رخصت واعترفت ضمنيا بصنعة البغاء كنشاط ووظيفة رسمية مسموح بها، ولعل هذا هو السبب الذي جعل الباحثين وبعض المصادر التاريخية تتحدث عن انحصار دور القاضي في القضايا الشرعية دون غيرها حيث أصبح يفصل في مسائل محددة كالبيع والشراء والزواج...، أما القضايا الجنائية فكانت من اختصاص الداي[4]، ومؤسسات أخرى.

لكن هذا لا يلغي أهمية القضاة في المدن ولا دورهم في توجيه وضبط النظام في المجتمع ومساهمتهم في إصلاح مواطن الخلل التي يتعرض لها سلوك الفرد عملا بمبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وفي هذا الجانب أكدت بعض الدراسات التاريخية على دور قضاة المذهب المالكي ببلدان المغرب العربي في وضع مجموعة من المبادئ الخاصة بتنظيم وضبط حياة المدينة، وقد أصبحت مع مرور الوقت أكثر شمولا واتساعا ببعض الإضافات

التي قام بها قضاة المذهب الحنفي، ومن أمثلة هذه التدخلات اليومية التي مارسها القضاة في إدارة شؤون المدينة وحل مشكلاتها المحسوسة، تحديد شروط البناء والسكن وما يتصل بها من مراعاة الأمن والسلامة وحماية الطريق العام من انتهاكات الساكنين على طرفيه، وتحديد العرض المناسب للطرقات والأزقة، والضجيج وتعكير الصفو، وحجب الأنظار، وتنظيم الأحياء وتدبير شؤون الحرفيين.[5]

عمل المشرعون والقضاة على تطبيق هذه الشروط وتحديدا ما تعلق بمراعاة الأمن والسلامة ومحاربة الانحراف، وذلك بالتفريق والفصل بين الجرائم بناء على تخطيط المدينة العربية، فقام العلماء والفقهاء الحنفيين بالتمييز بين الجريمة التي تقع داخل المنطقة الخاصة، من خلال التمييز بين الشارع الكبير والسوق الضخم أو الجامع الهام، وبين المناطق الخاصة أي الأحياء السكنية التي بها شبكة طرق متسلسلة تنتهي بدروب مسدودة، وفي حالة وقوع الجريمة في المنطقة العامة تتحمل السلطة السياسية مسؤوليتها، أما إذا وقعت في المنطقة الخاصة يتحمل السكان المقيمين بالمنطقة عواقب الجريمة التي ترتكب فيها.[6]

أما بخصوص تنظيم الأحياء وشروط البناء والسكن فيرصد لنا عبد الله الشويهد في كتابه قانون أسواق مدينة الجزائر حالة أخرى تتعلق بقيام قاضي الحنفية والحاج مصطفى كاهية العسكر بحضور أمين الأمناء بإصدار أمر يقضي بتسوية وضعية الحقوق المالية للمجاري الموزعة عبر الشوارع والدروب بمدينة الجزائر، إذ ألزم السكان الذين يستقرون في الطابق العلوي بدفع ضعف ما يدفعه الساكن في الطابق الأرضي، بالنظر لما قد تتسبب فيه هذه الوضعية من ضرر لهؤلاء المستقرين في الطابق الأرضي، وكان ذلك بتاريخ سنة 1741م.[7]

ختاما فقد شارك القضاة سواء من جماعة المالكية أو القضاة الحنفيين بشكل فعال في تسيير شؤون المدينة وإدارتها وفي تنظيم الحياة اليومية للرعية، وهو تدخل نسبي تماشى مع ما أنيط بهم من صلاحيات.

2- الوظائف الإدارية شبه القضائية بمدينة الجزائر:

إن أولى الملاحظات حول نوعية الوظائف والتنظيمات الاجتماعية الكائنة بمدينة الجزائر توحي بعدم لجوء الأتراك العثمانيين لاستحداث أجهزة جديدة لإدارة المدينة، وإنما حافظوا على بعض التنظيمات الموروثة عن العهود السابقة مع تغييرات طفيفة مست صلاحيات ومهام الموظفين القائمين على هذه الوظائف، وقد شكل أمن المدن وموضوع الأخلاق أحد أولويات السلطة التي اتخذت باعتبارها قوى فاعلة ومانعة مجموعة من الآليات للحفاظ على النظام العام، يتجلى ذلك في عدد من الموظفين أبرزهم:

1.2. الداي:

كان للسلطة المركزية الممثلة في شخص الداي تأثير حقيقي على فرض النظام العام بمدينة الجزائر، ونستطيع من خلال تتبع المصادر وأوامر الحكام أن نقف على الكثير من التدخلات والقرارات المتعلقة بإدارة المدينة استنادا على سلطته المطلقة التي منحته بعض المهام القضائية، حيث اتخذ من قصره مكانا للنظر والفصل في المسائل المطروحة عليه في الفترة الصباحية من كل يوم ما عدا الخميس والجمعة.[8]

لم يقتصر تدخل الدايات على مجرد النظر في القضايا المعقدة التي عجزت المحكمتين القضائيتين عن حلها أو المجلس العلمي كهيئة استئناف، بل نلاحظ أن هؤلاء الحكام كانوا يقومون في الكثير من الأحيان بدور الشرطة، ومما يذكر حول ذلك قيام الداي إبراهيم(1710 م) بالخروج بنفسه لتفقد أوضاع المدينة حيث صادفه أحد السارقين للفاكهة فعاقبه

على الفور ب 500 جلدة ثم أمر بإعدامه[9]، ويبدو أن السلطة السياسية الحريصة على الردع الفوري لمثل هذه السلوكات لم تستند إلى النص الشرعي الذي كان واضحا حول طبيعة الحدود، بل لجأت لعقوبات وضعية موسعة لمعاقبة الجناة والمجرمين.

نجد مثالا آخر يعكس السعي الحثيث للحكام لتطبيق الأحكام الشرعية على الرعية بدرء الفساد والانحلال خاصة ما تعلق بالجند وذلك بتدمير مضاربهم التي اشتهروا بها، ففي عهد الداي علي خوجة 1818م نقرأ أنه شدد على تطبيق أحكام الشرع حيث أمر بإبطال الزنا والخمر وبتنفيذ الحد الشرعي على من قبض عليه في هذه الحالة[10]، والراجح أن علي خوجة بهذه الإجراءات قد استهدف ضرب قوة الإنكشارية الذين اشتهروا طيلة العهد بنشرهم للفوضى وبفسادهم، فكانت هذه محاولة لكبح جماحهم، وبالتالي ضبط أمور الحكم.

نلحظ أيضا أن هناك قسم من اليمين الذي يؤديه الداي والمتعلق بالمحافظة على قوانين السعر بدليل ما جاء على لسان الدكتور شو (Tomes Shaw) حيث بين الواجبات التي تقرأ على الداي يوم تنصيبه، فكان الداي ملزما بأن: "يستخدم سلطته لمعاقبة الأشرار ولصالح الأبرار لوضع كل عنايته من ازدهار البلاد، وتحديد سعر الأطعمة..."[11] وقد طبق بعض الدايات هذا الواجب عمليا إضافة للحد من عملية التزوير، يتجلى هذا الأمر في قانون الأسواق لعبد الله الشويهد ومن جملة ما ذكره تدخل الباشا بابا حسن لفض النزاع بين الكواشين الجيجليين وبني ميزاب وذلك بتحديد سعر الخبز ب 4 دراهم لصاع والفائض منه يباع لبني ميزاب بـ 12 درهم للصاع وذلك سنة 1697 م.[12]

2.2. الشرطة:

تكاد تجمع وتتفق المصادر والدراسات التاريخية حول حقيقة استتباب الأمن داخل أسوار مدينة الجزائر طيلة العهد العثماني، من ذلك ما توصل إليه بعض الباحثين من

إحصائيات ونسب قدرت نسبة انتشار الجرائم ب 1.14%[13] مؤكدة ما جاء على لسان حمدان بن عثمان خوجة الذي وصف مدينة الجزائر بالمدينة الآمنة[14]، وقد أرجع البعض هذا الأمر لمؤسسة الشرطة حيث نوه القنصل الأمريكي وليام شالر(Shaler William) بصارمة هذا الجهاز الإداري شبه القضائي وفعاليته في الكشف عن ملابسات الجريمة في إطار حماية ممتلكات الأفراد وتوفير الأمن لهم.[15]

الحقيقة أن هذه الاحترافية الأمنية التي وصل إليها جهاز الشرطة كان بفضل عدد كبير من الموظفين الذين اشتركوا في بعض الصلاحيات التي تهدف جميعها لتنظيم المجتمع وضبط أحواله وإصلاحه، ومن بينهم نذكر الداي، والمزوار، والمحتسب وشيخ البلد الذي سنفصل فيهم لاحقا فضلا عن موظفين آخرين وهم:

1.2.2. كاهية: أو قائد الميليشيا في المدينة، تشمل صلاحياته مراقبة الحمامات ومنازل الدعارة.[16]

2.2.2. قول آغا: يشغل هذا الأخير منصب مدير الشرطة حيث أنيطت به مهمة مراقبة الحمامات وبيوت الدعارة إلى جانب الكاهية[17]، وكشف محمد بوشنافي في دراسته الموسومة بالقضاة والقضاء في الجزائر خلال العهد العثماني عن أربعون موظفا يساعدون قول آغا في الحراسة الليلية، وهو يخضع بشكل مباشر لسلطة الخزناجي.[18]

3.2.2. الباش جراح: أو الجراح الرئيسي كما أشار إليه فونتير دو بارادي (Venture de paradis)، استمد هذه التسمية من وظيفته التي كانت تعنى بتقديم الإسعافات الأولية وبالنظر والحكم على مختلف الخصومات والمشاجرات التي تقع بين سكان مدينة الجزائر من فئة الأتراك، والأهالي واليهود والمسيحيين، وكثيرا ما كانت تودي مثل هذه الصراعات الفردية أو الجماعية بحياة صاحبها[19]، وهو ما كان يستدعي تدخل الباش جراح الذي كان يتلقى بعض الرشاوي أو نوعا من الغرامات التي تفرض على المتخاصمين حتى لا يقوم برفع القضية

إلى إحدى المحكمتين[20]، لذا، حرصت السلطة على أن يكون هذا المنصب الذي مكن أصحابه من جمع المال والثروة من نصيب الأتراك أو الكراغلة دون سواهم.[21]

4.2.2. القوجلي باشي: كلف القوجلي باشي بالقيام بدوريات ليلية لتفقد الأمن ومعاقبة كل من يخرج في الأوقات الممنوعة والتي حددتها السلطة بعد صلاة العشاء، ونظرا لأهمية وحساسية هذا المنصب اشترط فيمن يتولاه أن يكون من عنصر الأتراك الموثقين.[22]

5.2.2. قائد الزبل أو الزوبية: كان التخطيط للمدن بمختلف مجالاته من قبل السلطة والفقهاء يستوجب في العادة مراعاة معايير السلامة الصحية والمحافظة على البيئة بما يقلل من مخاطر تفشي الأوبئة والأمراض، فضلا عن السعي للمحافظة على النظام العام وعلى أمن السكان في ممتلكاتهم وأعراضهم.

ويبدو أن مدينة الجزائر كانت من بين أهم المدن العربية التي وضعت نظاما متقنا للحفاظ على نظافة وجمالية المدينة[23]، يتضح ذلك جليا من تخصيصها لموظف خاص أنيطت به مهمة مراقبة النظافة يسمى قائد الزبل، وقد لاحظت عائشة غطاس أن تولي هذا المنصب احتكر من طرف العنصر التركي دون غيره، وربما يعود هذا الاحتكار لمنصب قائد الزبل لارتباطه بالداي مباشرة وهو ما يعكس أيضا أهميته في إدارة المدينة[24]، وكغيره من الموظفين حرص على إلزام جميع السكان برمي نفاياتهم التي تحمل في كل صباح على ظهور الأحمرة حيث يتم نقلها إلى خارج أسوار مدينة الجزائر، وفي حالة مخالفة هذا الإجراء يتعرض صاحبها للعقاب المتمثل في دفع غرامات مالية.[25]

3.2. المحتسب:

سعت السلطة العثمانية للاستفادة من بعض النظم الادارية ذات العلاقة بالقضاء الموروثة عن العهود السابقة من خلال الحفاظ على استمرارية منصب المحتسب أو ما لقب بقائد السوق الذي قام على مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، بالرغم من تقلص

صلاحياته لصالح موظفين آخرين كالقاضي وشيخ البلد وأمين الأمناء، مما قلل من شأنه في أواخر العهد العثماني[26]، حيث اقتصرت مهامه في مراقبة أصحاب الحرف المتعلقة بتدبير الغذاء وتوفيره للسكان كالخبازين والقصابة، وعمل أيضا على استقرار نظام السوق بمراقبة نوعية وجودة السلع والمنتجات وضبط أسعارها[27]، وتعد هذه الأخيرة من أهم صلاحياته التي أنيط بها.

يبدو لنا أن عمل المحتسب كان عملا ميدانيا وهو ما اقتضته وظيفته، فنجده يمارس مهامه عن طريق القيام بجولات في الشوارع حيث تقام الأسواق، كما كان المحتسب يسير في جولاته مسبوقا بحاملي المكاييل والموازين ويرافقه الجلادون حيث يجري محاكمته على المخلين بنظام السوق بفرض عقوبات تتراوح مابين الجلد وقطع اليد وغيرها من العقوبات.[28]

إن الحديث عن تدخلات المحتسب في السوق من حيث مراقبة المكاييل والأوزان يقودنا أيضا لتتبع الطريقة التي حدد بها قائد السوق تسعيرة المواد الغذائية، يتطلب منا هذا الأمر استقراء كتاب قانون أسواق مدينة الجزائر الذي كشف لنا عن مساهمات هذا الأخير بالتعاون مع عدد من الموظفين في ضبط الأسعار، من ذلك مشاركته إلى جانب كل من الداي بابا حسن وشيخ البلد في تحديد سعر الصابون[29]، ويتضح أن مثل هذه الجلسات قد عقدت بصورة منتظمة باعتبار الصابون وحتى الزيت من البضائع التي احتكرت من طرف السلطة، وبالتالي، كان من الضروري مناقشة أسعار هذه المادة بين الفترة والأخرى لكونها مادة مرتبطة في إنتاجها بسعر الزيت، وجودته، ومدى وفرته، وبذلك يتم الحفاظ على استقرار أسعار المادتين وضمان وفرتهما في الأسواق بما يلبي حاجة السكان، والفائض منه يتم تصديره إلى الخارج.

يظهر أيضا أن تشدد السلطة بمسألة ضبط أسعار مادة الصابون بعد أن يقوم كل من كاهية البايلك وشاوش الإنكشارية والمحتسب وشيخ البلد بتحضير وصنع الصابون في دار القاضي وبحضور من باش ياشي كممثل عن السلطة[30]، جاءت ضمن مساعيها التي

استهدفت التحقق من أن وزن وسعر الزيت وأسعار بيع الصابون المحضر يراعي التسعيرة المتفق عليها بين جميع الأطراف من بائعو الزيت وصانعي الصابون.

كما لا نستبعد أن يكون الهدف من ذلك منع وقوع تجاوزات أو غش أثناء تحضير مادة الصابون، وكذا الحيلولة دون وقوع خلافات وخصمات بين منتجي المادتين، ويكفينا هنا دليلا تقديم صانعو الصابون لشكوى واحتجاج لدى الداي بابا حسن بسبب ارتفاع سعر مادة الزيت سنة 1698م[31]، بناء على هذا قام الداي وباقي الموظفين المذكورين بإعادة ضبط سعر الزيت بما يتناسب مع مطالب صانعي الصابون: "... اتفق الشويحت والمحتسب، أنه إذا كان سعر الصابون دينارين وثمانية دراهم يكون سعر الزيت أربعة ريالات، وبهذا السعر يبيع القائد بأمر الكاهية الحاج أحمد".[32]

يكشف لنا صاحب التشريفات أن دور المحتسب لم يتوقف على تحديد أسعار المواد الغذائية الموجهة للاستهلاك والبضائع، بل كان يسهر إلى جانب مراقبة الأسواق ومعاقبة المخالفين للنظام بالإشراف على بعض الحرف كالحمالة والسقاية[33]، أما بالنسبة لأجور المحتسب فقد تحدثت المصادر عن نوع من المداخيل الإضافية التي كان يحصل عليها بفرضه رسما عينيا على السلع إلى جانب الرسوم النقدية، جزء منها يدفعه إلى خزينة البايليك بشكل سنوي قدر 4800 صايمة.[34]

4.2. مؤسسة مشيخة البلد:

لم تسمح المتون المصدرية الأجنبية والمحلية على أهميتها بالوقوف على طبيعة التنظيمات والوظائف التي ميزت المجال العمراني لمدينة الجزائر خلال القرن السادس عشر ميلادي، من أمثلة ذلك الراهب الاسباني دييغو دي هايدو (Diego de Haedo) الذي قدم الكثير من المعطيات التاريخية المثيرة حول الحياة اليومية للسكان، وعلى الأخص السلوكات اللاأخلاقية التي كانت محل تنظيم (صنعة البغاء) من طرف شخص المزوار، لكنه لم يشر لوجود إدارة حقيقية للمدينة كمنصب شيخ البلد، وطبعا، يصعب علينا في ظل هذا

الإحجام والسكوت من المصادر الحديث عن وجود هذه المؤسسة خلال هذا القرن أو حتى تحديد مبدئي لتاريخ ظهورها.

يرى بعض الباحثين أن منصب شيخ البلد ليس منصبا مستحدثا، بل يعود ظهوره إلى فترة زمنية طويلة تسبق مجيء العثمانيين واستقرارهم بالجزائر، استندوا في بناء طرحهم على انتشار فكرة المشيخة أو شيخ القبيلة في النظم الاجتماعية لمجتمعات المغرب الأوسط، ولما جاء العثمانيين حافظوا عليه وأعطوه صفة رسمية في التنظيم الإداري العثماني بالجزائر.[35]

يختفي هذا الجدل حول مؤسسة مشيخة البلد بذكرها في مصادر القرن السابع عشر والثامن عشر التي سجلت حضورها في هذه المدينة، ويعتبر كتاب قانون أسواق مدينة الجزائر أول مصدر محلي أشار إلى هذا المنصب وأيضا حمدان بن عثمان خوجة في كتابه المرآة الذي تحدث عن وجود ثلاث سلطات بمدينة الجزائر تتمثل في السلطات القضائية، والتنفيذية، والمدنية التي على رأسها شيخ المدينة يساعده مجلس بلدي[36]، وما يميز هذه المؤسسة هي ثنائية التسيير بفعل وجود شيخين، أحدهما له صلاحيات اقتصادية وثانيهما له صلاحيات إدارية اجتماعية متمثلة في السهر على الخدمات العمومية وما يتصل بها من المحافظة على الأمن والنظافة وجمع الضرائب المفروضة على الحوانيت .[37]

اعتبر القنصل الأمريكي شالر هذه المشيخة بمثابة حكومة محلية تشمل شيخ البلد والحاكم المدني[38]، أما ريمون (André Raymond) فقد أشار لافتقار المدن المشرقية لهذه المؤسسة المدنية الحضرية والتي وجدت في عواصم المغرب العربي، ففي الجزائر كان يوجد شيخ البلد الذي حسبه من المبالغة وصفه "بالحاكم" أو "العمدة"، وقد كلف بمهام الشرطة والإشراف على الطوائف الحرفية...، ويؤكد ذلك وجود مكتبه في قلب مدينة الجزائر.[39]

بالنظر لأهمية المنصب الذي كان صاحبه مسؤولا عن شؤون الشرطة، فإن تعيينه يتم من طرف الداي[40]، الذي حرص على تولية عناصر محلية من أصول عريقة تتمتع بالحظوة والمكانة داخل المجتمع لتسهيل عملية الواسطة بينه وبين السكان، والحقيقة أن السلطة في

مدينة الجزائر كانت تسعى من خلال احتوائها واستيعابها للعنصر المحلي ضمن هذه الوظائف والتنظيمات جعل نظمها الإدارية أكثر مرونة وفعالية.[41]

يطلعنا مخطوط قانون الأسواق عن بعض المهام التي أنيطت به من خلال مشاركته إلى جانب عدد آخر من الموظفين كالداي وأمين الأمناء وأمين الشواشي في وضع مجموعة من الضوابط التي تهدف إلى المحافظة على أصالة صناعة الشواشي ومنع كل أشكال الغش والفساد التي التصقت بها، فكلف الداي بابا حسن هؤلاء الموظفين بكتابة عقد حول الموضوع بدار القاضي.[42]

إلى جانب ذلك نجد شيخ البلد يتدخل في فك النزاعات والخلافات التي تقع بين أصحاب الحرف بالنيابة عن القاضي، وضمن هذا السياق سعى سي محمد الفقير شيخ البلد بحضور الحاج محمد الصالح بن النية وعبد الله محمد بن الحاج يوسف الشويهد إلى حل النزاع بين جماعة التبانين وجماعة الصباغين عام 1695م، إذ أمر الصباغين بإعطاء نصف الغرامة المفروضة وببيع الحطب على نفس السعر الذي تبيع به جماعة التبانين.[43]

يقدم لنا الدكتور توماس شو نموذجا آخر عن المهام عمل أيضا التي أنيط بها شيخ البلد حيث عمل على الحفاظ على الأمن والنظام الأخلاقي، من ذلك مراقبة النساء المشبوهات حيث كان يضعهن في سجن خصص لذلك الغرض، وهناك تتم معاقبتهن سرا مثل الأتراك الذين كانوا يعاقبون في الخفاء في دار آغا الإنكشارية، ويبدو أنه أراد أن يلفت الانتباه إلى أن هذه النسوة كن ينتمين من الناحية الاجتماعية إلى عائلات مرموقة، وفي حالات أخرى كان يحتجز النساء الأسيرات (الأجنبيات) في هذا السجن بأمر من الداي إلى غاية النظر في مصيرهم والذي كانت ينتهي إما بافتدائهن أو بيعهن في سوق النخاسة.[44]

والملاحظ أن الدكتور شو لم يشر إلى أحوال هذه النسوة في السجن وإلى الإجراءات المعمول بها في مثل هذه السجون الخاصة بالنساء، وفي هذا الإطار أشارت بعض الدراسات

إلى أن النسوة المحتجزات لم تكن سجينات بمعنى الكلمة حيث كان يسهر شيخ البلد على توفير كل ما تحتاجه هاته النسوة في انتظار افتدائهن.[45]

5.2. المزوار:

مما لا شك فيه أن منصب المزوار الذي في الأصل هو كلمة بربرية كان منصبا موجودا في العهود السابقة من تاريخ الدولة الموحدية والحفصية، ونظرا لأهميته في ضبط وإدارة شؤون المدينة، أبقى عليه العثمانيون ومكنوا صاحبها من صلاحيات واسعة.[46]

يبدو أن منصب المزوار ودوره لم يكن محل اهتمام لدى المصادر المحلية التي أحجمت عن ذكره فهذا كتاب قانون الأسواق الذي أورد مصطلح البغي في مؤلفه قانون الأسواق "بالقحاب" في إطار تحديد أوقات دخول الحمامات بين مختلف زوارها سنة 1744م[47]، لم يشر إلى وجود هذا الأخير في المكان أو مساعديه مع باقي الموظفين لتثبيت وقت دخول هاته النسوة لهذا المكان، ولعل ذلك يعزى إلى طبيعة الصلاحيات الموكلة إليه والتي كانت لا تشمل مراقبة الحمامات التي كانت خاضعة لراقبة مجموعة من الموظفين الآخرين الذين كانوا ينشطون في جهاز الشرطة أمثال الكاهية، والقول آغا، بالإضافة إلى المحتسب، وشيخ البلد كمؤسسات مستقلة عن إدارته.

في المقابل، نلاحظ أن جل المصادر الأجنبية منذ القرن السادس وحتى الفترة المتأخرة من العهد العثماني أبرزت منصب المزوار في متونها، ومن أمثلة ذلك ما ذكره هايدو في حدود الثمانينات من القرن 16 م حول هذا المنصب الذي اعتبره من أهم الوظائف بمدينة الجزائر، إذ أن تسيير المدينة وإدارتها خضع لسلطتي المزوار والمحتسب[48]، بينما يتحدث لوجييه دي تاسي (Laugier de Tassy) عن المزوار الذي وصفه: "بكبير القضاة والقائد العام لجهاز الشرطة"[49]، فتطرق إلى المهام التي أنيطت به والتي شملت قيادة الدوريات الليلية وتنظيم الحياة الجنسية غير الشرعية لبعض الأتراك وفئات من السكان، فضلا عن مراقبة

النساء المقدمات للمتعة (المومسات) تحت ما سمي بصنعة البغاء آنذاك حيث كن يدفعن له ضريبة أو غرامة مالية.[50]

يعتبر التشريفات المزوار أو قائد الليل كما درج على تسميته بأنه المسؤول عن حفظ الأمن في المدينة، خاصة أثناء الليل[51]، بمساعدة مجموعة من الموظفين من أمثال: "....باش جاساكجي، يسمى خدم المزوار أرسي، ويوطنان الحراسة الليلية مكلف بتنفيذ الإعدامات، وهو الذي يقوم بتفتيش النساء العاهرات.[52]

بالرغم مما ذكرناه حول بعض مهام المزوار الذي لا شك أنه كان محل اشمئزاز من فئات عديدة من المجتمع خاصة الفقهاء والعلماء لارتباطه بالنساء سيئات السمعة والمشبوهات من الناحية الأخلاقية، إلا أنه كان منصبا مرغوبا ومطلوبا من قبل العنصر الحضري حيث أشار برادي إلى بذلهم وتقديمهم لأموال طائلة للحصول عليه على أمل تعويض هذه الخسائر بعد تولي المنصب الذي كان منصبا مدرا للأموال[53]، ساعين بذلك لتجميع الثروة التي كان مصدرها يأتي من الضرائب المفروضة على بنات الليل، ومن الهدايا والأموال التي يقدمها البايات عندما يأتون إلى الجزائر لتقديم الدنوش، فبحسب الشريف الزهار كان يعطي: "الباي ... لقائد الزبل والمزوار وخدامهم العوائد، كل ليلة".[54]

يمكن أن نضيف مصدرا آخر اعتمد عليه المزوار للاستكثار من أمواله في وقت وجيز، حيث لجأ إلى البحث عن النساء المشهورات بسلوكهن المشبوه في أرجاء المدينة بواسطة وكلائه، فإذا نجح في إثبات تورطهن في مثل هذه السلوكات المنحرفة أمام القاضي يسمح له بتسجيل أسمائهن في سجل خاص بهذا الغرض، فيصبحن تابعات لأملاك الدولة ويدفعن الضريبة، غير أنه في بعض الحالات كان المزوار يستثني بعض النسوة ذات المكانة الاجتماعية المرموقة من تسجيلهن مقابل دفع مبالغ مالية جد مرتفعة، حتى لا يفتضح أمرهن ويحافظن على سمعتهن، فشكلت هذه الأموال التي منحتها النساء الثريات مصدرا إضافيا لمدخوله الشهري.[55]

على العموم، كان المزوار مضطلعا بمهمة تنظيم ممارسة فعل البغاء ويتم ذلك بكرائهن إلى فئات معينة سمحت لهم السلطة بذلك، وطبعا يأتي في المقدمة الأتراك وباقي السكان المحليين بعد أن يتفق الزبائن والمزوار على السعر[56]، ويبدو أن بعض النساء سعين لمضاعفة الأموال بخروجهن لممارسة الدعارة دون علم المزوار وهو ما كان يعاقب عليه في حالة اكتشاف أمرهن، وتصل هذه العقوبات إلى سجنهن ودفع غرامة مالية أو إعدامهن في حالات أخرى كإلقاء القبض عليهن متلبسات في علاقة مع غير المسلمين (اليهود).[57]

ومن بين المهام التي أشار إليها التشريفات إلى جانب ما سبق الحديث عنه، تنفيذ العقوبات والأحكام الصادرة من الداي في حق المخالفين من غير الأتراك : "يتم تطبيق عقوبة الجلد إما بالقصر... أو عن طريق وكيل المزوار...وكان المجرم يقتاد إلى ساحة تنفيذ الإعدام من قبل وكلاء المزوار ويسبقهم البراح...".[58]

6.2. البساكرة والحراسة الليلية:

ساهم الوافدون من فئة البرانية في نماء الحياة بمدينة الجزائر خلال العصر العثماني وفي إدارة المدينة خصوصا ما تعلق بمنطقة الأسواق والأمن، وخير دليل على ذلك ما أورده الرحالة الألماني هابنسترايت الذي بين أهمية ودور جماعة البساكرة في توفير الأمن للسكان وحماية ممتلكاتهم (محلاتهم التجارية)[59]، وهو نفس ما أشار إليه شالر عندما تحدث عن الفئات الموجودة في مدينة الجزائر حيث وجد منهم عدد كبير من البساكرة الذين عهد إليهم بمراقبة الشوارع والأبواب الداخلية في الليل.[60]

فقد كان أمين البساكرة يمارس سلطته على جماعته الذين يعملون على حراسة المدينة وشوارعها وعلى حماية المحلات التجارية والدكاكين من اللصوص والسارقين، وفي حالة تعرضت هذه الممتلكات لتخريب أو السرقة يتعرضون لمساءلة الداي بحضور أمينهم بعد تقديم شكوى من الشخص المتضرر، وإذا ما ثبت تماطلهم عن أداء مهامهم أو تورطهم مع السراق، يصدر الداي في حقهم مجموعة من العقوبات كالشنق حيث يرسلون إلى باب

عزون لتنفيذ الحكم، بينما يدفع أمينهم على جماعته غرامة مالية لتعويض قيمة الخسائر في الحين، دون أن ننسى أن أمين البساكرة كان ملزما كل عام بدفع ضريبة إلى الداي.[61]

وعلى ما يبدو أن السلطة السياسية كانت تسعى بتوظيفها لجماعة البرانية كفئة البساكرة لدمجهم في الحياة الاقتصادية وجعلهم يشاركون في إدارة المدينة، مما يقلل من مخاطر تحولهم إلى جماعات معزولة قد تنحرف في حالة عدم تأطيرهم ضمن الجماعات الحرفية والمهنية وهو ما سيخلق الفوضى ويهدد أمن ووحدة المدينة.

لقد أثار هذه النقطة عبد الحميد حنيا في دراسته حول السجناء والسجون في تونس سنة 1762م عندما ربط العلاقة بين الإجرام وهؤلاء السكان الوافدين وغير المتأصلين بالمدينة على أساس إحدى الوثائق الخاصة بسجون تونس في عام 1762م مشيرا إلى أن الغالبية من المجرمين ينتمون إلى فئة البرانية[62] الذين ظلوا يعيشون على الهامش لعدم قدرتهم على الاندماج مع مجتمع المدينة، ويؤكد على أن المحكوم عليهم بالأشغال الشاقة بسبب السرقة كانوا أساسا من المناطق الداخلية بالولاية التونسية أو من المغرب الأوسط أو الغربي[63]، ويمكننا أن نقيس هذا النص على مدينة الجزائر حيث نجد أن المدينة عرفت توافدا لعدد معتبر من الفئات البرانية، والتي لا شك أن بعض عناصرها مارسوا بعض السلوكات الشاذة في خضم الظروف المعيشية الصعبة.

هكذا ساهم البساكرة وغيرهم من التنظيمات الاجتماعية المختلفة على تماسك المجتمع الذي يبدو لأول وهلة من تركيبته الاثنية المتنوعة والمختلفة في العادات والأديان والمذاهب والانتماء الجغرافي والعرقي هشا في بنيته الداخلية، فكانت هذه التنظيمات والمؤسسات المتعددة خير معين لسلطة الحاكمة أين مكنتها من تسيير الشؤون الداخلية للسكان ومراقبة ومعرفة ما يحدث في هذه الدوائر الاجتماعية، وهو ما سهل عملية تحديد المشاكل ومعالجتها في وقت وجيز ما انعكس بالإيجاب على تنظيم المدينة وضمان استقرارها.

خاتمة:

مما سبق نستنتج:

إن من ميزات القضاء بمدينة الجزائر منح هذه الوظيفة لغير أهلها بالاعتماد على سلطات ضبطية متعددة بصلاحيات متداخلة، فكان النظر في قضايا الجنح والجرائم من اهتمامات الداي، وعدد كبير من الموظفين الإداريين على المستوى الاجتماعي والاقتصادي، وبذلك تم تقييد صلاحيات عمل هذه الهيئة وجعلها تقتصر على العموم في معالجة قضايا الأحوال الشخصية.

بالنظر لطبيعة هذه الوظائف المدينية نلاحظ أن السلطة نجحت نسبيا في تجاوز المؤثرات المسببة للفوضى(عادات مختلفة، تعددية مذهبية، تعدد الأديان، التنوع الإثني) بإشراك مختلف الفعالين في المجتمع في إدارة مدينتهم وتحسسيهم بانتمائهم، من ذلك إشراك العنصر الحضري المحلي(الحضر، الكراغلة، البساكرة وغيرهم) واستخدامهم كوسيط وحلقة تدير جميع شؤون الرعية المتعلقة بالجانب الإداري، وبالتالي ضبط أمورهم الاجتماعية والاقتصادية، ومن جهة أخرى ساهمت السلطة بتبنيها لبعض النظم الإدارية الموروثة (شيخ البلد، المزوار، المحتسب) من تحسين ورفع شأنها كمؤسسات حتى تتمكن من التحكم في السكان.

في الأخير يمكن القول أن السلطة العثمانية بالجزائر عملت من خلال هؤلاء الموظفين على مضاعفة تدخلاتها لإدارة مختلف المشاكل الحضرية التي أفرزها نمو وتوسع المجال العمراني بالمدينة، وهو ما ساهم بدوره في تنظيم التوسع العمراني بمدينة الجزائر إلى حد بعيد، ومن الواضح أيضا أن هذه المؤسسات التي أخذت طابعا مزدوجا من حيث طبيعتها كجهاز إداري وقضائي أضحت سمة بارزة في المدينة طيلة العهد.

الهوامش:

[1]– حسين بن رجب شاوش ابن المفتي، **تقييدات ابن المفتي في تاريخ باشوات الجزائر وعلمائها**، جمعها واعتنى بها: فارس كعوان، دار بيت الحكمة، الجزائر، 2008، ص ص 86- 93.

[2]– عمد الباب العالي إلى إرسال مفتين وقضاة حنفيين إلى الجزائر بتزكية من شيخ الإسلام، ونظرا لأهمية هذا المنصب بذل هؤلاء الرشوة والعطايا من أجل الظفر به للاستغناء وجمع الأموال والثروات.... للمزيد أنظر: توماس شو، **رحلة إلى إيالة الجزائر**، ترجمة وتعليق: لخضر بوطبة، دار الباحث للنشر والإشهار، برج بوعريريج– الجزائر، 2022، ص 101.

[3]– ينعت في بعض المصادر بالقاضي المغاربي أو قاضي المور، وهو القضاء الخاص بالسكان كونهم ينتمون إلى المذهب المالكي، فضلا على هذا تشير المصادر إلى أن القاضي المالكي كان خاضعا لسلطة القاضي الحنفي كما أنه أقل منه شأنا خاصة من حيث الأجور والهدايا. أنظر: نفسه، ص 101.

[4]– سيمون بفايفر، **مذكرات جزائرية عشية الاحتلال**، ترجمة وتعليق وتقديم: أبو العيد دودو، دار هومة، الجزائر، 2009، ص 195.

[5]– أندري ريمون، **العواصم العربية عمارتها وعمرانها في الفترة العثمانية**، تعريب: قاسم طوير، دار المجد، د. م. ن، 1986، ص ص 24- 25.

[6]– قدمت أيضا تفسيرات عديدة لأنظمة الطرق المذكورة، منها التفسير الذي يذهب للقول برغبة القائمين على توفير الأمن ما أدى لعدم انتظام الشوارع، وتوجد أيضا أسباب اجتماعية خلف تبني هذا النمط في تخطيط الشوارع وهي ترتبط بالأساس بطبيعة المجتمع الإسلامي الذي يولي أهمية كبيرة لحماية الحياة الخاصة للأسرة ومن ثم عزل الأسرة عن المجال الخارجي، إذ كانت من بين الوظائف الرئيسية التي كان على المدن الإسلامية القيام بها عزل حياة السكان الخاصة عن كل اتصال بالخارج. أندري ريمون، **المدن العربية الكبرى في العصر العثماني**، تر: لطيفة فراج، دار الفكر للدراسات والتوزيع، القاهرة، مصر، 1986، ص ص 130- 139.

[7]– عبد الله بن محمد الشويهد، **قانون أسواق مدينة الجزائر**، تحقيق وتقديم وتعليق: ناصر الدين سعيدوني، دار البصائر الجديدة، الجزائر، 2012، ص 66.

[8] - Pananti, **Relation Séjour a Alger : Contenant des Observations sur l'état Actuel cette Régence, les rapports des états Barbaresque avec les puissances chrétiens, et m'importance pour celles-ci de les subjuguer**, Traduit de l'Anglais par : Anonyme, imprimerie de la Normant, Paris, p 417.

[9] - Mr. Laugier de Tassy, **Histoire du Royaume d'Alger**, Chez Henri du Sauzet, A Amsterdam, 1725, p p 123- 124.

[10]– أحمد الشريف الزهار، **مذكرات نقيب الأشراف الجزائر 1754– 1830م**، تقديم وتحقيق: أحمد توفيق المدني، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1974، ص 136.

[11]– شو، مصدر سابق، ص 94.

[12]- أمر بابا أحمد 1695 – 1699 م بتحديد سعر الحبوب بما يساوي 7 أرباع للصاع وأيضا قام الباشا بابا حسن بعقد اجتماع للبحث في قضية صناعة الشواشي حفاظا عليها من التلاعب والفساد وكلف كل من عبد الله محمد الشويحت وسليمان شيخ البلد وأمين الشواشي بتقييد عقد في ذلك بدار القاضي. الشويهد، مصدر سابق، ص ص 62- 102.

[13]- ياسين بودريعة، **الثروة والفقر بمدينة الجزائر أواخر العهد العثماني 1786– 1800– دراسة اقتصادية ومقاربة اجتماعية من خلال دفاتر التركات،** أطروحة دكتوراه العلوم في التاريخ الحديث، جامعة الجزائر 2، 2016- 2017، ص 134.

[14]- حمدان بن عثمان خوجة، **المرآة**، تقديم وتعليق وتحقيق: العربي الزبيري، ANEP، الجزائر، 2005، ص 65.

[15]- وليام شالر، **مذكرات وليام شالر قنصل أمريكا في الجزائر 1816– 1824م**، تعريب وتعليق وتقديم: إسماعيل العربي، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1982، ص ص 77- 78.

[16]- شالر، مصدر سابق، ص 77.

[17]- نفسه، ص 77.

[18]- محمد بوشنافي، **القضاء والقضاة في الجزائر خلال العهد العثماني،** الجزء الثاني، دار كوكب العلوم للنشر والتوزيع والطباعة، الجزائر، 2017، ص 401.

[19]- فونتير دو بارادي، **الجزائر خلال القرن الثامن عشر**، ترجمة وتعليق: لخضر بوطبة، دار كوكب العلوم، الجزائر، 2022، ص 203.

[20]- بوشنافي، مصدر سابق، ص 402.

[21]- بارادي، مصدر سابق، ص 204.

[22]- نفسه، ص 204.

[23]- ريمون، المدن...، مرجع سابق، ص 111.

[24]- عائشة غطاس، **الحرف والحرفيون في مدينة الجزائر 1700– 1830م – مقاربة اجتماعية اقتصادية**، أطروحة دكتوراه دولة في التاريخ الحديث، ج 1، جامعة الجزائر، 2000 – 2001، ص 113.

[25]- العربي ايشبودان، **مدينة الجزائر تاريخ عاصمة،** ترجمة ومراجعة: جناح مسعود وحاج مسعود مسعود، دار القصبة للنشر، الجزائر، 2006، ص ص 42- 43.

[26]- غطاس، مرجع سابق، ص 109.

[27]- بوشنافي، مرجع سابق، ص 435.

[28]- ريمون، المدن...، مرجع سابق، ص ص 93 – 94.

[29]- الشويهد، مصدر سابق، ص 76.

[30]- نفسه، ص 77.

[31]- نفسه، ص 78.

[32]- نفسه، ص 78.

[33]- Tachrifat, **Recueil de notes historiques sur l'administration de l'ancienne Régence d'Alger**, publié par A. Devoulx, Imprimerie du Gouvernement, Alger, 1852, p 22.
[34]- Ibid, p p 22, 45.

[35]- بوشنافي، مرجع سابق، ص 406.

[36]- خوجة، مصدر سابق، ص 71.

[37]- غطاس، مرجع سابق، ص 102.

[38]- شالر، مصدر سابق، ص 77.

[39]- ريمون، المدن...، مرجع سابق، ص 94.

[40]- شو، مصدر سابق، ص 102. للمزيد أنظر: غطاس، مرجع سابق، ص 92.

[41]- مصطفى بن حموش، **المدينة والسلطة في الإسلام نموذج الجزائر العهد العثماني**، وزارة الثقافة، الجزائر، 2013، ص 105، 107.

[42]- الشويهد، مصدر سابق، ص 102.

[43]- نفسه، ص 59.

[44]- شو، مصدر سابق، ص 102.

[45]- بوشنافي، مرجع سابق، ص 412.

[46]- نفسه، ص ص 415- 416.

[47]- الشويهد، مصدر سابق، ص 129.

[48]- Diego de Haedo, **Topographie et Histoire Générale D'Alger**, Traduit de par Monnereau et A. Berbrger, Editions Bouchene, 1998, p 230.
[49]- de Tassy , op cit, p 244.
[50] - Ibid, p 244.
[51]- Tachrifat, op cit, p 22.

[52]- بارادي، مصدر سابق، ص ص 201- 202.

[53]- نفسه، ص ص 201- 202.

[54]- الزهار، مصدر سابق، ص 42.

[55]-E. A. Duchenne, **De la Prostituion dans la ville D'Alger**, depuis la conquête, Paris, 1853, p 66.

[56]- بارادي، مصدر سابق، ص 202.

[57]- Duchenne, op cit, p 68.

58- Tachrifat, op cit, p 249.

59- ج. أو. هابنسترايت، **رحلة العالم الألماني ج. أو. هابنسترايت في الجزائر وتونس وطرابلس 1732م –1145هـ**، ترجمة. تقديم. تعليق: ناصر الدين سعيدوني، دار الغرب الإسلامي، تونس، 2008، ص 38.

60- شالر، مصدر سابق، ص 110.

61 - De Tassy, op cit, p249.

62- تتكون هذه الفئة من العرب والأمازيغ الذين كانوا يأتون على مدينة الجزائر للعمل، ولا يسترون فيها بشكل دائم، وقد شكلت البرانية التي عرفت بتمسكهم بأوطانهم الأصلية اليد العاملة الأساسية على مستوى المدن. أنظر: أرزقي شويتام، **المجتمع الجزائري وفعالياته في العهد العثماني 1519– 1830م**، أطروحة دكتوراه دولة في التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة الجزائر، 2005- 2006، ص 97.

63- ريمون، المدن...، مرجع سابق، ص 75.

المحكمة الحنفية بمدينة الجزائر ودورها في معالجة قضايا العقارات المتنازع عليها خلال القرن 18م -نماذج مختارة-

The Hanafi Mahakma in Algiers and its role in dealing with disputed real estate cases during the 18th century AD - selected models -

حسيبة عطا الله*

جامعة الجيلالي بونعامة – خميس مليانة

atallah.hassiba@univ-dbkm.dz

تاريخ الإرسال	تاريخ القبول	تاريخ النشر
2023/03/09	2023/08/05	2024/01/31

الملخص:

تهدف هذه الورقة البحثية لتوضيح دور المحكمة الحنفية بمدينة الجزائر في تسوية قضايا العقارات المتنازع عليها خلال القرن 18م، حيث ساهم هؤلاء القضاة الأحناف مساهمة فعالة لإحلال العدالة وحفظ الحقوق لكل ساكنة المدينة.

فبالرجوع إلى وثائق المحاكم الشرعية الخاصة بمدينة الجزائر تبين لنا أن المحكمة الحنفية تمكنت فعليا من معالجة جميع الشكاوى المعروضة عليها والخاصة بقضايا الأملاك التجارية، كما برز أيضا أن السلطة المركزية لم تكن عقبة أمام القضاة الأحناف ولا المالكيين في تأديت مهامهم، بل بالعكس تماما؛ بحيث دعمته مما كان له دور في تفشي الآمان والعدالة بين فئات المجتمع داخل المدينة.

الكلمات المفتاحية: **المحكمة الحنفية ؛ مدينة الجزائر ؛ العقارات ؛ النزاعات ؛ القرن 18م.**

Abstract:

This research paper seeks to elucidate the role of the Hanafi court in the Algiers in resolving disputed real estate cases during the 18th century Ad, as Hanafi judges effectively contributed to the establishment justice and the protection of the rights of all city residents.

By referring to the documents of the Sharia courts for the Algiers, it became evident that the Hanafi Mahakama was able to handle the commercial property complaints brought before it, and that the central authority was not an impediment to the Hanafi or Malikite judges carrying out their duties, but rather the opposite. So that the supported him, which had a positive effect on the city's residents attaining justice.

Key words: The Hanafi Mahakama; the city of Algiers; the cases; disputes; the 18th century.

مقدمة:

إنطلاقًا من دراسة موضوع " العقارات التجارية بمدينة الجزائر (مابين1112-1245هـ/ 1700-1830م) " إرتأينا الوقوف على أهمية المؤسسات القضائية لدى ساكنة مدينة الجزائر مع ابراز العلاقة بينها وبين الأملاك العقارية التي يمتلكها ساكنة هذه المدينة، فباعتبار أن العقارات هي إحدى السمات الاجتماعية وكذا الاقتصادية لمجتمع المدينة، فإنه رُفع خلال القرن 18م لدى السلطات القضائية عدة شكاوى وخصومات من قبل ساكنة المدينة حول حيازة وامتلاك هذه العقارات في المجال الحضري لهذه المدينة؛ فبعض هذه القضايا يرفعُها المدعي يدعي فيها أحقيته في حيازة ملكية عقار معينا أما المدعي عليه فإنه ينفي عليه ذلك، في حين يرافع أخر ويدعي أنها هبة تامة وغيرها من مواضيع المرافعات التي تضمنتها وثائق الخصومات القضائية.

لقد كان الموضوع المعالج " **المحكمة الحنفية بمدينة الجزائر ودورها في معالجة قضايا العقارات المتنازع عليها خلال القرن 18م** " محل إهتمامنا إذ أردنا الغوص في جزئية هامة تتعلق بنموذج من الهيئات القضائية المميزة بالمدينة، ولنا في المحكمة الحنفية خير نموذج على ذلك؛ فقد تمكنت هذه المؤسسة من ايجاد مكانة رفيعة بين فئات المجتمع بالرغم من اختلاف مراتبهم، فبعض من هؤلاء المترافعين نجدهم إما موظفوا الدولة أو تجار وحرفيين أو يهود، لكن في ورقتنا هذه سنقتصر الحديث عن دور هؤلاء القضاة الأحناف في الفصل بين المتخاصمين من فئات المجتمع حول الأملاك العقارية.

ولانجاز هذه الورقة البحثية عثرنا على وثائق النزاعات القضائية في مركز الأرشيف الوطني الجزائري؛ وهي التي زودتنا بمعلومات هامة حول طريقة القضاة الأحناف في تسوية شكاوى الأهالي

بخصوص العقار التجاري وغيره، ما جعلنا أمام إشكالية مربكة حول نشاطهم، ومن هنا نطرح التساؤلات الآتية: كيف برز الجهاز التنظيمي القضائي للمحكمة الحنفية بمدينة الجزائر؟ ومن هم أشهر القضاة الأحناف الذين ارتبطت أسماءهم بجلسات المرافعات خلال القرن18م؟ كيف برز دورهم؟ ماهي أبرز قضايا النزاعات التي تم الفصل فيها؟

وللإجابة عن الإشكالية المطروحة اتبعنا المنهج التاريخي الوصفي الذي يقوم على استنطاق مصادر محلية والمتمثلة في عقود المحاكم الشرعية لاستخراج أسماء القضاة الأحناف الذين اهتموا بمسائل العقار بمدينة الجزائر خلال فترة الدراسة، بالإضافة إلى توظيف المنهج التاريخي التحليلي ليساعدنا فى مناقشة القضايا وربطها ببعضها البعض بهدف الوصول إلى الحقيقة التاريخية التي ننشدها.

1-عقود الدراسة وأهميتها:

تتمثل هذه العقود في وثائق المحكمة الشرعية الحنفية المصورة على جهاز المكيروفيش المتواجدة الآن في مؤسسة الأرشيف الوطني ببئر خادم – الجزائر –، تحوي هذه الوثائق العديد من المواضيع على غرار مسائل الخصومات المتعلقة بالعقارات، لقد غطت هذه الوثائق مختلف المعاملات الاجتماعية والاقتصادية لأهالي المدينة، ولهذا جاء فيها ذكر عدة مسائل تخص موثقة ومختومة من طرف المحكمة الحنفية.

جاءت هذه الورقة البحثية تستند أساسًا على عقود المحاكم الشرعية والتي تخص مدينة الجزائر دون غيرها، حيث تُعنى وتهتم بمختلف المعاملات التجارية في المدينة وعلى العلب الآتية: العلبة 1/10الوثيقة 1، العلبة 17 الوثيقة 108، العلبة 19/ 2 الوثيقة 1، العلبة 1/20 الوثيقة 1، العلبة 26/ 1الوثيقة 5 .6، العلبة 26/ 2 الوثيقة 10، العلبة 1/28 الوثيقة 9، العلبة 38 /1 الوثيقة 9. 21، العلبة 150الوثيقة 7، ليتم التركيز فيها وعلى وجه التحديد إلى قضايا المنازعات حول الأملاك العقارية دون غيرها، فمن بين النزاعات المعروضة عليها نذكر: عقود نزاع حول الميراث، عقود نزاع على الهبات، عقود نزاع على وصايا...وغيرها.

تظهر أهمية هذه العقود كواحدة من المصادر الأساسية المعتمدة بالدرجة الأولى في دراسة التاريخ الاجتماعي والاقتصادي للمدينة، باعتبارها من أهم العقود المحفوظة والتي توجد في حالة تسمح باستغلالها واستنطاقها لاستخراج المادة العلمية الخبرية؛ لتمكن الباحثين من دراسة الخصومات بشكل دقيق ومفصل، ضف إلى ذلك فإن العودة إليها يمثل أمرا حتميا لكونها تندرج ضمن ضروريات البحث التاريخي الأكاديمي .

2– المحكمة الحنفية وجهازها القضائي:

1.2. تعريف المحكمة الحنفية:

تقع في حومة " الرحبة القديمة "؛ وهي واقعة داخل أسوار مدينة الجزائر[1] تحدها شمالا المحكمة المالكية[2]، تعد المحكمة الحنفية عبارة عن هيئة رسمية ابتدائية، جاءت تسميتها في الوثائق الأرشيفية بمصطلح " المحكمة المرضية " أو " المحكمة الشرعية " تنتهج المذهب الحنفي[3]ويرأسها قاضي حنفي خلال فترة زمنية معينة.

تختص هذه المحكمة في معالجة ما يعرض عليها من قضايا، وفق مذهب الإمام أبو حنيفة النعمان[4] الذي يعتبر المذهب الثاني في الجزائر وأتباعه من الأتراك والكراغلة[5] وكذا الأندلسيين.

2. جهازها القضائي:

1.2.2.القاضي الحنفي:

هو الذي يتولى الفصل في الخصومات المعروضة على المحكمة مع النطق بالحكم، إذ يعتبر الدعامة الأساسية لجهاز العدالة المرضية، ومن الشروط الواجب أن تتوفر فيه تمتعه بدرجات علمية عالية في أصول الدين والفقه، حيث يتم إختياره من طرف دايات الجزائر.

ويؤكد فونتير دي بارادي(Venture de Paradis):" أن كل فرد كان سيدًا في إختيار القاضي الذي يريد أن يرفع إليه دعواه، سواء القاضي حنفي أو المالكي، وأن المالكي لا يرفض شهادة الحنفي..."[6].

2.2.2.العدول:

يعتبر " العدول " أو "شاهد العدل " شخصية مهمة في التنظيم القضائي بالمحكمة، يتم اختيارهم من طرف القضاة الأحناف أنفسهم داخل المحكمة، بعد التأكد من نزاهتهم بين أهالي المدينة، فخلال القرن 18م بلغ عددهم إثنى عشر عدلاً اعتمادا على إحصاء قام به فونتير دي برادي (Venture de Paradis).[7]

تكمن مهمة هؤلاء العدول في توثيق الشهادة بين الأهالي، وتحرير محاضر النزاعات والإشهاد فيها كتابه العقود والحجج الشرعية المثبتة للأحكام القضائية وإقامة الفرائض وكذا التحقيق في المسائل القضائية[8] وكذلك احصاء تركات المتوفيين وتقديم جرد لها إلى مصلحة الجنائز لدى بيت المالجي.

3.2.2. الكتاب:

تبرز مهمتهم في تحرير بعض العقود القضائية من أجل تدوين الملاحظات للقضاة أثناء جلسات المرافعات، وهكذا يتضح للجميع مكانتهم نظرًا لكونهم من أهم الأعضاء المساعدة للقاضي الشرعي، كما منحت لهم مهمة تحرير القضايا وتسجيلها في دفاتر لاخراجها عند الضرورة لمن يطلبها.[9]

ولم يقتصر عملهم داخل المحكمة، بل تعدى خارجها في بعض الحالات كالمرض وعدم قدرة أحد الأطراف المتنازعة للمثول أمامها، فيكون ذلك بإذن من القاضي ذاته، ومن الشروط الواجب على الكاتب الدراية بها :

- معرفته للأحكام الفقهية ومقاصدها .
- التمييز بين أنواع العقود والمعاملات وادراك صحتها من فسادها
- بالإضافة إلى درايتهم بأحكام الخط والكتابة حتى لا يمر عليهم تزوير.
- تفعيل القضاء ووصوله إلى حقائق الأمور دون تدليس.

4.2.2. الشواش:

يظهر دور الشواش[10] في المحافظة على الأمن خلال جلسات المحكمة أو الاشراف على تنفيذ الأحكام التي يصدرها القاضي.[11]

5.2.2. الوكيل:

يلجأ المتنازعون بتمثيل أنفسهم أمام المحكمة وينوب عنهم شخص يسمى " الوكيل " وغالبًا ما يكون هذا الوكيل من أفراد الأسرة أو أحد المقربين كالأصدقاء أو الجيران. والسبب من وراء اللجوء للوكيل هو قدرته على الاقناع والمجادلة قصد اثبات حق موكله، ويتطلب عليه ادراك الأمور الشرعية.[12]

6.2.2. أهل الخبرة:

عُنيت هذه المحكمة بدراسة هذه القضايا اعتمادا على استشارة أهل الخبرة الذين يمثلون الطوائف الحرفية ك" البناؤون " فكان من بينهم: المكرم السيد أحمد بن محمد أمين جماعة البناءين[13] بسبب تعدد الشكاوى المعروضة والتي تخص فصل الحدود وتقدير أجزاء لعقار معين وما إلى ذلك من النزاعات الناجمة عن أحقية جزء أو ملكية كاملة لهذا الملك العقاري.[14]

3– أهمية المحكمة الحنفية بالمدينة:

كان يمثل أمام القاضي الحنفي الكثير من المترافعين سواء كانوا من الأتراك أو الكراغلة بغرض إدلاء كل طرف من طرفي النزاع بدعوته، حيث يقدم الداعي أو المدعي عليه البينة " الرسم " ليؤكد به أحقيته في جزئية معينة من عقار ما أو عقار كله، كأن يكون هذا العقار قد شمل جلسة حانوت أو دار أو علوي وغيرها من الأملاك العقارية وفي غالب الأحيان يظهر بعض هذه الخصومات قائمة بين الأقارب كالصهر مثلا أو وكلاء الأوقاف على فقراء الحرمين الشريفين وغيرهم.

ولكن، قد يحدث وأن يرفع بعض الأهالي من منتهجي المذهب المالكي[15]خصوماتهم إلى هؤلاء القضاة أملاً في انصافهم، وفي هذا الصدد يقول فونتير دي بارادي (Venture de Paradis) :"... القاضي الذي يريد أن يرفع إليه دعواه، سواء القاضي حنفي أو المالكي، وأن المالكي لا يرفض شهادة الحنفي..."[16]

يحرص هؤلاء القضاة بدورهم على التمحيص في حثيات القضية قبل اصدار الحكم فيها، وفي حالة أنه لم يقتنع المتخاصمين بقرار المحكمة وتواصل النزاع بينهم لفترة معينة، ففي هذه الحالة ثبت لنا من خلال استمرار عملية الاستنطاق بوجود عقود ذاتها توجه فيها الخصوم مرة ثانية لرفع خصامهم إلى المحكمة المالكية مباشرة[17]، لكن قد يحدث وأن يتفاقم النزاع بين المتخاصمين لسنوات طوال " ...النزاع والخصام المرة بعد المرة ..." ليقرروا جميعًا رفعه إلى هيئة رسمية ثالثة وهي الأعلى من سابقتيها وتسمى ب" المجلس العلمي " [18] المنعقد بالجامع الأعظم للبث في القضية من جديد.[19]

كما يجب الإشارة في هذا الصدد إلى أسماء بعض الشخصيات ممن تولت مهمة القضاء أو الإفتاء على نهج المذهب الحنفي بالمحكمة الحنفية، انطلاقًا من العقود الشرعية التي أُتيحت لنا الفرصة الاطلاع عليها، حيث جاءت كتابة أسماء القضاة الحنفيون واضحة. نبرزها في الشكل الآتي:

الجدول رقم 01 : يبرز أسماء بعض القضاة الأحناف بالمحكمة الشرعية الحنفية في مدينة الجزائر

(1136–1214هـ/1724–1800م)

الشهر	ت.الهجري	ت. الميلادي	اسم القاضي	قضية النزاع
أواسط حجة	1136	1724	السيد الحاج أفاندي قاضي الحنفية.	النزاع الورثة المستفدين من الوصية.
أواخر شعبان	1167	1754	السيد عمر أفاندي قاضي الحنفية	النزاع على العقار وقضية الميراث
أوائل محرم	1170	1757	السيد عمر أفاندي قاضي	النزاع على الهبة.
أواخر حجة	1180	1767	السيد محمد أفاندي قاضي الحنفية.	النزاع حول حانوت.
غرة شعبان	1181	1767	السيد أبو العباس السيد أحمد أفاندي قاضي	النزاع على العقار المحبس ومسألة

أوائل جمادى	1182	1768	أبي عبد الله السيد محمد أفاندي قاضي الحنفية.	النزاع على العقار وقضية الوصية.
أوائل قعدة	1185	1771	السيد حسين قاضي الحنفية.	النزاع على العقار
أوائل جمادى	1194	1780	السيد أفاندي قاضي الحنفية.	النزاع على العقار المحبس ومسألة
أوائل محرم	1199	1785	السيد أحمد أفاندي قاضي	النزاع على طرف.
أوائل شوال	1214	1800	أبو الحسن السيد إبراهيم أفاندي قاضي الحنفية.	النزاع على العقار المحبس ومسألة

المصدر: علب المحاكم الشرعية الآتية: (ع 1/10و5، ع 17و 108، ع 2/19و1، ع 38و 21، ع 1/20و1، ع 1/26و5، ع 2/26 و10، ع 150و7، ع 1/26 و6، ع 1/28و 9).

انطلاقًا من الجدول رقم (01) الذي يتضمن قائمة لأسماء بعض القضاة الأحناف بالمحكمة الشرعية الحنفية في مدينة الجزائر (1136-1214هـ/1724-1800م)، اتضح لنا تعاقب العديد من القضاة الأحناف وكان هدفهم هو البت في القضايا المطروحة أمامهم والفصل فيها، من أجل إعلاء كلمة الحق وحفظ الحقوق لملاكها وفق ما تنص عليه الأحكام الشرعية، بالرغم من وجود فترات من الاضطرابات السياسية التي أثرت سلبًا على حجم العقار خلال القرن 18م وبدايات من القرن 19م ، كما ألحقت به أضرارًا وخيمة من تدمير وتصدع وغيرها من الانعكاسات السلبية.

4-دور المحكمة الحنفية في تسوية النزاعات:

شاع خلال القرن 18م أن خصومات القائمة سواء داخل الأسرة نفسها كنزاع الأبناء مع عمهم [20]أو الوكلاء[21] أو بين مسلم وذمي[22] أو حتى مع الدايات ترفع مباشرة من قبل أطراف النزاع إلى هذه المحكمة، فيقوم القاضي بدراسة حيثياتها، من أجل غاية وحيدة ألا وهي الفصل في الخصومات حول العقارات بطريقة الشرع والصراط المستقيم.

كانت الحيثيات التي ينطلق منها هذا القاضي الحنفي لا تختلف عن نزاع وأخر، بل جميع جلسات المحكمة تنطلق بمطالبة على وجه الالزام – أي الزامية – صاحب الدعوة باحضار الرسم الأول " البينة "سواء تعلق ذلك برسم الوصية أو الهبة أو الحبس أو البيع، وهو الأمر ذاته يعتمد عليه كافة القضاة في بداية مرافعاتهم، ونفسر ذلك باجبارية احضار الدليل ليبرهن به صدق حجته بالدليل القاطع وهم حرصين كل الحرص على خلوه من الكذب والتزوير، أو يطالبونه باحضار **الشهود**[23] للإدلاء بشهادتهم ليؤكدوا بذلك صدق كلامه، وكحالة أخيرة يطالبونه بآداء **القسم**[24]، وبعد إنتهاء من سماع صاحب الدعوة والمدعي عليه، مع التحري في أصل البينة يتم اصدار قرار المحكمة مختوما بختمها، فيأتي القرار إما بصدق الحجة أو تكون حجة باطلة؛ وبالتالي يكون حكمًا باطلاً ثم تليه عبارة :" ...**حكما تاما أمضاه وسوغه وإرتضاه وأوجب العمل بمقتضاه...**".[25]

وعلى هذا المنوال، يبرز لنا دور هذه المحكمة في الحياة الاجتماعية والاقتصادية، باعتبارها هيئة تنظيمية قضائية فاعلة بين ساكنة المدينة، مهمتها السهر على حماية حقوقهم تجنبًا لضياعها.

5- الفئات الممتثلة في المرافعات:

1.5 فئة الدايات:

تحوي عقود المحكمة الشرعية على وثائق تخص خصام بعض دايات الجزائر أواخر العهد العثماني حول عقارات كانت في السابق ملك ثابت لهم، ثم تنازعوا عنها في إطار أحقية استرجاع الحبس مثل: رجوع الداي مصطفى باشا (1798-1805م)[26] عن الحبس – سنوضح النزاع بالتفصيل، لكن عدد العقود حول ذلك قليل مقارنة بباقي الفئات الأخرى.

2.5 فئة النساء:

أفصحت عقود الأرشيفية عن خصومات رفعت من قبل حرائر المدينة كن فيها أحد طرفي النزاع، و هذا الحضور إن دل على شيء فإنما يدل على حضورهن للمطالبة بحقهن في ملكية العقار المتنقل، كما يعكس هذا الأمر درجة الوعي الذي كان تتمتعن به هاته النسوة لحماية حظوظهن ومنابهن من الضياع.

فمن خلال تحليل الوثائق المختومة فقد ثبت أن حضورهن يأخذ شكلين إما تمثيل أنفسهن مباشرة أو بتعيين وكيل ينوب عليهن فسواء كان هذا الشخص قريب من العائلة كأن يكون زوج الداعية وكيل لها مثلاً أو إبنها وغير ذلك من الحالات، فمهمته المطالبة بحقها من العقار، فعلى سبيل المثال لا الحصر: "... ووكلن البنات المذكورات المكرم مصطفى البابوجي ابن الحاج يوسف... "[27]

3.5 فئة اليهود:

كشفت العقود عن وجود أسماء لشخصيات ذمية إقترنت قضايا نزاعاتها مع شخصية أخرى مسلمة، مما دفع هؤلاء الذميون للمثول أمام المحكمة مطالبين بانصافهم، بالرغم من وجود هئية قضائية خاصة بهم (القضاء اليهودي)، وإن دل على شيء فإنما يدل على الثقة الكبيرة من لدنهم في هذه المحكمة وقضاتها في إحلال العدالة بينهم وبين غيرهم، وهذا ما سنوضحه لاحقا بالتفصيل.

4.5 – فئة الحرفيين والتجار:

فاضت عقود المحكمة بأسماء شخصيات تعود أصولهم إلى الأتراك أو كراغلة، مارسوا تجارة العقار فيما بينهم، لكن حدث وأن اختلفوا وتنازعوا حولها، بالإضافة إلى هذا رصدنا أيضًا عقود تعود إلى شخصيات من نفس الفئة مارست مهن متعددة كالحلاقة (أي كانوا حفافين) أو العطارة وغيرها من الحرف المتنوعة، رفعت هي الأخرى قضاياها على هذه الهئية لانصافها وإحلال العدالة بينها.

6- نماذج لمنازعات حول العقار:

تختلف طبيعة الخصومات حسب طبيعة موضوعاتها فمثلا النزاعات حول: نزاع حول وقف عقار، أو نزاع حول هبة عقار، أو قسمة الأملاك، أو نزاع حول الميراث وغير ذلك. وتماشيًا مع العقود التي استطعنا الإطلاع عليها، برزت لدينا القضايا الآتية:

1.6. النزاع على العقار وقضية الميراث:

كان الملك العقاري لصاحبه المتوفي أو ما إصطلح عليه في العقود المحكمة الشرعية بـ " الهالك " يصير عقارًا متنقل بأحقية الورثة وفق ما تنص عليه الفريضة، لهذا نجد أشكال متعددة لنزاعات بين عناصر العائلة الواحدة، فتتصادم هاته العناصر بعضها ببعض بشأن مسألة تقسيم ميراث الهالك من الأقارب، لتظهر خصوماتهم للعلن كنتيجة حتمية حول أملاكه العقارية، ليشتد النزاع ويتعقد أكثر بينهم حول مسألة من يحجب من في وصوله بشكل نهائي في إمتلاكه العقار. وتتضح هذه الصورة من النزاع فيما أشارت إليه إحدى الوثائق المختومة والمؤرخة بتاريخ أوائل قعدة سنة 1185 هـ الموافق لعام 1771م.

وحيثيات الوقائع أن شقيقة الهالك وهي " فاطمة بنت الرايس " وإثنان من عصبه وهما " عبد القادر" و" محمد " ولدا عمه إبراهيم قاموا جميعا بتقسيم الورث بينهم دون إعطاء حق للولية زوجه " خديجة بنت محمد بن عمار " وهكذا حرمت الزوجة من ميراث زوجها وهي

أقرب إليه نسبًا، لتقوم هذه الأخيرة برفع خصومتها إلى القاضي وبعد النظر في المسألة حكم القاضي بأحقيتها في ميراث زوجها المتوفي.[28]

وتماشيًا مع ما سبق، وفي موقف أخر نجد أنه في سنة1167هـ الموافق لـ 1754م، قام " الشاب محمد الإنجشايري ابن دالي" برفع قضية إلى القاضي الحنفي السيد عمر أفاندي بخصوص نزاعه مع عمه " المكرم محمد بلك باشي ابن دالي" وباقي الورثة. بخصوص تحبيس البلاد الموجودة بقرية تدلس، وفي الأخير حكم هذا القاضي بكذب الداعي الشاب "محمد"، وبالتالي حكم ببطلان الدعوة. " ...**حكم هذا القاضي الشاب محمد الإنجشايري ابن دالي بقرية تدلس تحبيس البلاد وترافع بسبب ذلك مع عمه المكرم محمد بلك باشي ابن دالي في حق زوجه الولية نفسه بنت برو(كذا)...راضية وخديجة وابنتيها راضية وخديجة بنتا ...إلى القاضي الحنفي السيد عمر أفاندي قاضي الحنفية...عجز الشاب محمد المذكور على إقامة البينة عجزا كليا والذي بين يدي الشيخ... تحبيس حكم الشيخ القاضي المذكور ببطلان الرسم المقتضي للحبس المذكور وسقوط دعوى الشاب محمد المذكور وبملكية جميع ورثة الهالك المذكور للأملاك المذكورة حكما تاما...**"[29]

2.6. النزاع على العقار المحبس ومسألة الرجوع:

يبرز هذا الإختلاف على العقار الموقوف، لما كان المالك للعقار في وقت من الأوقات يرغب في حبس عقاره عن الإمتلاك والإنتقال من أجل غاية وحيدة وهي الحبس ابتغاء مرضاة الله، لكنه بعد فترة يتراجع عن قراره أملاً في استعادته للاستفادة منه طيلة حياته، لكن هذا الأمر يتنافى مع ما جاء في المذهب الحنفي خاصة على رأي الإمام أبي يوسف.

ولدينا حالة أخرى، أفصحت عناه الوثيقة المختومة والمؤرخة في غرة شعبان 1188هـ (الموافق لشهر أكتوبر 1774م)، تؤكد ما قامت به الولية " فاطمة بنت أحمد " بحبس مناباها والمقدر بالثلث من دار كائنة قرب كوشة الخندق حبسا ذريًا وفق مذهب الامام أبي حنيفة النعمان على أخيها " محمد بن قدور " وباقي أفراد عائلتها، لكن تغير قرارها بمجرد وفاة

أخيها للأم، حيث أرادت الرجوع عنه، لكن القاضي الحنفي " أبو العباس السيد أحمد أفاندي قاضي الحنفية " حكم بإبطال الحبس حكما باطل[30].

فحسب مجلس المحكمة الحنفية في أوائل شوال عام 1214هـ الموافق لـ 1800م بحضور قاضيها " أبو الحسن إبراهيم أفاندي قاضي الحنفية " وعلماء أخرين وشهود عدل للنظر في هذه النازلة، صدر الحكم بصحة الحبس وبطلان الرجوع فيه [31] متنافي ورغبة الداي مصطفى باشا عن طريق وكيله وهو " السيد الحاج العربي" الترجمان لدى دار الإمارة، وعلى الرغم من أن التحبيس قد تم وفق ما أفتى به الإمام أبو يوسف (المتوفي سنة 798م) صاحب الإمام أبو حنيفة النعمان، الذي يرى بلزوم الوقف وعدم جواز الرجوع فيه.[32]

3.6. النزاع على العقار الموهوب:

يظهر هذا النوع من النزاع لدى الأسرة الواحدة عندما يقوم مالك العقار - سواء كان العقار دارا أو حانوتا وغير ذلك من الأملاك العقارية- بمنحه لفرد معين من الأسرة، مما يؤدي فعلا وفي كثير من الأحيان إلى بروز مشكل التملك، عندما كان يتقدم هذا المالك في وقت من الأوقات يريد إعطاءه في شكل هبة لهذا الفرد دون استفادة باقي الأفراد من هذه الهبة، فيجرهم الخصام إلى رفع نزاعهم حول هاته الهبة إلى القاضي الحنفية فينظر في أمر النزاع ويفصل في قضية الهبة بالحق.

وللتوضيح أكثر، في حالة تفضيل الآباء أحد أبنائهم على البقية، فيكافئ الأب أو الأم أو كلاهما معا هذه البنت أو الإبن بإعطاءه هذا الملك العقاري هبة تامة في حضور عاصب أخر، وهو الأمر الذي يخلق مشكل ونزاع عنيف داخل الأسرة، يضطر فيه هذا العاصب برفع قضيته حول هذه الهبة إلى هذه المحكمة.

وفي هذا الصدد، وجدنا وثيقة مختومة في هذه المحكمة بتاريخ أوائل محرم سنة 1170هـ الموافق لـ1756م قرر الزوجين وهما " المكرم محمد بلكباشي ابن قارمان " وزوجه " الولية

نفسه بنت مصطفى " أن يهبا لإبنتهما الولية امنة جميع شطر الجنة الكائنة قرب برج مولاي حسن خارج باب الجديد هبة تامة، الأمر الذي أغضب عصبها وهو شقيقها " المكرم مصطفى الانجشايري "، بحجة أن الهبة باطلة،[33] فرفع القضية إلى هذه المحكمة وكان السيد عمر أفاندي قاضي الحنفية آنذاك وكان جوابه بأنها باطلة لا تصح، بقوله: " ...فحكم بإبطالها حكما تاما ..."[34]

4.6.النزاع بين الورثة المستفدين من الوصية:

إن وضع اليد على العقار المخلف عن مالكه (الهالك) ليصير ملكا متنقلاً بأحقية الموصى بهم من ورثته، ينجر عنه انشقاق وإختلاف بينهم خوفًا من ضرر الشركة بينهم، وبالتالي يصيبهم الفقر، كما وجدنا حالات يكون لدى صاحب العقار - المتوفي - دين في رقبته، مما يضطر أبناءه أو أحفاده الموصى بهم إلى بيعه.

قرر الورثة وهم: الزوجة المدعوة " الولية خديجة بنت محمد" وبناته من غيرها وهن " عزيزة " و" امنة " و" نفسه "، زيادة عليهن له أولاد من إبنه محمد وهم " حسين"،" خديجة "،" عائشة " صراحة على بيع جميع ملكية العقار الموصى به لهم عن والدهم الهالك " الحاج سليمان ابن الحداد "، ويجب أن نوضح هنا، أن هذه الملكية تتمثل أساسًا في جميع الحانوت الواقعة خارج باب عزون والتي تقع على يمين الصاعد لرحبة الفحم، بسبب وجود دين مخلف لهم عن والدهم وبعد اختلاف بينهم بحجة ضرر الشركة بينهم وشغبها وبدعوى الخوف من الفقر، رفعوا أمرهم إلى القاضي " السيد الحاج أفندي قاضي الحنفية " الذي أذن لهم واعطاهم إذن تأمين لذلك.[35] وهذا ما جاء بقوله :" ...بشهادة من قبل وأجيز ثبوتا واذنا وموافقة تأمين ..."، وبالتالي إحلال إمكانية نقل ملكية العقار إلى الغير عن طريق البيع. وهو ما تم فعلا، حيث ألغيت الوصية وأجيز بيع الحانوت.

كما يجب أن ننوه، أنه بتاريخ أوائل جمادى الأولى سنة1182هـ (الموافق لشهر سبتمبر عام1768م) قيام الولية " عائشة بنت الريس سعيد الجيجلي " زوجة الهالك " الحاج محمد

بن ابراهيم " المدعو بـ " السمار " برفع خصامها للقاضي الحنفي " أبي عبد الله السيد محمد أفاندي " عن طريق وكيلها القريب وهو " الحاج محمد الشريف بن أحمد " حول جميع الدار الكائنة بحومة القادوس أعلا زنقة ابن فارس – المجاورة من بعض جهاتها لدار المعكرة ولدار الخضر بلك باشي–، حيث ثبت مع الوصي المسمى " محمد بن يوسف " المعروف بـ " بن يخلف " وهو صهر أولادها وهم "حسن" و"عزيزة" وكذا" للاهم"، بخصوص ميراثها من زوجها الهالك والمقدر بثمن من الدار.[36]

5.6.النزاع لدى اليهود على العقار ومسألة التحايل:

كان الذمي المالك للعقار هو من يتصرف فيه حسبما شاء وكيفما شاء، كأن يقرر اشتراك فيه مع طائفة يهودية أخرى أو يتشارك ذلك مع مسلم أخر، لكن بشرط وجود رسم يوضح حقوق كل واحد، فمن العقود التي أفصحت عنها المحكمة الشرعية هو انتقال الملكية العقارية بين أفراد الأسرة اليهودية الواحدة، لكن قد يحدث وأن يدعي ذمي غريب عنها بأن له حق فيها، وبالتالي يضطره الأمر إلى رفع قضيته الى هذه الهيئة.

فحسب الوثيقة المؤرخة بأوائل قعدة سنة 1185هـ/1771م، إدعا الذمي المسمى " ابراهيم الاسلامي ابن دالي حييم " أن له ثمنا واحد ونصف الثمن من جميع الدار الكائنة قرب دار اللحم المعروفة بدار ابن ضره انجر له بالهبة من أبيه المدعو" دالي حييم " وتخاصم الذمي " ابراهيم " مع مجموعة من اليهود وهم :"دابيد شداخه وموشى بن مردخاي بن المقدس وموشي لبي وموشي مزغيش وسميم وشمعه بن سخريه شداخه وشمويل بن موشى حقون وموشي بن سخريه شداخه "حول هذا الثمن ونصفه، إلى أن قام برفع نزاعه إلى المحكمة الحنفية، أين كلف القاضي السيد حسين أفاندي قاضي الحنفية بعض عدول محكمته في التحقق من الأمر " **وقعت المحاسبة بينهم في ذلك**"، فتكشف لدى العدول أن الحظوظ المقسومة بين اليهود نفسها ولم يظهر لهم حظ زائد" .... **فلم يلق حظ زايد على ما**

ذكر..." فإستنتجوا أن دعوة المدعي " ابراهيم " باطلة وأنه يكذب " **فتعين كذب المدعي ابراهيم المذكور على مقتضي إقرار الشركاء المذكورين**...".[37]

7– خاتمة:

من خلال ما تقدم يتبين لنا أن النزاعات حول العقارات بمدينة الجزائر شكلت ظاهرة تستدعي تدخل المحكمة الحنفية و قضاتها خلال القرن 18م، ولأجل ذلك سعينا لابراز أهم المسائل والقضايا المرفوعة إليها من طرف فئتي الأتراك وكذا الكراغلة، أو حتى من قبل طائفة اليهود أنفسهم، مع توضيح الدقة المتناهية التي إمتازت بها أثناء المرافعات لإحلال الحق واصدار الحكم بالعدل، ولم يقف دورها هنا بل وجدنها أيضًا، تعالج قضايا بعض الأهالي من متتبعي المذهب المالكي الذين كانوا يلجئون إليها للغرض نفسه.

تمتع القضاة الأحناف خلال فترة الدراسة وغيرها من الفترات بالتحرر المذهبي بين الفئات الاجتماعية، فنجدهم يفصلون ويحكمون في القضايا وفق ما نص عليه المذهب الحنفي في معالجة قضاياهم، فساهموا بذلك في إحلال العدالة بين المتخاصمين، مما أدى إلى تحقيق العدالة بين فئات المجتمع.

تميزت علاقة هؤلاء القضاة بساكنة المدينة بعلاقات متابينة، فتارة اتصفت العلاقة بالإحترام والتقدير المتبادل بين الطرفين، وتارة أخرى بالتصادم فيما بينهم عند عدم قبول قرار المحكمة، وجراء هذا القرار يضطر أحد المترافعين إلى رفع الخصومة لدى هيئة أخرى كالمحكمة المالكية أو لدى هيئة علياك" الجامع الأعظم ".

برزت في مدينة الجزائر العديد من القضاة والمفتيين الذين كان لهم الدور الجليل في حماية حقوق الأهالي في شأن أملاكهم العقارية ونشر العدالة بين ساكنة المدينة وغيرهم من الجماعات البشرية القادمة إليها، لكن هذا الأمر لم يكن بمعزل عن المحكمة المالكية والتي برز فيها قضاة ومفتيون سعوا جاهدين على حفظ الممتلكات لأصحابلها، وهكذا ظهر في الأخير تنوع في الانتاج الثقافي.

8- المصادر والمراجع المعتمدة

- **الوثائق الارشيفية**

1. الأرشيف الوطني الجزائر، المحاكم الشرعية، العلبة 1/10 الوثيقة 5 .
2. الأرشيف الوطني الجزائر، المحاكم الشرعية، العلبة 17 الوثيقة و108
3. الأرشيف الوطني الجزائر، المحاكم الشرعية، العلبة 19/ 2 الوثيقة 1.
4. الأرشيف الوطني الجزائر، المحاكم الشرعية، العلبة 1/20 الوثيقة 1 .
5. الأرشيف الوطني الجزائر، المحاكم الشرعية، العلبة 26/ 1الوثيقة 5 .6.
6. الأرشيف الوطني الجزائر، المحاكم الشرعية، العلبة 26/ 2 الوثيقة 10.
7. الأرشيف الوطني الجزائر، المحاكم الشرعية، العلبة 1/28 الوثيقة 9.
8. الأرشيف الوطني الجزائر، المحاكم الشرعية، العلبة 38 /1 الوثيقة 9. 21.
9. الأرشيف الوطني الجزائر، المحاكم الشرعية، العلبة 150الوثيقة 7.

- **المكتبة الوطنية**

1. المكتبة الوطنية قسم المخطوطات، المجموعة 2305، الملف الثاني، الوثيقة 13 المؤرخة في أواخر رجب 1240هـ.

- **المصادر بالأجنبية**

1. أحمد شريف الزهار، مذكرات أحمد الزهار 1754-1830م، تح: أحمد توفيق المدني، ش.و.ن.ت، الجزائر 1974.

- **المصادر بالأجنبية**

1.Tal Shuval, La ville d'Alger vers la fin du 18°siecle, Paris, C.N.R.S,1998. 2.Venture de Paradis, Tunis et Alger au 18°siecle, Paris, Sindbad, 1983.

- **المراجع**

1. أبو عبد الله المقدسي، مناقب الأئمة الأربعة، تح: سليمان مسلم الحرش، مؤسسة الرسالة للنشر، بيروت، 1995م.

2. مصطفى أحمد الزرقا، أحكام الأوقاف، دار عمار، عمان ، د.ط، 1998م.

3. مصطفى أحمد بن حموش، المدينة والسلطة في الإسلام (نموذج الجزائر في العهد العثماني)، د. البشائر للطباعة والنشر، دمشق، ط1، 1999م.

5. عبد الكريم زيدان، نظام القضاء في الشريعة الإسلامية، ط2، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 1989م.

6. شهاب الدين، القرافي، الإحكام في تمييز الفتاوي عن الأحكام وتصرفات القاضي والإمام، مراجعة عبد الفتاح أبو غدة، ط2، د. البشائر الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت،1995م.

- **الرسائل الجامعية**

1.لطيفة حمصي، المجتمع والسلطة القضائية المجلس العلمي بالجامع الأعظم بمدينة الجزائر 1122-1246هـ/1710-1830م نموذجا، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة الجزائر 2، 2011-2012م.

2. الأمير بوغداده، المؤسسات في الجزائر أواخر العهد العثماني (القضاء انموذجا)، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في تاريخ الجزائر خلال العهد العثماني، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة،2007-2008م.

- **المقالات**

1.عبد الحفيظ موسم، " واقع القضاء بين المالكية والأحناف في الجزائر خلال العهد العثماني" ، مجلة المحترف لعلوم الرياضة والعلوم الإنسانية والإجتماعية، المجلد 09، ع01، جامعة زيان عاشور الجلفة، السنة 2022.

الهوامش

[1] Tal Shuval, La ville d’Alger vers la fin du 18˚siecle, Paris, C.N.R.S,1998, P191.

[2] هي محكمة ابتدائية يرأسها قاضي مالكي، يوجد مقرها بأكبر سوق في المدينة وهو البادستان، للمزيد انظر: Ibid, P191.

[3] هو عبارة عن آراء الإمام أبي حنيفة النعمان، وأصحابه المجتهدين في المسائل الاجتهادية الفرعية، وتخريجات كبار العلماء من أتباعهم، بناء على قواعدهم وأصولهم ، أو قياسًا على مسائلهم وفروعهم .للمزيد انظر:عبد الحفيظ موسم، " واقع القضاء بين المالكية والأحناف في الجزائر خلال العهد العثماني" ، مجلة المحترف لعلوم الرياضة والعلوم الانسانية والاجتماعية، المجلد 09، ع01، جامعة زيان عاشور الجلفة، السنة 2022، ص19.

[4] أبو حنيفة واسمه النعمان بن ثابت مولى لبني تيم الله بن ثعلبة، من بكر بن وائل، ولد سنة 699 م، عاصر الدولتين الأموية والعباسية ، نشأ في الكوفة مارس فيها التجارة، ايتجه بعد ذلك إلى طلب العلم وعن طريق ذلك صار أحد الأئمة الأعلام وفقيه العراق، توفي سنة767م. للمزيد انظر : أبو عبد الله المقدسي، مناقب الأئمة الأربعة، تح: سليمان مسلم الحرش، مؤسسة الرسالة للنشر، بيروت، 1995م، ص58.

[5] مصطفى أحمد بن حموش، المدينة والسلطة في الإسلام (نموذج الجزائر في العهد العثماني)، ط1، د. البشائر للطباعة والنشر والتوزيع ، دمشق، 1999م، 94.

[6] Venture de Paradis, Tunis et Alger au 18˚siecle, Paris, Sindbad, 1983, P114.

[7] Ibid, P260.

[8] لطيفة حمصي، المجتمع والسلطة القضائية المجلس العلمي بالجامع الأعظم بمدينة الجزائر 1122-1246هـ/1710-1830م نموذجا، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة الجزائر 2، 2011-2012م، ص173.

[9] نفسه، ص 174.

[10] مفردها شاوش وهم مجموعة من الموظفين يتمتعون بسلطة القانون، ومنهم:" المؤدبون " يتدخلون بين المتخاصمين لدى مجلس القاضي وصاحب السجن الذي يقدم تقريره .للمزيد انظر: عبد الكريم زيدان، نظام القضاء في الشريعة الإسلامية، ط2، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان،1989م، ص 51.

[11] لطيفة حمصي، المرجع السابق، ص 174.

[12] نفسه، ص 175.

[13] المكتبة الوطنية قسم المخطوطات، المجموعة 2305، الملف الثاني، الوثيقة 13 المؤرخة في أواخر رجب 1240هـ.

[14] لطيفة حمصي، المرجع السابق، ص 174.

[15] هو كل ما اختص به الإمام مالك بن أنس رحمه الله، من الأحكام الشرعية الفروعية الاجتهادية، مع دراسة أسباب الأحكام والشروط والموانع وكذا الحجج المثبتة لها. للمزيد انظر: شهاب الدين، القرافي، الإحكام في تمييز الفتاوي عن الأحكام وتصرفات القاضي والإمام، مراجعة عبد الفتاح أبو غدة، ط2، د. البشائر الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 1995م، ص195.

[16] Venture de Paradis, Op.cit, P260.

[17] ع2/16 و10سنة 1185هـ/1771م.

[18] لقد أنشئت هذه الهيئة التشريعية والقضائية لتحقيق توافق بين المذهب الحنفي والمالكي، وتقريب الرؤى بينهما أو على الأقل حصر الخلاف القائم بينهما في طبقة العلماء دون العامة، للمزيد انظر : الأمير بوغداده، المؤسسات في الجزائر أواخر العهد العثماني (القضاء انموذجا)، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في تاريخ الجزائر خلال العهد العثماني، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة،2007-2008م، ص93.

[19] ع2/16 و10 سنة 1185هـ/1771م.

[20] ع 39 و 52 سنة 1180هـ/1767م.

[21] ع1/26 و 5 سنة 1182هـ/ 1769م.

[22] ع38 و21 سنة 1180هـ/1767م.

[23] رجلان اثنان أوحالة أخرى رجل وإمرأتان.

[24] آداء يمين الغلظة.

[25] ع 1/28 و 9 سنة 1214هـ/1800م.

[26] من مواليد الأناضول انضم إلى الأوجاق ثم ارتقى إلى العمل في قصر الداي محمد عثمان باشا،كان حليما محبًا للعلم والعلماء. للمزيد انظر: أحمد شريف الزهار، مذكرات أحمد الزهار 1754-1830م، تح: أحمد توفيق المدني، ش.و.ن.ت، الجزائر 1974، ص 71.

[27] ع1/10 و5 سنة1136هـ /1724م.

[28] ع2/16 و10 سنة 1185هـ/1771م.

[29] ع 17 و 108 سنة 1167هـ/1754م.

[30] ع1/20و 1 سنة 1188هـ/1774م.

[31] ع 1/28 و 9 سنة 1214هـ/1800م.

[32] مصطفى أحمد الزرقا، أحكام الأوقاف، دار عمار، عمان ، د.ط، 1998م، ص 23.

[33] نفسر ذلك ببطلان الهبة المشاعة أي المشتركة وعدم جوازها.

[34] ع2/19 و1 سنة 1170هـ/ 1757م.

[35] ع 1/10 و 5 سنة1136 هـ/1724م.

[36] ع1/26 و5 سنة 1182هـ/ 1769م.

[37] ع 2/16 و 10 سنة 1185هـ/ 1771م.

مجلة الونشريس للدراسات التاريخية | المجلد: 03، العدد: 01، جانفي 2024 - ص 93-110

تصورات النخبة الاندماجية الجزائرية لمسألة الميراث في التشريع القضائي الفرنسي من خلال كتاب النهج السوي في الفقه الفرنسوي لعمر بن بريهمات

The Algerian integration elite's perceptions towards the issue of inheritance in the French legislation through the book of The Right Approach in French Jurisprudence by Omar Ben Brihemet.

زكرياء بن دريس*

جامعة الجيلالي بونعامة – خميس مليانة

Bendris.zakaria@univ-dbkm.dz

تاريخ الإرسال	تاريخ القبول	تاريخ النشر
2022/12/26	2023/07/16	2024/01/31

الملخص:

يعتبر الميراث من المسائل التي أولى لها القضاء أهمية كبيرة، سواء في التشريعات الدينية أو القوانين الوضعية، باعتباره الضابط لحقوق الأفراد والمحدد والمنظم لعلاقاتهم الأسرية والعائلية.

ففي الجزائر وخلال الفترة الاستعمارية، أخذت القضايا المتعلقة بالقضاء أهمية بالغة، خاصة في ظل السياسات الاستعمارية الفرنسية، التي سعت إلى تطبيق القوانين الوضعية الفرنسية في سلك القضاء وإحلالها محل القضاء بالتشريع الإسلامي، وقد سار في هذا الطرح بعض من رموز النخبة الاندماجية التي تأثرت بما أقره المشَّرع الفرنسي، ومنهم المعلم عمر بن حسن بن بريهمات الذي شغل عدة وظائف أهمها معلم الفقهين (التشريعين) العربي والفرنسي بمدرسة الجزائر حيث كان يرى أن القوانين الوضعية الفرنسية ضرورية للمجتمع الجزائري ومن جملتها ما يختص بالأحوال العائلية أو ما يعرف –بقانون الاسرة– والتي تمثل فيها مسائل الميراث نقطة حساسة في مجتمع محافظ، فألف كتاب بعنوان النهج

السوي في الفقه الفرنسوي سنة 1908، يشرح فيه تصوراته لمسائل عديدة كالعائلة والقرابة، الزواج وأركانه، الطلاق، والميراث.

هذا العمل يسليط الضوء على مسألة الميراث في تصورات النخبة الاندماجية، باتخاذ شخصية عمر بن بريهمات وكتابه المسمى النهج السوي في الفقه الفرنسوي محورا للدراسة، وذلك بإدراج مجموعة من العناصر أهمها مفهوم النخبة الاندماجية وأهم مرجعياتها، التعريف عمر بن بريهمات، تصوراته حول مسألة الميراث من خلال كتابه النهج السوي.

الكلمات المفتاحية: عمر بن بريهمات؛ النخبة الاندماجية؛ مسألة الميراث؛ النهج السوي؛ الفقه الفرنسوي؛ القانون الوضعي؛ التشريع الاسلامي.

Abstract:

As the guardian of individual rights and the one responsible for establishing and regulating people's families and family relationships, the judiciary placed a high value on inheritance in both religious and positive laws.

In Algeria and during the colonial period, issues related to the judiciary took on great importance, especially in light of the French colonial policies, which sought to apply French positive laws in the judiciary instead of the Islamic legislation. The French legislator’s approval led to the advancement of some integration elite s’ symbols among them the teacher Omar Ben Hassen Ben Brihmet. He held several positions, the most important one is the teacher of Arab and French **jurists** at the Algiers School where he believed that French positive laws are necessary for Algerian society, including what concerns family status or what is known as the family law in which inheritance issues represent a sensitive point in a conservative society. Therefore, he wrote a book titled the Right Approach in French jurisprudence in 1908 in which he explained

his perceptions towards a lot of issues like family and kinship, marriage and its components, divorce, and inheritance.

This work highlights the topic of inheritance in the perceptions of the integration elite, using Omar Ben Brihmat's book the Right Approach in French jurisprudence as a model by including a set of elements; the main ones are: the concept of the integration elite and its most crucial references, the profile of Omar bin Brihmat and his perceptions on inheritance issue expressed in his book The Right Approach.

Key words: Omar Ben Brihmet; Integration Elite; The Issue of Inheritance; The Right Approach; French Jurisprudence; Positive Law; Islamic Legislation.

مقدمة:

يعتبر القضاء الإسلامي المرجع الأساسي الذي كان يرجع إليه الجزائريون للفصل في منازعاتهم وحماية حقوقهم طيلة الحقبة التاريخية منذ الفتح الاسلامي الى مرحلة التواجد العثماني، فقد تم الإستناد إلى القضاء الشرعي وتكريس فكرة دعم الدين كمصدر للتشريع، من أجل نشر العدالة وبسط الأمن بواسطة جهاز قضائي يقوم بمهامه مجموعة من القضاة والعلماء، الا أن مجيء الفرنسيين للجزائر محتلين في 5 جويلية 1830، وسعيهم لإيجاد آلية تمكنهم من إخضاع الجزائر كليا وجعلها جزءا لا يتجزأ من فرنسا، مكنها من خلق سياسات عديدة ومختلفة المجالات تضمن لها سيطرة تامة، وطمسا ومسحا لمقومات ودعائم الدين الإسلامي الذي هو أهم مكوّنٍ من مكونات الشخصية الجزائرية، ولعل أن السياسة التشريعية والقضائية كان لها نصيب من السياسات الفرنسية التدميرية والتفكيكية للمجتمع الجزائري حيث سعت الى الغاء التشريع والتقاضي بالقضاء الاسلامي واحلال التشريع والتقاضي بالقضاء الوضعي الفرنسي، وذلك بإصدار تشريعات ومراسيم لتعويض القضاء

الإسلامي بالقضاء الفرنسي في جميع اختصاصاته، وبهذا تعتبر آلية لقهر الجزائريين باسم القانون، كما تركت بعض المنافذ والاختصاصات دون تقييد وتشديد، ومنها جملة الاختصاصات المتعلقة بالزواج والطلاق و الميراث الذي بقي يخضع فيه الاهلي الى التشريع الاسلامي.

الاّ أن هذا لم يخرج هذه المسائل من دائرة الاستهداف فقد عملت الادارة الفرنسية الى وضع التشريع الفرنسي تشريعا موازيا ومنافسا للتشريع الاسلامي في قضايا الاحوال الشخصية ما أدى الى استقطاب بعض الجماهير المتأثرة بالحضارة الغربية والقانون الفرنسي وبالأخص بعض النخب المثقفة، وقد سار في هذا الطرح بعض من رموز النخبة الاندماجية التي تأثرت بما أقره المشّرع الفرنسي، ومنهم عمر بن بريهمات الذي يرى أن القوانين الوضعية الفرنسية ضرورية للمجتمع الجزائري ومن جملتها ما يختص بالميراث، فألف كتاب بعنوان النهج السوي في الفقه الفرنسوي سنة 1908، يشرح فيه تصوراته لمسائل عديدة كالعائلة والقرابة، الزواج وأركانه، الطلاق، والميراث، هذا الخير هو موضوع هذه الورقة البحثية.

الإشكالية:

سنقوم في هذا العمل بتسليط الضوء على مسألة الميراث في تصورات النخبة الاندماجية، متخذين من شخصية عمر بن بريهمات نموذجا لذلك على ضوء كتابه المسمى النهج السوي في الفقه الفرنسوي، ولمعالجة هذه الإشكالية ارتأينا تقسيم هذه الورقة البحثية الى مجموعة من العناصر أهمها:

- النخبة الاندماجية وأهم مرجعياتها.
- شخصية عمر بن بريهمات ومؤلفه
- تصوراته حول مسألة الميراث من خلال كتابه النهج السوي.

1- مفهوم النخبة الاندماجية ومرجعياتها:

استطاعت السلطات الفرنسية في الجزائر أن تفرض مختلف سياساتها الاستعمارية الرامية إلى ازالة الهوية الجزائرية عن المجتمع الجزائري، ولعل أن السياسة التعليمية والثقافية كانت أبرز مشروع في ذلك، حيث سعت الى احلال اللغة الفرنسية محل اللغة العربية، ووضع قوانين اجبارية التعلم الفرنسي ومعاقبة المعارضين له، الأمر الذي انتج بعد مدة جماعة من المثقفين ثقافة غربية فرنسية لسانهم فرنسي اللغة، كما كان منهم من هو مزدوج اللغة والثقافة _عربية_ فرنسية اطلق عليها اسم النخبة، أو النخبة الاندماجية.

النخبة: ويقصد بها المثقفون أو المتطورون الذين تعلموا في المدارس الفرنسية وتأثروا بالثقافة الأوروبية وانبهروا لمظاهرها وتقاليدها واقتنعوا بعظمة فرنسا واعتبروها صاحبة الحق الشرعي في الجزائر.[1]

الاندماج integration : لغويا يعني الرغبة الذاتية في التوحد مع الآخر، وترجع جذور هذه التسمية في السياسة الفرنسية الى التشريع الذي أصدره نابليون الثالث 22 افريل 1865، الذي يعتبر الجزائريين رعايا فرنسيين ليس لهم حق التجنس إلا بالتخلي عن الأحوال الشخصية الاسلامية.[2]

الاندماجية: " الاندماج" وهو سعي النخبة الجزائرية المثقفة ثقافة فرنسية ونضالها في سبيل إلحاق الجزائر بفرنسا من أجل تمكين المجتمع الجزائري من الاستفادة بالحقوق التي يتمتع بها المستوطنون في ظل حكم الدولة الفرنسية.[3]

كما تميزت سنة 1891 في الجزائر بكثرة الحديث على سياسة الاندماج اثر الزيارة التي قام أعضاء اللجنة البرلمانية بقيادة جول فيري، اين ظهرت اطروحات جزائرية آمنت بالتقارب مع الفرنسيين ونادت بالمساواة وبعض الحقوق،[4] هذا وقد عملت السلطات الفرنسية وفق خطة تقضي بخلق نخبة جزائرية مثقفة ومتشبعة بالأفكار الفرنسية ومؤمنة بالتفوق الحضاري الفرنسي وهذا ما سهرت على تنفيذه المدارس الكولونيالية بمختلف اطوارها ومستوياتها تسهيلا لعملية الاحتواء والدمج[5].

ومع نهاية الحرب العالمية الأولى، ظهرت السلطات الفرنسية الى تعديل ومراجعة اسلوبها الداعي الى الغاء الوجود المادي والمعنوي للشعب الجزائري، فبمجرد عودة الجزائريين المشاركين في الحرب العالمية الأولى، شاعت في الجزائر أفكار جديدة نتيجة الاحتكاك بالحياة الاوروبية وتمتعهم ببعض المساواة مع الفرنسيين، وترسخ في وعيهم انهم شاركوا في انتصار فرنسا، وعليها مكافأتهم على ضريبة الدم التي قدموها وهي حصولهم على حقوق المواطنة. فعمدت الادارة الفرنسية الى اعادة طرح سياستها الاندماجية مرة اخرى من خلال اصلاحات فيفري 1919، التي تستهدف بالدرجة الاولى الشريحة الجزائرية القادرة على انتاج رؤى فكرية لا تتعارض والمشروع الاستعماري.

وتعتبر حركة الشبان الجزائريين الممثلة النموذجية لهذه الشريحة أو كما تسمى النخبة الجزائرية، إلا أن التطورات الحاصلة في السياسة الاندماجية الفرنسية أدت الى انقسام هذه النخبة المثقفة _ حركة الشبان_ بين أولئك الذين يعتبرون المشروع فرصة للانطلاق نحو المساواة عند طريق التجنس الفردي والنخبوي وبين أنصار المواطنة في اطار قانون خاص، واتسع عمق هذا الانقسام اثناء انتخابات مارس 1919،بعدما أرجع ابن التهامي الممثل الفئة الأولى انتصار الأمير خالد ممثل الفئة الثانية الى روح " التعصب الديني".[6]

ادى تطور السياسة الفرنسية الاندماجية الى حدوث أزمة فكرية سياسية على مستوى النخبة الجزائرية المثقفة الممثلة في حركة الشبان الجزائرية فانقسمت فكرة الادماج عندهم الى فكرتين:

● **فكرة الاندماج التام:** تبلورت هذه الفكرة وسط نخبة من المثقفين الجزائريين المتجنسين الذين استهوتهم الحضارة الغربية الأوروبية وأسسوا فكرتهم على أن مأساة الجزائر وشعبها تكمن في التفرقة العنصرية التي فرضتها الادارة الاستعمارية، وان العلاج هو تطبيق مبدأ المساواة في الحقوق والواجبات بين الأقلية الأوروبية والأغلبية المسلمة، كما كان

اعتقادهم أن هذا الشعب الغارق في البؤس سيحظى بالكثير من الامتيازات عندما يصبح فرنسيا، فالهوية الفرنسية هي الملجأ والمخلص عن حالة المعاناة .[7]كما رأوا أن التجسس وان كان فئويا وفرديا ومشروطا بالتخلي عن الأول الشخصية يعتبر أفضل طريقة لتحقيق أهدافهم.

●**فكرة الاندماج القانوني**: ان النزعة الاندماجية لا تفرض بالضرورة توجها ماديا معاديا للعروبة والاسلام، فهناك عدد معتبر من النخبة الجزائرية رغم توجههم الاندماجي وانجذابهم نحو الثقافة الفرنسية أكثر من انجذابهم للثقافة العربية والاسلامية، إلا أن فكرتهم للاندماج كانت أقل حدة من دعاة الاندماج التام حيث اعتبروا الاندماج وسيلة لا غاية، حيث سعوا الى تحقيق المساواة مع الفرنسيين عن طريق الاندماج القانوني، وذلك بتفعيل القوانين التي تمكن الجزائريين المسلمين من الحصول على الحقوق بوصفهم شعب من شعوب فرنسا[8].

وعلى العموم توجد عدة دراسات في موضوع النخبة الاندماجية ونشأتها وتقسيمات، وتختلف التقسيمات من دراسة لأخرى وهذا راجع لاختلاف المعايير التي يضعها الباحث فمنهم من يصنفها حسب التأثر بالفكرة الاندماجية، ومنهم من يصنفهم حسب التوجهات الليبرالية، ومنهم من يربطها حسب القرب والبعد عن الاسلام، مثلما الحال عند الدكتور رابح لونيسي[9].

ومجمل القول أن الفكرة الاندماجية في الجزائر ومنذ نشأتها وظهورها خاصة لدى الطبقة المثقفة في المجتمع الجزائري بقيت متأرجحة بين من تأثر بها كآلية لتحقيق المطالب السياسية والاجتماعية وبين من تمثلها تمثيلا غائيا وجعل منها الهدف الرئيسي على غرار رابح زناتي، ولويس خوجة وسعيد بوليفة، وعمر بن بريهمات. هذا الأخير الذي تأثر تأثيرا شديدا بالفكر الفرنسي في شتى المجالات ومنها مجال القانون والتشريع وهو ما سنعكف عليه فيما تبقى من هذه الورقة البحثية.

2- عمر بن بريهمات وكتابه النهج السوي:

1.2. شخصيته

هو عمر بن حسن بن بريهمات، ولد حوالي 1861 تثقف كوالده حسن ثقافة مزدوجة، فوالده حسن بن بريهمات من خيرة انتاج المدرسة الفرنسية في الجزائر ومن بواكيرها وهو من واليد 1821، حسب ابو القاسم سعد الله، وقد شهد في صباه الحملة الفرنسية على الجزائر والعنف التقتيل الذي جاءت به الادارة الاستعمارية فنشأ على حس الكراهية للمستعمر ومجاملته لتفادي وتحاشي ظلمه،[10] كما أن جده ابراهيم كان موظفا لدى وكيل الخرج، "كاتب لدى وزير البحر والخارجية" أواخر العهد العثماني،[11]

وعليه فان المحيط الاجتماعي العائلي الذي نشأ عليه عمر ساعد في تكوينه شخصية مزدوجة الثقافة ولها مكانة اجتماعية في مدينة الجزائر، فعائلته تعتبر من حضر مدينة الجزائر، فإلى المكانة التي حضي بها جده ابراهيم اواخر العهد العثماني، تمتع والده أيضا بمكانة علمية وسياسية واجتماعية، يقول عنه الحفناوي[12] في كتابه تعريف الخلف برجال السلف "جميل الصورة فاخر الهيبة عذب المنطق، متواضع للمتصاغرين متطاول على المتكبرين، محسنا للفقراء، محبا للعلماء"[13] كما تقلد عدة مناصب بحكم أنه كان اديبا، مشاركا في علوم التاريخ والتراجم والدين وغيرها.[14]

كما مارس وظيفة القضاء والتعليم، وكان مديرا للمدرسة الشرعية الفرنسية، كما كان شاعر وصحفيا يكتب بجريدة المبشر[15]، وعين عضوا في المجلس الفقهي الذي انشأه الفرنسيون.[16]

وكما سبق وأشرنا، فان عمر حظي بمكانة لا تقل عن المكانة التي تمتع بها جده ووالده، فهو من المرجح وان لم تثبت المصادر التاريخية المتوفرة ذلك_ انه تلقى تعليمه

بالمدرسة الشرعية الفرنسية، وقد كان عمر الابن الثالث والأكثر انتاجا وتأليفا في اخوته، ثم أصبح مدرسا بالمدرسة الثعالبية[17]، وكان معاصرا للشيخين المجاوي[18]، وابن السماية[19].

ظهر عمر على الأقل في مناسبتين، سنة 1896 حيث أنشد قصيدته بمناسبة زيارة وزير التعليم الفرنسي كومبس، أين تم توزيع الأوسمة على المدرسين ومن بيهم عمر بن بريهات "وسام التعليم الاكاديمية"، والثانية حين ألف كتابه النهج السوي في الفقه الفرنسوي سنة 1908، توفي سنة 1909.[20]

كما كان له عدة مؤلفات أشهرها: المرصاد في مسائل الاقتصاد، وترجم أيضا باسم "ملاحظات في مسائل الاقتصاد" قام بإعداده بالتعاون مع زميله المثقف الشيخ المجاوي، حيث طرحا فيه دراسة لأسباب التقدم والتنمية الاقتصادية على أسس الشريعة الاسلامية.[21]

أما عن وفاته فقد علقت مجلة العالم الاسلامي في مقال لها نقلا على مجلة كوكب افريقيا في عدد 26 فيفري 1909 "لقد اصاب الموت واحدة من أكثر العائلات المسلمة تميزا في مدينة الجزائر، في شخص السيد عمر بن بريهمات، المعلم في مدرسة المدينة، وهو من أبناء شعبنا وأكثر علماء الجزائر تقديرا من خلال ثقافته المزدوجة التي سمحت له بإعطاء التعليم في المدرسة باللغتين، حيث أصيب بمرض خطير استسلم له وسط افراد عائلته المشهورة في مدينة الجزائر".

حضر جنازته جمع غفير من أعيان المدينة من مفتشين وقادة وعلماء ومديري المدارس وأساتذة وتلاميذ، وسط منافسة كبيرة من الأوروبيين وموظفي الخدمة المدنية، دفن في مقبرة سيد محمد بن عبد الرحمان.[22]

2.2. كتاب النهج السوي:

في البداية ننوه ان كتاب النهج السوي اصدره مؤلفه باللغة الفرنسية ثم اعاد ترجمته العربية احتوى كتاب النهج السوي في الفقه الفرنسوي على مقدمة وأربعة فصول وخاتمة، جاء الكتاب بأربعين 40 صفحة باحتساب صفحة الواجهة التي تضمنت كتابة معلومات الكتاب في المنتصف، جاء فيها عنوان الكتاب ثم المؤلف بعبارة " تأليف الراجي عفو ربه رافع الدرجات" ثم بالحجم الكبير عمر بن حسن بن بريهمات مدرس الفقهين العربي والفرنسوي بمدرسة الجزائر"ثم عبارة "كان الله له"، ثم سنة النشر بالتقويمين الهجري والميلادي 1325هـ_ 1908م، وفي آخر صفحة الواجهة اسم مطبعة النشر" طبع بالمطبعة الشرقية لبيير فونتانا في الجزائر العاصمة.

يتميز هذا الكتاب بعدة مميزات أهمها:

النسخة العربية: اللغة: استعمل فيه عمر لغة عربية تتصف في مجملها بالبساطة والمفهومية موظفا اسلوبا ادبيا مليئا بالمحسنات البديعية والسجع وغيرها من التشبيهات البلاغية، وما ميز الكتابة أيضا الكتابة بالرسم المغربي، وهذا يدل على أن عمر كان متقننا للغة العربية بشكل جيد، حيث أن نسخته هذه -النسخة العربية- جاء بها ترجمة للنسخة الاولى بالفرنسية وفي هذ يقول "هذا وااننا عربناه من عجمته وبينا ما تضمنته جمل كلماته، فجاء على ما يرام والحمد لله في البدء وفي الختام، وسميته: النهج السوي في الفقه الفرنسوي". [23]

تضمنت مقدمة الكتاب تقديما لأهمية الكتاب حسب ما يراها بن بريهمات والتي تمكن في التعريف بالقوانين الوطنية وسرد أهميتها المعنوية والمادية لتنظيم حياة المجتمعات وهو ما يقصده بمصطلح الفقه الفرنسوي أي القانون الوضعي الفرنسي، وأكد على ضرورة احتياج الفرد الجزائري لمعرفته والعمل به، كما أوضح خلالها اهمية علم الفقه بين العلم، أي علم القانون الوضعي.

ثم قسم محتوى الكتاب الى اربعة فصول جاء الفصل الأول ليتناول أصول الفقه، أصول القانون الوضعي، ابو التشريع الوضعي، الانسان والجنسية والحالة الشرعية والعائلة والقرابة.

أما الفصل الثاني فقد احتوى على باب الإرث والزواج "النكاح" واركانه، ثم فصلا ثالثا يتكلم فيه عما ينشأ عن الزواج وفصلا أخيرا عن الطلاق ثم خاتمة.

3- مسألة الميراث في القضاء الفرنسي من خلال كتاب النهج السوي:

أما فيما يخص موضوعنا "مسائل الميراث" فقد جاء الفصل الثاني هذا باعتباره أهم قضية للأسر والعائلات الجزائرية، فكما هو معلوم أن السياسة القضائية الفرنسية في الجزائر طالما سعت الى الغاء القضاء الإسلامي وذلك باستحداث مؤسسات قضائية وقوانين واجراءات من شأنها دمج المجتمع الجزائري في المجتمع الفرنسي، حيث أن هذه السياسة القضائية مست مختلف مجالات واختصاصات القضاء، ولم تترك للقضاء الاسلامي الا بعض الاختصاصات المحدودة كالميراث والزواج والطلاق، أما ما دون ذلك فقد كان يخضع للقضاء الفرنسي.[24]

إلا أن هناك من المثقفين والقضاة الجزائريين من حاول إثبات صلاحية الشريعة الاسلامية للمجتمع الجزائري المسلم وابراز جوانب من فكرهم، حيث سعوا الى التوفيق بين القانون الفرنسي والشريعة، حيث قاموا بترجمة عدة مؤلفات ورسائل وكتيبات إلى اللغة الفرنسية[25]، وهذه العملية كان الهدف منها اطلاع المسؤولون الفرنسيون من المستشرقين والقضاة والاداريين عليها، ومعظم هذه المؤلفات ظهرت خلال الثمانينيات من القرن التاسع عشر، في شكل رسائل صغير و كتيبات، كالكتيب الذي ألفه المكي بن باديس تحت عنوان " بيان القوانين الردعية المطبقة على اللصوص في الارياف الجزائرية"، وحسب أبو القاسم

سعد الله فإن بن باديس حاول من خلال هذا الكتيب أن يوائم بين القانون الجنائي الفرنسي وبين القصاص في الشريعة الاسلامية[26].

كما أن من المثقفين والعلماء من قام بعملية عكسية، حيث حاول التوفيق بين التشريع الاسلامي والتشريع الفرنسي، وذلك من خلال اعداد مؤلفات ورسائل للقوانين الوضعية الفرنسية وترجمتها الى العربية وشرحها واعطاء صورة عنها متقاربة مع التشريع الاسلامي مثلما فعل عمر بن بريهمات في كتابه النهج السوي، فقد ألف كتابه عن القانون الوضعي الفرنسي باللغة الفرنسية ثم ترجمه الى العربية ليطلع عليه القضاة والفقهاء الجزائريين المسلمين، وعبر فيه عن اعجابه بالقانون الفرنسي.

ففي فصل الإرث يرى عمر بن بريهمات أن الإرث حق بين والوارث والموروث وانه لا دخل للشارع في ذلك، ويقصد بالشارع هنا هو القانون والمؤسسة القضائية المسؤولة على تطبيق القانون.[27]

ثم يستعرض الحالات التي يتدخل فيها القضاء للفصل في قضايا الارث، وهي في حالة تفريط المتوفي في تعيين وتقسيم ارثه على ورثته، أو أن المتوفي لم يعتبر اثناء تقسيم الارث الى ما سنه المشرع. هنا يتدخل الشارع وفق الحصص التالية:[28]

_ ان كان له ابن واحد فله النصف.

_ ان كانوا أكثر من واحد فلهم ثلاثة أربا ع.

_ ان كانوا ذكورا واناثا فهم سواء في الارث لا فضل للذكر على الانثى.

وهذا خلافا للأحكام التشريعية لباب الميراث في التشريع الاسلامي فالمسألة الأولى تقضي أن الشريعة الإسلامية وما جاءت به في أحكام الميراث تعتبر المتدخل الأول والمتحكم الأول في تحديد ضوابط وأسس وأركان وموانع الميراث وأصناف الميراث وانصبتهم،[29] أما في

حالة الارث بالنيابة فيقول" وكذلك الارث بالنيابة وكما أنه لا ارث للخط الأعلى مع وجود الأسفل، والارث للزوجة"،[30] وكذلك في حالة الابن غير الشرعي فله نصف ما كان يستحقه لوكان مولود بنكاح شرعي.

ثم يسترسل في شرح هذه المسائل ويضرب الأمثلة ويبين دور القضاء في الحكم عليها، فقي المسألة الأولى يقول مهما وجدنا وصية من هالك ولا نزاع بين الورثة فلا دخل للقضاء في المسألة، فتدخل المؤسسة القضائية لا تكون إلا للنيابة عن الهالك "المتوفي"[31].

وفي المسألة الثانية، اذا ترك ابنا وينتا فلكل منهما النصف، وهذا مخالف للشرع الاسلامي فالحكم في هذه المسألة للذكر حظ الانثيين[32]، وفي المسألة الثالثة فإذا توفي شخص عن ابن إبنٍ متوفي فالابن هنا ذكرا أو انثى يقوم وينوب مناب أبيه المتوفي أي أن الابن يرث في جده مباشرة بأخذ ما كان ابيه وله النصف الذي كان يستحقه ابوه.[33]

كما ويشرح المسألة الرابعة المتعلقة بالإرث للخط الأعلى مع وجود الخط الأسفل، ومعناها أنه اذا توفي شخص وترك ابنا وأبا، فالابن يرث كل التركة ولا مدخل للأب ولا نصيب له في التركة، لأن الابن أو الأبناء قاموا مقام أبيهم قياما موازيا،[34] عكس القضاء الاسلامي الذي يعطي للأبوين نصيبهما.[35]

وفي المسألة الخامسة فتتعلق بالزوجة، فيقول أن الزوجة لا ترث لكن جعل لها القانون نصيبا وهو "قلة ربع" وشرط أن لا يكون هذا الربع لا يتوقف على القدر الذي يأخذه أحد البنين.

أما في المسألة السادسة في باب وجود ابن للمتوفي من نكاح غير شرعي، فيقول اذا كان له ابنين من نكاح شرعي وابن من نكاح غير شرعي وزوجة فتكون المسألة كالتالي: ستة أرباع للأبناء من النكاح الشرعي وواحد للابن من نكاح غير شرعي، وواحد لاستغلال الزوجة شرط عدم زواجها، فاذا تزوجت سقط كل شيء لأن الزواج بعد الزوج المتوفي ليس

مهجوا ولا فعلا مشكور،[36] أما اذا كانا ابنين أحدهما من نكاح شرعي والآخر من نكاح غير شرعي فالمسألة هنا من أربعة، ثلاثة أرباع للشرعي وربع لغيره.[37]

كمسألة سابعة تطرق بن بريهمات الى حالة وفاة الشخص عن أبوين وأخوين أي غياب الخط الأسفل، فالمسألة من أربعة اثنان للأبوين، وواحد لكل أخ، وإذا فقد أحد الأبوين لا يرجع للآخر، بل يرجع للأبوين.[38]

هذه مجمل المسائل التي تناولها عمر في كتابه النهج السوي في الفقه الفرنسوي، وبالرغم من أنه مثقف ثقافة مزدوجة عالية، وأنه متحفظ بشخصيته الإسلامية، إلا أن ما جاء به في فصل الإرث لا يعكس تلك الصورة المتعلقة بشخصيته الإسلامية، فالمسلمون ومنذ القرون الأولى للإسلام حسموا القضايا المتعلقة بالميراث بما جاء في القرآن الكريم دون زيادة أو نقصان أو تغيير، حيث أن باب الاجتهاد في هذا الموضوع يقتصر فقط على الشرح والتعليل.

خاتمة:

في ختام هذه الورقة البحثية يمكن القول:

- أن الواقع السياسي والاجتماعي والثقافي الذي فرضته الادارة الفرنسية في الجزائر كانت حتميتها ظهور نخبة جزائرية مثقفة ثقافة مزدوجة سمحت بخلق فئات فكرية متباينة منهم من حاولت التوفيق بين الثقافتين العربية الإسلامية وتعرف في الأدبيات التاريخية النخبة الاندماجية المعتدلة في طروحاتها أو القريبة الصلة بالإسلام كما اسماها الأستاذ رابح لونيسي، ومنهم من تنكرت لأحوالها الشخصية وعرفت باسم النخبة الكاملة الاندماج.
- عرفت هذه النخبة الاندماجية بسعيها للتعايش مع السياسات الاستعمارية فمنهم من سعى إلى التعريف بالموروث الثقافي الجزائري العربي الإسلامي وذلك بترجمة مؤلفاتهم إلى

اللغة الفرنسية ليتمكن ممثلو الإدارة الفرنسية من الاطلاع عليها، والعمل بها، ومنهم من قام بترجمة مؤلفاته من اللغة الفرنسية المتأثرة بالثقافة الغربية الى اللغة العربية ليطلع عليها الموظفون والفقهاء الجزائريين المسلمين وهذا ما قام به عمر بن حسن بن بريهمات.

● يعتبر عمر شخصية جزائرية مثقفة بامتياز وهذا راجع للمرجعية الاجتماعية والثقافية التي نشأ عليها كونه من عائلة تعتبر من اعيان مدينة الجزائر ومن العائلات الكبيرة حيث كان ابوه حسن بن بريهمات من الشخصيات العلمية والثقافية تلقى تعليهم في المدرسة الفرنسية في المدينة فكان عالما وكاتب صحفيا وأديبا وقاضيا ومديرا بالمدرسة الشرعية الفرنسية، وعليه فان عمر سار على نفس النهج الذي كان عليه والده تعلم في المدارس الفرنسية واصبح مدرسا في المدرسة الشرعية الفرنسية.

● ألف عمر عدة مؤلفات ورسائل ابرزها كتابه النهج السوي في الفقه الفرنسوي سنة 1908، وكتاب المرصاد في مسائل الاقتصاد قام بتأليفه بالتعاون مع صديقه الشيخ المجاوي، كما ألف بن بريهمات كتابه النهج السوي باللغة الفرنسية ثم قام بتعريبه بغية نشره في اوساط القراء والمثقفين الجزائريين يهدف من خلاله الى اطلاعهم على القانون الوضعي الفرنسي الدي وصفه بكونه فقها فرنسيا.

● تطرق عمر في كتابه الى مواضيع تهم العائلة الجزائرية بداية من اعطائه لمحة عن القانون الوضعي الفرنسي الدي اسماه أصول الفقه، أصول القانون الوضعي، التشريع الوضعي، الانسان والجنسية والحالة الشرعية والعائلة والقرابة، الزواج والطلاق والميراث.

● شرح عمر القانون الفرنسي وحاول اخراجه في صورة لا تتعارض مع التشريعات الاسلامية الا انه لم يكن موفقا في ذلك، حيث انه في فصل المواريث وقع في تعارض صارخ في احكام الميراث والورثة والانصبة التي يأخذها كل وارث، وهذا في مقدورنا تجاوز للشرع الاسلامي الذي لم يترك اجتهادا في باب الميراث فأحكام الميراث جاء بها القرآن الكريم على وجه القطع والدلالة ولم يترك فيها أي مجال للتأويل أو الاجتهاد.

الهوامش:

[1] عبد القادر حلوش، سياسة فرنسا التعلمية في الجزائر، دار الأمة، الجزائر2013، ص251.

[2] احمد حمدي، جذور الخطاب الايديولوجي الجزائري، دار النهضة، الجزائر 1995، ص92.

[3] الطاهر غول، مفهوم الدولة الجزائرية في فكر الحركة الوطنية 1919_1954، مذكرة ماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر، اشراف قمعون عاشوري، جامعة الوادي، 2013_2014، ص81.

[4] فتيحة صافر، مواقف النخبة الجزائرية من سياسة فرنسا الاندماجية، مجلة عصور الجديدة، عدد 16_17، أفريل 2014_2015، ص333.

[5] بركة الهواري، الصراع السياسي والمسألة الثقافية في الجزائر، رسالة ماجستير، جامعة وهران، قسم علم الاجتماع، 2002_2003. ص52.

[6] فتيحة صافر، المرجع السابق، 335.

[7] ابو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، ج6، دار الغرب الاسلامي، بيروت، 1998، ص143.

[8] فرحات عباس، الشباب الجزائري، تر: أحمد منور، المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954، الجزائر2007، ص 109،108.

[9] رابح لونيسي، التيارات الفكرية في الجزائر المعاصرة بين الاتفاق والاختلاف، دار كوكب العلوم، الجزائر2009، ص46،41.

[10] ابوالقاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، ج4، دار الغرب الاسلامي، بيروت، 1998ص515.

[11] المرجع نفسه، ص 515.

[12] هو ابو القاسم محمد الحفناوي بن الشيخ بن ابي القاسم ولد سنة 1850 حسب تلميذيه عبد الرحمان الجيلالي ومحمود كحول توفي سنة 1942، من علماء الجزائر تولى التدريس بالجامع الكبير بمدينة الجزائر ثم تولى الافتاء المالكي بها من أشهر مؤلفاته كتابه تعريف الخلف برجال السلف. للمزيد انظر: شارف رقية، أبو القاسم الحفناوي وكتابه تعريف الخلف برجال السلف، مجلة دراسات وأبحاث المجلة العربية للأبحاث والدراسات في العلوم الانسانية والاجتماعية، مجلد 15 عدد 1 جانفي 2023، ص 640. وأيضا: خير الدين شترة، قراءة نقدية لكتاب أبو القاسم الحفناوي: تعريف الخلف برجال السلف، مجلة البحوث التاريخية، عدد 1 21 مارس 2017، ص 25.

[13] الحفناوي، تعريب الخلف برجال السلف، بيير فونتانة، الجزائر، 1906، ص 113.

[14] عادل نويهي، معجم اعلام الجزائر من صدر الاسلام حتى العصر الحاضر، ط2، مؤسسة نويهض الثقافية، بيروت، 1980، ص41.

[15] جريدة المبشر تعتبر أول جريدة عربية في المغرب العربي وثالث جريدة في العالم العربي صدرت بالجزائر العاصمة في 15 سيبتمبر 1847، أمر بإصدارها لوي فيليب ملك فرنسا بهدف القضاء على العناصر الوطنية الثائرة وذلك بابعاد الاهالي

الجزائريين عن الالتفاف بالحركات المقاومة (المقاومات الشعبية). للمزيد أنظر: محمد بن صالح ناصر، الصحف العربية الجزائرية من 1847 الى 1954، ألفا ديزاين، ط2، الجزائر، 2006، ص 21-22.

[16] ابو لقاسم سعد الله، ج4، المرجع السابق، ص 516،518

[17] هي مدرسة فتحت للمسلمين في القصبة بجوار زاوية عبد الرحمان الثعالبي، تم فيها تدريس الثقافة الاسلامية والفقه والشريعة مع بعض المبادئ الاولية للعلوم الاوروبية للطلاب الجزائريين الذين يشغلون فيما بعد المناصب القضائية والدينية. أنظر: سليم أوفة، الشيخ عبد القادر المجاوي واسهاماته في نهضة الجزائر الحديثة 1848-1914، مجلة قضايا تاريخية، العدد 1، 2016، ص 78.

[18] هو عبد القادر ابن ابي عبد الله محمد بن عبد الكريم ابن عبد الرحمان المجاوي، نسبة لقبيلة مجاوة، ولد سنة 1848 بتلمسان اين تلقى دروسه الاولى وحفظ القرآن الكريم، تابع مساره الدراسي متنقلا بين المدن المغربية تطوان، طنجة وفاس، يعد علما من أعلام الجزائر الذين كانت لهم بصمات في الحياة الثقافية، وتأثيرات عميقة في بعث الحركة الاصلاحية ومن العلماء المصلحين الذين كان لهم الفضل في رسم معالم الحراكة الوطنية والاصلاحية في الجزائر. للمزيد أنظر: سليم أوفة، المرجع السابق، ص 69.

[19] ولد سنة 1866م بمدينة الجزائر ينتسب الى أسرة آل سماية التي يرجعها أصلها الى أتراك مدينة ازمير ضاربة بجذورها في مدينة الجزائر، نشأ في محيط ديني محافظ، وفي بيئة العلم والتقوى والنضال والقيم، ما مكنه من نهل أصول المعرفة والصلاح وتكوين شخصيته وانضاج مواهبه وتحديد مواقفه، تتلمذ في مجالس عدة شيوخ أهمهم محمد السعيد بن زكري، والشيخ علي بن حمودة، والشيخ ابي القاسم الحفناوي، من أهم اعماله الادبية قصيدة مدح خلالها الامام محمد عبده خلال زيارته للجزائر، يعتبر بن سماية من الاعلام الجزائرية التي زرعت بذرة الاصلاح في الجزائر وأسست للحركة الاصلاحية في الجزائر أواخر القرن التاسع عشر. للمزيد أنظر: محمد قنانش، الشيخ عبد الحليم بن سماية في كتابات عبد الرحمان الجيلالي، الحوار المتوسطي، عدد 7، 2014، ص 255-256.

[20] ابو القاسم سعد الله، المرجع نفسه، ص 527.

[21] Revue le monde musulman, n 01 janvier, 1909, p: 443.

[22] ibd, p: 443

[23] عمر بن بريهمات، النهج السوي في الفقه الفرنسوي، المطبعة الشرقية بير فونتانا، الجزائر 1908، ص3.

[24] المصدر نفسه، ص 23-24

[25] ابو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، ج6، ص 143-144.

[26] ابو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، ج7، دار الغرب الاسلامي، بيروت، 1998 ص 89-90.

[27] عمر بن بريهمات، المصدر السابق، ص 22.

[28] نفس المصدر، ص 22.

[29] محمد الشحات الجندي، الميراث في الشريعة الإسلامية، دار الفكر العربي، القاهرة 2008،ص41.

[30] عمر بن بريهمات، المصدر السابق، ص 23

[31] المصدر نفسه، ص 23

[32] محمد الشحات الجندي، المرجع السابق، ص144.

[33] عمر بن بريهمات المصدر السابق، ص 23.

[34] المصدر نفسه، ص 23

[35] محمد الشحات الجندي، المرجع السابق، ص 108.

[36] عمر بن بريهمات المصدر السابق، ص 24.

[37] المصدر نفسه، ص 24

[38] المصدر نفسه، ص24.

الموقف الأردني من قضية اللاجئين الفلسطينيين 1948م- 1950م

Jordan position on Palestinian Refugee issue 1948-1950

ادياب ذيب أحمد طه*

الخليل- ففلسطين

طالب باحث في سلك الدكتوراه: جامعة سيدي محمد بن عبد الله - المغرب

diabt55@gmail.com

تاريخ الإرسال	تاريخ القبول	تاريخ النشر
2022/09/17	**2023/07/16**	**2024/01/31**

الملخص:

تناولت الدراسة صورة الموقف الأردني من قضية اللاجئين الفلسطينيين في الفترة ما بين 1948م- 1950م، حيث طرحت عدة أفكار حول الموقف الأردني من قرار تقسيم فلسطين، ومن قضية اللاجئين الفلسطينيين عقب نكبة عام 1948م، والآثار التي خلفتها على الأردن، بالإضافة إلى نشأة الوحدة الأردنية الفلسطينية عام 1950م، والموقف الأردني من اللاجئين عقب تلك الوحدة .

الكلمات المفتاحية: اللجوء الفلسطيني، القضية الفلسطينية، الموقف الأردني.

Abstract:

The study dealt with the image of the Jordanian position on the issue of Palestinian refugees in the period between 1948 AD - 1950 AD, where it presented several ideas about the Jordanian position on the decision to

partition Palestine, the Jordanian position on the issue of Palestinian refugees after the catastrophe of 1948 AD, and its effects on Jordan, in addition to the emergence of unity The Jordanian-Palestinian in 1950, and the Jordanian position on the refugees after that unity.

Key words: Palestinian asylum, the Palestinian cause, the Jordanian position.

مقدمة:

تعد مشكلة اللاجئين الفلسطينيين أحد أبرز عناصر الصراع العربي – الإسرائيلي، ونشأة مشكلة اللاجئين عندما بدأت الحركة الصهيونية بتنفيذ مخططاتها للاستيلاء على أرض فلسطين، وقد ترتب على هذه السياسة تهجير الفلسطينيين من أراضيهم إلى خارج فلسطين وداخلها؛ فيما عرف بمناطق عام 1967م.

تم التطرق في هذا البحث إلى قضية اللاجئين الفلسطينيين في الأردن، باعتبار أن المملكة الأردنية احتضنت القسم الأكبر منهم؛ بحكم علاقة الجوار، وقرب الحدود الأردنية الفلسطينية، والعلاقات القوية التي تجمع بين الشعبين بالإضافة إلى الآثار التي خلفتها مشكلة اللجوء الفلسطيني على الأردن، وما يميز هذا البحث هو إبراز الدور التاريخي للأردن في استضافة اللاجئين الفلسطينيين، والمعاملة التي تلقاها اللاجئين والتي امتازت عن غيرها في باقي الدول.

تناولت الدراسة صورة الموقف الأردني من قضية اللاجئين الفلسطينيين في الفترة ما بين 1948م- 1950م، حيث طرحت الموقف الأردني من قرار تقسيم فلسطين، ومن قضية اللاجئين الفلسطينيين عقب نكبة عام 1948م، والآثار التي خلفتها على الأردن،

بالإضافة إلى نشأة الوحدة الأردنية الفلسطينية عام 1950م، والموقف الأردني من اللاجئين عقب تلك الوحدة.

استخدمت الدراسة المنهجين : التاريخي، والوصفي التحليلي، فالمنهج التاريخي يساعد في التعرف على الجذور التاريخية للموقف الأردني حول قضية اللاجئين، أما المنهج الوصفي التحليلي فيساعد في تحديد الوقائع والآثار وتحليلها واستخلاص النتائج.

اعتمدت الدراسة على المصادر الأولية للمعلومات، من وثائق فلسطينية وأردنية، وعلى عدد من المراجع والدراسات التي تتعلق بالموضوع.

وقصد الإحاطة بالموضوع لا بد من الإجابة على الإشكالات التالية:

- ما هو الدور الذي قدمته الأردن اتجاه قضية اللاجئين الفلسطينيين.
- هل كان لقضية للاجئين الفلسطينيين أثر على المجتمع الأردني.
- ما هو موقف الأردن من حكومة عموم فلسطين.
- كيف اتسمت طبيعة العلاقات الفلسطينية- الأردنية خلال مرحلة الاتحاد الفلسطيني- الأردني عام 1950م.

1- الموقف الأردني من اللاجئين الفلسطينيين 1947م- 1949م:

1-1- الموقف الأردني من قرار تقسيم فلسطين

أخفقت الحكومة البريطانية بإيجاد حل للقضية الفلسطينية منذ احتلالها لها، وتقدمت في 2/ نيسان- إبريل 1947م بطلب إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة، لتقديم توصياتها حول مستقبل الوضع في فلسطين، وعقدت الجمعية العامة للأمم المتحدة إثر ذلك دورة خاصة لبحث القضية الفلسطينية، تمخضت عن تكوين لجنة تحقيق سافرت إلى فلسطين وغيرها من البلاد العربية[1] ليسفر ذلك عن صدور قرار التقسيم رقم " 181" في 29/ تشرين الثاني- نوفمبر 1947م الذي جاء بمثابة إقرار دولي بحق الشعب الفلسطيني

بإقامة دولة فلسطينية مستقلة؛ ولكن بجانب دولة يهودية تقام على الأرض التاريخية لفلسطين وهو ما رفضه الفلسطينيون [2].

وكان الأردن من أوائل الدول التي وقفت إلى جانب القضية الفلسطينية في صراعها ضد موجات الهجرة اليهودية الوافدة إليها في ظل الانتداب البريطاني، وعبر عن دعمه المستمر للقضية الفلسطينية، والوقوف ضد أي قرار تقسيمي يهدف إلى تجزئة فلسطين، أو انتزاع جزء من ملكيتها الفلسطينية وحقوق أبنائها في أرضهم، ومن ذلك رفضها لقرار الجمعية العامة رقم 181 القاضي بتقسيم فلسطين إلى دولتين، وتوج هذا الرفض من خلال بيان أصدرته الدول العربية وعلى رأسها الأردن، وكان هذا الرفض قائم على أساس أن هذا القرار لم يكن عادلاً، حيث منحت الدول العربية فقط 43% من مساحة فلسطين الكلية، بينما تكون مساحة الكيان الصهيوني 57% من مساحة فلسطين الكلية، ولم يراع في ذلك عدد السكان ولا مساحة الأراضي التي يمتلكها كل فريق[3].

كما رفض الأردن الجزء المتعلق بتدويل مدينة القدس، وإنشاء كيان خاص لها، وذلك انطلاقاً من أن مدينة القدس مدينة عربية، وهي تحت السيادة العربية منذ عهد الخليفة عمر بن الخطاب، ولا يجوز لأحد التنازل عنها، ويجب أن تبقى تحت السيادة العربية[4].

وعبر الأردن عن دعمه مجدداً للفلسطينيين في 31/ كانون أول- ديسمبر/ 1948م عندما صرح رئيس الوزراء الأردني آنذاك توفيق أبو الهدى بأن الأردن يستنكر التقسيم، ويعمل على مقاومته، وينسق جهوده مع الحكومات العربية في كل ما تتخذه من إجراءات للمحافظة على عروبة فلسطين، وهذه هي السياسة التي رسمها الملك عبد الله الأول، وأيدها مجلس الأمة بقرار صريح[5].

وبعد انتهاء الانتداب البريطاني على فلسطين في 15/ أيار- مايو/ 1948م، دخلت الجيوش العربية فلسطين لتحريرها من العدوان الصهيوني، وسيطر الجيش الأردني

على غور الأردن، وغور الأردن الجنوبي ومنطقة القدس، ومنطقة رام الله، واللد، والرملة[6] ولكن الحرب انتهت بهزيمة العرب فيما سمي بالنكبة، وتم تقسيم فلسطين إلى ثلاثة أجزاء تمثلت بإعلان تأسيس قيام دولة إسرائيل على 78% من مساحة فلسطين التاريخية، بينما توحدت الضفة الغربية مع الأردن في 24/ نيسان/ 1950م، أما غزة فوقعت تحت الإدارة المصرية [7].

1-2- الموقف الأردني من قضية اللاجئين الفلسطينيين عقب نكبة عام 1948م:

تعتبر مشكلة اللاجئين الفلسطينيين أحد أبرز عناصر الصراع العربي- الإسرائيلي، ونتيجة مبكرة من نتائجه، وخاصة في سياق الحرب العربية الإسرائيلية عام 1948م[8] وتنبع أهمية مشكلة اللاجئين الفلسطينيين من طبيعتها، فهي قضية تتعلق بحقوق الإنسان الأساسية، لمئات آلاف البشر والذين يشكلون العمود الفقري للشعب الفلسطيني، مما يكسب القضية أبعاداً إنسانية، وأخلاقية، قد تفوق في بعض الأحيان أبعادها السياسية، والقانونية، والاقتصادية، مع التسليم بتشابك كل هذه الأبعاد وتداخلها[9].

لعبت عدت قضايا محورية ذات أبعاد عنصرية وقومية ودينية في ظهور مشكلة اللاجئين منها: عمليات الطرد الجماعية التي تمت في حيفا، اللد الرملة، صفد، بئر السبع، وعدد آخر من المدن والقرى العربية[10] بالإضافة إلى الإرهاب اليهودي وذلك عن طريق منظمات الهاغاناه، شتيرن، أرغون، وشروع اليهود في تدمير مدن وقرى العرب العزل[11] وللحرب النفسية حيث كانت محطة الإذاعة التابعة للاحتلال الصهيوني تطلق الشائعات الكاذبة لإضعاف معنويات عرب فلسطين[12].

وأسفرت النكبة عن هجرة أعداد كبيرة من الفلسطينيين إلى عدد من الدول العربية والأجنبية قدر عددهم ب 900 ألف لاجئ، تركز معظمهم بالأردن بما يقارب 682 ألف لاجئ بينما توزع البقية على باقي الدول[13].

حصل الأردن على النصيب الأكبر من اللاجئين؛ ويعود ذلك إلى الرابطة القوية التي تجمع الشعبين الأردني والفلسطيني التي بنيت أركانها على قواسم تاريخية مشتركة ومتميزة، إذ جمعتهم وحدة الأرض، والتاريخ، واللغة، والدين، وبعد تقسيم المنطقة على إثر أحداث الحرب العالمية الأولى بقيت الروابط العائلية قائمة، وظلت العائلات والقبائل التي تسكن الأردن وفلسطين مترابطة مع بعضها البعض[14].

احتضن الأردن اللاجئين وأحاطهم وتقاسم معهم كل ما يملك من إمكانيات، وأتاح لهم العيش بحرية، وشعر اللاجئون الفلسطينيون بأن قرب الأردن من وطنهم فلسطين؛ سيمكنهم من العودة إليه عندما تسمح الظروف بذلك[15] كانت المشكلة الكبرى التي واجهت الأردن منذ عام 1948م وصول أكبر عدد من اللاجئين الفلسطينيين إلى أراضيه ومن هنا فقد عمدت السياسة الأردنية إلى دمج اللاجئين في النسيج الذاتي للدولة، ومن جميع الجوانب بما في ذلك الحصول على الجنسية والمواطنة[16] وأصبح كل لاجئ فلسطيني أو غير ذلك من الفلسطينيين يقيم على أرض المملكة الأردنية الهاشمية مواطناً أردنياً؛ يتمتع بكافة حقوق المواطن في الجنسية، وما يترتب عليها من حقوق وواجبات؛ عن طريق منحهم جوازات سفر أردنية، بعد صدور نظام جوازات السفر رقم إحدى عشر لعام 1948م[17].

وبذل الملك عبد الله الأول جهوداً متتالية في سبيل القضية العربية عامة وقضية فلسطين خاصة، ومحلياً أفسح المجال أمام اللاجئين الفلسطينيين وقدم لهم الأموال لتخفيف معاناتهم، وما لبث حتى أشار بمساواتهم بالحقوق والواجبات مع المواطنين الأردنيين ليكونوا

جزءاً أساسياً من المملكة الأردنية و في مختلف مجالات الحياة، ويكون لهم مكان وصوت في المجلس النيابي القادم، وفي أركان النظام السياسي الأردني[18].

وكان الأردن – ولا يزال – الدولة العربية الوحيدة التي تعاملت مع اللاجئين الفلسطينيين الذين استقبلتهم على أراضيها كمواطنين أصيلين فيها، فقد منحتهم الجنسية الأردنية، وأتاحت لهم الاندماج في المجتمع الأردني والتأثير والتأثر بالوضع الاقتصادي والاجتماعي به دون دفعهم إلى التخلي عن هويتهم الوطنية، مما أعطى خصوصية لقضية اللاجئين الفلسطينيين في الأردن لعدة اعتبارات، يمكن تلخيصها بالآتي [19] :-

1. تأكيد الأردن على ضرورة إيجاد حل عادل وشامل لقضية اللاجئين الفلسطينيين، وفقاً لقرارات الشرعية الدولية ذات الصلة بقضية اللاجئين الفلسطينيين؛ باعتبارها مكون أساسي من النزاع الفلسطيني- الإسرائيلي الذي يشكل جوهر الصراع في المنطقة.
2. تمسك الأردن بحقوق مواطنيه من ذوي الأصول الفلسطينية، باعتباره يستضيف ما يزيد عن 39% من مجموع اللاجئين الفلسطينيين المسجلين لدى وكالة الغوث الدولية (الأونروا).
3. التأكيد على الدور المحوري للأردن في أي طرح سياسي يتناول قضية اللاجئين الفلسطينيين على طاولة المفاوضات؛ بما يحفظ حقوق مواطنيه، وحق الدولة الأردنية في التعويض.
4. تشديد الأردن على ضرورة تحمل إسرائيل المسؤولية الكاملة في نشوء واستمرار معاناة اللاجئين الفلسطينيين وبقاء قضيتهم دون حل لغاية الآن.

5. المشاركة في الجهود السياسية الهادفة إلى حل قضية اللاجئين حلاً عادلاً يعتمد مبادئ الشرعية الدولية ذات الصلة.

6. تأكيد الأردن بأن الصراع الفلسطيني الإسرائيلي، يشكل جوهر الصراع الدائر في المنطقة، وأن إيجاد حل عادل وشامل لهذا الصراع سيسهم في تحقيق الأمن والاستقرار في المنطقة والعالم، وفي هذا الإطار أكد الأردن على ضرورة رد المظالم التي تعرض لها الشعب الفلسطيني خلال العقود الماضية، وأبرزها الاعتراف بحق اللاجئين الفلسطينيين في العودة و/أو التعويض أو كليهما.

7. انطلاق الأردن في موقفه تجاه موضوع اللاجئين الفلسطينيين، من مبادئ الشرعية الدولية التي أقرتها مواثيق وقرارات وأعراف الأمم المتحدة بهيئاتها المختلفة، ويطالب الأردن بتطبيق قرار الأمم المتحدة رقم (194) " إعادة وتعويض اللاجئين الفلسطينيين، أو حسبما يختاره اللاجئون أنفسهم ".

تم تشكيل لجنة شؤون اللاجئين العليا العامة عام 1949م للإشراف ولمتابعة أحوال اللاجئين الفلسطينيين في الأردن، من حيث صرف المستحقات المالية والمخصصات والمساعدات، كما أنشئت المدارس، والمراكز الصحية في كل في المدن الأردنية للإشراف على أوضاع اللاجئين التعليمية والصحية[20]. كما تم تشكيل لجنة تحسين المخيم للعمل على توفير شبكات الصرف الصحي، والهاتف، وتخصيص جزء كبير من الميزانية لتحسين أوضاع المخيمات [21] ومن أهم المشاريع التي طرحت مشروع حزمة الأمان الاجتماعي والذي يهدف إلى تطوير المناطق السكنية العشوائية وإصلاح البنية التحتية؛ وبتكلفة قدرت ب 173 مليون دينار أردني[22].

1-3-آثار اللجوء الفلسطيني على الأردن:

تركت مشكلة اللاجئين الفلسطينيين آثاراً كبيرة على جميع الدول العربية بشكل عام، لكن الأردن كان أكثر هذه الدول تأثراً بهذه المشكلة، لأن نصف اللاجئين الفلسطينيين اتخذوا من الأردن مقراً لهم، فكان لهم أكبر الأثر على مختلف المستويات الاجتماعية، والسياسية، والاقتصادية[23] فقد تشكلت في 7/ أيار- مايو/ 1949م حكومة أردنية برئاسة توفيق أبو الهدى، وضمت تشكيلة الحكومة من فلسطين كلاً من: توفيق أبو الهدى، وروحي عبد الهادي وخلوصي الخيري، وراغب النشاشيبي[24] .

برزت للمملكة الأردنية تحدي بخصوص قضية اللاجئين وهو أن الأونروا قد أسست في 28/ كانون الأول- ديسمبر 1949م من قبل الأمم المتحدة وإغاثة اللاجئين الفلسطينيين إلا أنها لا تقوم بتقديم المساعدة للاجئين غير المسجلين ولا حتى من باب الإنسانية، ولا تعترف بكثير من المخيمات، كما أن عدد مكاتب وكالات الغوث في الأردن هو نفسه في الدول العربية الأخرى على الرغم من أن أعداد اللاجئين في الأردن أكبر بكثير مما هو عليه في تلك الدول، مما أدى إلى زيادة العبء على الأردن[25].

تتوزع المخيمات في المملكة الأردنية الهاشمية ضمن ست محافظات كالتالي:[26]

أولا: محافظة البلقاء وتضم مخيم البقعة.

ثانياً: محافظة العاصمة و محافظة مأدبا وتضم مخيم الوحدات، الحسين، الأمير حسن، الطالبية ومأدبا.

ثالثاً: محافظة الزرقاء وتضم مخيم الزرقاء حطين والسخنة.

رابعاً: محافظة إربد وتضم مخيم إربد ومخيم الشهيد عزمي المفتي.

خامساً: محافظة جرش وتضم مخيم جرش وسوف.

بلغ عدد مخيمات اللاجئين الفلسطينيين في الأردن ثلاثة عشرة مخيماً "رسمياً" وتقدم بها خدمات الوكالة، وهي: مخيمات الأمير حسن، ومأدبا، والسخنة.

2- أوضاع اللاجئين الفلسطينيين في الأردن في فترة الوحدة الأردنية الفلسطينية عام 1950:

2-1- نشأة الوحدة الأردنية الفلسطينية عام 1950م:

أعقب النكبة عام 1948م فتور واضح في نشاط الحركة الوطنية الفلسطينية، باستثناء بعض الاتصالات التي قامت بها الهيئة العربية العليا بزعامة الحاج أمين الحسيني(27) وإزاء هذه الظروف والأوضاع انقسم الفلسطينيون حول صيغ ومفاهيم الخلاص في اتجاهين:

1-الاتجاه الأول طالب بإقامة حكومة فلسطينية.

2-الاتجاه الثاني دعا إلى الوحدة مع الأردن(28).

لقد قامت الحرب في فلسطين وانتهت، دون أن يكون هناك تصور واضح من وجهة نظر عربية عن شكل فلسطين المستقبلي، ودون أن يكون هناك مشروع محدد للشكل الدستوري لفلسطين، والأهم من ذلك دون أن يجري التفكير في إعطاء الكيان الفلسطيني صيغة قانونية دولية، ولم يمثل إعلان اليهود قيام دولتهم ليلة انتهاء الانتداب البريطاني حافزاً لإعلان قيام دولة عربية فلسطينية من الجانب العربي(29).

قامت الهيئة العربية العليا بعدة اتصالات ومشاورات من أجل إقناع الحكومات العربية بفكرة إقامة حكومة فلسطينية(30) وعلى هذا الأساس اجتمعت الإدارة المدنية المؤقتة في غزة في 22/ سبتمبر- أيلول / 1948، وقررت نفسها حكومة البلاد باسم "حكومة عموم فلسطين " وبسبب صعوبة إجراء انتخابات عامة في فلسطين بسبب الحرب وتشرد الكثير من أبناء الشعب الفلسطيني، فقد تشكل المجلس الوطني

من الشخصيات والهيئات التي لها صفة تمثيلية بقطع النظر عن الأحزاب، والفئات، والجماعات، والطوائف، والطبقات، وتم انعقاد المؤتمر في الأول من تشرين أول 1948م[31].

واجهت حكومة عموم فلسطين معارضة قوية من الشخصيات الفلسطينية في الضفة الغربية[32] مبررين معارضتهم باعتبارها حكومة هزيلة ومثيرة للفتن والقلاقل، وأن وجودها سيؤدي إلى سحب الجيوش العربية من فلسطين، إذ ربما تطلب الأمم المتحدة من الدول العربية سحب جيوشها بعد قيام حكومة في فلسطين، ولما كانت فلسطين غير قادرة على الدفاع عن نفسها فسيسهل ذلك على اليهود الاستيلاء على ما تبقى من فلسطين، لذا فقد طالبت هذه الشخصيات ببقاء الجيوش العربية في فلسطين، على الرغم من الإعلان عن قيام حكومة عموم فلسطين [33].

بدأت الأمور في هذا الوقت تحديداً بالتبلور بصورة أكثر وضوحاً، من أن الشعب الفلسطيني في الضفة الغربية – ممثلاً بوجهائه و رؤساء بلدياته ووجهاء عشائره – أكثر ميلاً لإيجاد أي صيغة وحدوية مع الأردن لاعتبارات عديدة: عسكرية، واقتصادية، واجتماعية، وجغرافية، وروابط عديدة [34] وقد طالبوا علانية بالوحدة تحت التاج الهاشمي، ورفضوا أن تفرض عليهم الحلول الارتجالية، والتي تكمن وراءها مؤامرة يقصد بها الإجهاز على الشعب الفلسطيني وقضيته مطالبين جامعة الدول العربية بالوقوف والتصدي لهذه المحاولات [35].

الموقف الأردني كان من أبرز المواقف العربية رفضاً لحكومة عموم فلسطين، معتبراً أن قيامها سيلحق أكبر الضرر بالعرب وبما تبقى من فلسطين، وسيعرض ما تبقى منها للعدوان اليهودي العاجل أو الآجل، فضلاً عن زيادة عدد الكيانات العربية بدل توحيدها[36].

واعترض الملك عبد الله الأول وبشدة على تأسيس هذه الحكومة، لأنه كان يدرك أنها لن تكون أكثر من إعلان رمزي لا قدرة لديه على صيانة الأجزاء العربية في فلسطين، فضلاً عن استرداد الأجزاء المغتصبة[37] ومن أهم الدوافع وراء معارضته من حكومة عموم فلسطين، أن سكان فلسطين أنفسهم من المقيمين في الضفة الغربية، أو الموجودين في الضفة الشرقية كانوا يعارضون فكرة تلك الحكومة معارضة شديدة، لأنهم يخشون أن يؤدي كيانها الهزيل إلى ضياع البقية الباقية من فلسطين بسبب ضعفها الناشئ عن صغر مساحتها، وفقر أهلها، وفقدان الثقة بأقوال الدول العربية التي خبروا فيها ما خبروا، و كذلك لضعف ثقتهم بالقائمين عليها [38].

شكل الموقف الأردني عقبة رئيسية أمام حكومة عموم فلسطين، لأن الجيش الأردني كان يسيطر على معظم الأراضي الفلسطينية التي لم تحتلها إسرائيل[39] وبذلك فقدت حكومة عموم فلسطين القاعدة الأساسية التي ينبغي أن تقوم عليها أية حكومة وتتمثل بالأرض والشعب.

نظر الفلسطينيون – وقد عجزت الدول العربية عن تحرير وطنهم ، وتخوفهم من عدوان إسرائيلي جديد – إلى الأردن كصمام أمان لهم، لذا قرروا رغم كل الاختلافات والتجاذبات في الموقف العربي أن القضية الفلسطينية ومستقبلها أشد ارتباطاً بالأردن، إلى جانب ارتباطها القومي بالأمة العربية[40].

رأى الفلسطينيون أن أفضل الحلول هو الاتحاد مع الأردن، وتكوين دولة واحدة من فلسطين والأردن برئاسة الملك عبد الله الأول، ولتحقيق هذه الغاية لابد من تعزيزها بالمؤتمرات الشعبية، وتجسيداً لهذا التوجه عقد المؤتمر الفلسطيني الأول في عمان في اليوم نفسه الذي عقد فيه مؤتمر غزة في الأول من تشرين أول– أكتوبر/ 1948[41] وجاء اختيار هذا اليوم متزامناً مع موعد انعقاد المجلس الوطني؛ تعبيراً عن رفض قرارات المجلس، وقد اتخذت الحكومة الأردنية كل الوسائل لإنجاح هذا

المؤتمر، وتمخض عن المؤتمر سلسلة من القرارات، تمحورت حول رفض حكومة عموم فلسطين، ودعوة الدول العربية وجامعة الدول العربية بشكل عام والحكومة المصرية بشكل خاص للكف عن دعمها، ومن هنا كانت المطالبة بسحب الثقة بالهيئة العربية العليا، وهي الكيان الممثل للفلسطينيين في ذلك الوقت، ومن ناحية أخرى منح الثقة الكاملة والتفويض الكامل للملك عبد الله للحديث باسم الفلسطينيين[42].

لم تنفذ قرارات مؤتمر عمان بسبب تضارب مواقف الدول العربية، كما أن الوضع في فلسطين لم يكن مناسباً لتحقيق ذلك [43] ومن هنا فإننا نستطيع اعتبار مؤتمر عمان هو الخطوة التمهيدية الأولى لقيام الوحدة الأردنية الفلسطينية.

جاء انعقاد مؤتمر أريحا بعد شهرين على انعقاد مؤتمر عمان واستكمالاً له، وجاء انعقاده في الأول من كانون أول عام 1948م لانتزاع موافقة شعبية فلسطينية على تلك الوحدة، ومعبراً عن رغبة الجماهير الفلسطينية في الاندماج مع الأردن بأي صيغة أو شكل من أشكال الاتحاد نظراً للعلاقات السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية بينهما[44].

لقد تمخض مؤتمر أريحا عن مجموعة من القرارات من أهمها :

-المناداة بالوحدة الأردنية الفلسطينية، واعتبار فلسطين وحدة لا تتجزأ، وكل حل يتنافى مع ذلك لا يعتبر حلاً نهائياً .

- البدء بتوحيد فلسطين مع الأردن مقدمة للوحدة العربية الحقيقية.

- مبايعة الملك عبد الله ملكاً على الأردن وفلسطين، وتقديم الشكر للجيش الأردني وللجيوش العربية التي حاربت و لا تزال دفاعاً عن فلسطين .

- التشديد على ضرورة الإسراع بإرجاع اللاجئين إلى بلادهم، والتعويض عليهم.

– اقتراح وضع نظام لانتخاب ممثلين شرعيين عن عرب فلسطين، يستشارون في أمورهم.

– تبلغ هذه القرارات إلى منظمة الأمم المتحدة والجامعة العربية والدول العربية، وممثلي الدول الأخرى [45].

وبعد انتهاء أعمال المؤتمر ذهب رئيس المؤتمر وسكرتير المؤتمر إلى قصر المصلى بالشونة، وألقى عجاج نويهض سكرتير المؤتمر كلمة أمام الملك عبد الله قال فيها: لقد اتفق المؤتمرون على مبايعتكم، لتكون بقية فلسطين تحت عرشكم والمسجد الأقصى وما حوله أمانة في أعناقكم نحاسبكم عليها يوم القيامة إذا فرطتم فيها، فأجاب الملك عبد الله قائلاً: لقد وضعتم في عنقي حملاً ثقيلاً لا أستطيع تحمله، ولكنني أرجو الله أن يعينني عليه [46].

وخلال الفترة الممتدة ما بين عامي (1948-1950) تم القيام بعدد من الإجراءات القانونية والإدارية والتي توجت بإقرار الوحدة الأردنية الفلسطينية في 24/ نيسان- ابريل/ 1950م[47] ومن بين هذه الإجراءات: إلغاء الحكم العسكري، واعتبار الدينار الأردني وحدة النقد الرسمية في الضفة الغربية، وربط الإذاعة الفلسطينية بوزارة الخارجية الأردنية، وتوحيد القسم المتبقي من فلسطين أي الضفة الغربية مع الدولة الأردنية [48].

2-2 موقف الأردن من اللاجئين الفلسطينيين عقب الوحدة عام 1950م:

عقب توحيد الضفتين الشرقية والغربية وما نجم عنه آنذاك من نشأة المملكة الأردنية الهاشمية، أصبح الفلسطينيون يشكلون نصف سكان المملكة تقريباً، ونتيجة توحيد قوانين المملكة، عد اللاجئون الفلسطينيون مواطنين أردنيين [49] ولم تتضح طبيعة الشروط التي اكتسب الفلسطينيون بموجبها الجنسية الأردنية إلا مع صدور قانون الجنسية الأردنية في 16/ شباط- فبراير/ 1954م والذي نص في مادته الثالثة على "كل من يحمل الجنسية

الفلسطينية قبل 15/ أيار- مايو/ 1948م من غير اليهود ويكون محل إقامته العادية في المملكة تاريخ نشر هذا القانون يصبح مواطناً أردنياً" كما نصت مادته الخامسة أيضا على " أن لملك الأردن أن يمنح جنسية الدولة لأي عربي ولد في الأردن أو في الجزء المحتل من فلسطين ويكون منحه هذه الجنسية شرط تنازله عن جنسيته الأصلية" وبهذا أصبح اللاجئون في الأردن متساوين في الحقوق والواجبات مع الأردنيين الأصلين[50] واعتبار النظام الأردني للفلسطينيين كمواطنين أردنيين منحهم فرص الحصول على الوظائف في مختلف أجهزة الدولة، ومن هنا تميز هذا الجزء من الشعب الفلسطيني باستقرار نسبي في وضعه الاقتصادي، نتيجة وجود الدخل الثابت[51].

أصبح مجلس النواب منذ 1/ يناير- كانون الثاني/ 1950م منحلاً لإتاحة الفرصة لانتخاب مجلس نواب جديد، وتقرر زيادة أعضاء المجلس من 20 إلى 40 مقعداً للضفة الشرقية ومن فيها من اللاجئين، و20 مقعداً للضفة الغربية ومن فيها من اللاجئين الفلسطينيين، وبلغ عدد الناخبين الذي يحق لهم الانتخاب في الضفة الغربية 157 ألف وفي الضفة الشرقية 150 ألف، وقد شارك ما نسبته 70- 75% من الشعب الفلسطيني في الانتخابات البرلمانية[52].

وبتوجيهات من الملك عبد الله الأول تم إنشاء وزارة الإنشاء والتعمير عام 1950م حيث آلت فيها مسؤولية الرعاية والاهتمام بشؤون اللاجئين، وقامت هذه الوزارة بعمل دؤوب لتأمين راحة اللاجئين وتسهيل أمر معيشتهم، حيث ساهمت في إنشاء مخيمات اللاجئين، وبذلت جهوداً كبيرة في النواحي التعليمية، والصحية، والاجتماعية بالتعاون مع المؤسسات الرسمية، ووكالة الغوث الدولية[53].

إن مشكلة اللاجئين قد تركت آثاراً كبيرة على جميع الدول العربية، لكن الأردن كان أكثر هذه الدول تأثراً بهذه المعضلة، لأن أكثر من نصف عرب فلسطين اتخذوا من الأردن مقرا لهم، فاستطاعوا أن يؤثروا في حياته على مختلف المستويات[54].

خاتمة:

- كان الأردن من أوائل الدول التي وقفت إلى جانب القضية الفلسطينية في صراعها ضد موجات الهجرة اليهودية الوافدة إليها في ظل الانتداب البريطاني، وعبر عن دعمه المستمر للقضية الفلسطينية والوقوف ضد أي قرار تقسيمي يهدف إلى تقسيم فلسطين، أو انتزاع جزء من ملكيتها الفلسطينية وحقوق أبنائها في أرضهم، ومن ذلك رفضها لقرار الجمعية العامة رقم 181 القاضي بتقسيم فلسطين إلى دولتين، وعبر الأردن عن دعمه مجدداً للفلسطينيين في 31/ كانون أول- ديسمبر/ 1948م عندما أستنكر التقسيم، وعمل على مقاومته، ونسق جهوده مع الحكومات العربية في كل ما تتخذه من إجراءات للمحافظة على عروبة فلسطين.
- تعتبر مشكلة اللاجئين الفلسطينيين أحد أبرز عناصر الصراع العربي- الإسرائيلي، ونتيجة مبكرة من نتائجه وخاصة في سياق الحرب العربية الإسرائيلية عام 1948م، ومن أهم الأسباب التي أدت إلى ظهور قضية اللاجئين الفلسطينيين عمليات الطرد الجماعية التي تمت في حيفا، اللد الرملة، صفد، بئر السبع، وعدد آخر من المدن والقرى العربية، بالإضافة إلى الإرهاب اليهودي وذلك عن طريق منظمات الهاغاناه، شتيرن، أرغون.
- أسفرت النكبة عن هجرة أعداد كبيرة من الفلسطينيين إلى عدد من الدول العربية والأجنبية قدر عددهم ب 900 ألف لاجئ، تركز معظمهم بالأردن بما يقارب 682 ألف لاجئ بينما توزع البقية على باقي الدول؛ ومن أهم الأسباب التي جعلت الأردن يأخذ النصيب الأكبر من اللاجئين هو الرابطة القوية التي تجمع الشعبين الأردني والفلسطيني التي بنيت أركانها على قواسم تاريخية مشتركة ومتميزة، إذ جمعتهم وحدة واحدة، وأرض واحدة هي بلاد الشام، وبعد تقسيم المنطقة على إثر أحداث الحرب

العالمية الأولى بقيت الروابط العائلية قائمة، وظلت العائلات والقبائل التي تسكن الأردن وفلسطين مترابطة مع بعضها البعض.

- احتضن الأردن اللاجئين وأحاطهم وتقاسم معهم كل ما يملك من إمكانيات، وأتاح لهم العيش بحرية، وشعر اللاجئون الفلسطينيون بأن قرب الأردن من وطنهم فلسطين؛ سيمكنهم من العودة إليه عندما تسمح الظروف بذلك.
- بذل الملك عبد الله الأول جهوداً متتالية في سبيل القضية العربية عامة وقضية فلسطين خاصة، ومحلياً أفسح المجال أمام اللاجئين الفلسطينيين وقدم لهم الأموال لتخفيف معاناتهم، وما لبث حتى أشار بمساواتهم بالحقوق والواجبات مع المواطنين الأردنيين؛ ليكونوا جزءاً أساسياً من المملكة الأردنية وفي مختلف مجالات الحياة.
- تركت مشكلة اللاجئين الفلسطينيين آثاراً كبيرة على جميع الدول العربية بشكل عام، لكن الأردن كان أكثر هذه الدول تأثراً بهذه المشكلة، لأن نصف اللاجئين الفلسطينيين اتخذوا من الأردن مقراً لهم، فكان لهم أكبر الأثر على مختلف المستويات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية.
- وقف الأردن موقف المعارضة من حكومة عموم فلسطين، ومن أهم دوافع ذلك أن سكان فلسطين أنفسهم من المقيمين في الضفة الغربية، أو الموجودين في الضفة الشرقية كانوا يعارضون فكرة تلك الحكومة معارضة شديدة لأنهم يخشون أن يؤدي كيانها الهزيل إلى ضياع البقية الباقية من فلسطين بسبب ضعفها الناشئ عن صغر مساحتها، وفقر أهلها، وفقدان الثقة بأقوال الدول العربية التي خبروا فيها ما خبروا، وكذلك لضعف ثقتهم بالقائمين عليها، ورأى الفلسطينيون أن أفضل الحلول هو الاتحاد مع الأردن، وتكوين دولة واحدة من فلسطين والأردن برئاسة الملك عبد الله الأول.
- تم القيام بعدد من الإجراءات القانونية والإدارية خلال الفترة الممتدة ما بين عامي (1948-1950) والتي توجت بإقرار الوحدة الأردنية الفلسطينية في 24/ نيسان-

ابريل/ 1950م ومن بين هذه الإجراءات: إلغاء الحكم العسكري، واعتبار الدينار الأردني وحدة النقد الرسمية في الضفة الغربية، وربط الإذاعة الفلسطينية بوزارة الخارجية الأردنية، وتوحيد القسم المتبقي من فلسطين أي الضفة الغربية مع الدولة الأردنية.

- عقب توحيد الضفتين الشرقية والغربية وما نجم عنه آنذاك من نشأة المملكة الأردنية الهاشمية، أصبح الفلسطينيون يشكلون نصف سكان المملكة تقريباً، ونتيجة توحيد قوانين المملكة، عد اللاجئون الفلسطينيون مواطنين أردنيين.
- تم إنشاء وزارة الإنشاء والتعمير عام 1950م بتوجيهات من الملك عبد الله الأول؛ حيث آلت فيها مسؤولية الرعاية والاهتمام بشؤون اللاجئين، وقامت هذه الوزارة بعمل دؤوب لتأمين راحة اللاجئين وتسهيل أمر معيشتهم حيث ساهمت في إنشاء مخيمات اللاجئين في الضفة الغربية والشرقية، وبذلت جهوداً كبيرة في النواحي التعليمية والصحية، والاجتماعية بالتعاون مع المؤسسات الرسمية، ووكالة الغوث الدولية.
- كان الأردن أكثر الدول العربية تأثراً بمعضلة اللاجئين الفلسطينيين، لأن أكثر من نصف عرب فلسطين اتخذوا من الأردن مقرا لهم، فاستطاعوا أن يؤثروا في حياته على مختلف المستويات.

الهوامش:

[1] أبو العز، محمد وآخرون(1991) الدولة الفلسطينية حدودها ومعطياتها وسكانها، القاهرة، معهد البحوث والدراسات العربية،ص 66.

[2] الشعيبي، عيسى (1979) الكيانية الفلسطينية الوعي الذاتي والتطور المؤسساتي 1947- 1977، مركز الأبحاث، منظمة التحرير الفلسطينية،ص 18.

[3] لطفي، عبد الحميد(1964) الأساس التاريخي لمشكلة اللاجئين الفلسطينيين، مجلة حوليات كلية الآداب، جامعة عين شمس، ع5 مج9، ص 72- 73.

[4] اللصاصمة، أحمد حرب(2001) الهاشميون والوحدة العربية في التاريخ المعاصر، دار الخليج للنشر، عمان، ص 37- 38.

[5] صحيفة فلسطين، ع 257:6804، 1/ يناير- كانون الثاني/ 1948م.

[6] التل، سعيد(1984) الأردن وفلسطين وجهة نظر عربية، عمان، دار الجليل للنشر، ص 33.

[7] خليل، عاصم(2005) إشكاليات السلطة الدستورية في ضوء الواقع الفلسطيني، مجلة الدراسات الفلسطينية، ع 63، ص31.

[8] نافعة، حسن(1993) المجتمع الدولي والقضية الفلسطينية، القاهرة، معهد البحوث والدراسات العربية، ص 48.

[9] محمد حسن، عصام الدين وآخرون(2002) جسر العودة- حقوق اللاجئين الفلسطينيين في ظل مسارات التسوية، القاهرة، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، ص 25.

[10] غنيم، عادل حسن(1962) قضية اللاجئين، القاهرة، الدار القومية للطباعة والنشر، ص 16.

[11] البكري، توفيق، شكر الله، إبراهيم(1957) جامعة الدول العربية والقضايا التي عالجتها 1945- 1957، القاهرة، الأمانة العامة ص 366.

[12] علي، فلاح خالد(1982) الحرب العربية الإسرائيلية 1948- 1949 وتأسيس إسرائيل، بيروت، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ص 37.

[13] أبو سته، سلمان، (2001) حق العودة مقدس وقانوني وممكن، المؤسسة العربية للنشر، بيروت، ص 85- 87.

[14] التل، سعيد، الشعب الأردني الشعب الفلسطيني ماضي واحد ومصير واحد ومستقبل واحد، عمان، دائرة المكتبة الوطنية، ص 33- 34.

[15] مقبل، ناهد صالح (2007) فك الارتباط الأردني مع الضفة الغربية عام 1988م، رسالة دكتوراة، معهد البحوث والدراسات العربية، القاهرة، ص 42.

[16] الأزعر، محمد خالد وآخرون(1998) ضمانات حقوق اللاجئين الفلسطينيين والتسوية السياسية الراهنة، القاهرة، مركز القاهرة، ص 20.

[17] الصحيفة الرسمية الأردنية، ع 1171، 1954.

[18] مجلة الصريح (1949) نابلس، فلسطين، ص 18.

[19] دائرة الشؤون الفلسطينية ، وزارة الخارجية وشؤون المغتربين، 26/ أكتوبر/ 2021

http://www.dpa.gov.jo/Ar/Pages/%D8%A7%

[20] جريدة الجزيرة، ع 1316، 27/ يناير- كانون الثاني/ 1949.

[21] البوادري، جمال (2001) اللاجئون الفلسطينيون في الأردن، مديرية الصحافة المحلية، ص 36.

[22] بدر، نور، اللاجئون الفلسطينيون في الأردن، ص 13- 16.

[23] علي، فلاح خالد (1982) الحرب العربية الإسرائيلية 1948- 1949م وتأسيس إسرائيل، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ص 59.

[24] الشناق، عبد المجيد زيد (2012) تاريخ الأردن وحضارته، عمان، ص 41.

[25] البوادري، مرجع سابق، ص 36.

[26] دائرة الشؤون الفلسطينية، وزارة الخارجية وشؤون المغتربين، 26/ 10/ /http://www.dpa.gov.jo/Ar/List2021

[27] فيصل الحوراني : الفكر السياسي الفلسطيني 1964-1974(1980) بيروت ، مركز الأبحاث، منظمة التحرير الفلسطينية، ص 150.

[28] هذه الاتجاهات ليست جديدة ، فقد برزت مؤشراتها الأولى سنة 1937، من خلال توصيات لجنة (بيل) الملكية، حيث ظهر اتجاه يدعو إلى الوحدة مع الأردن (راغب النشاشيبي و حزب الدفاع الوطني) بينما عارض هذا الاتجاه الحاج أمين الحسيني انظر:

Shaul Mishal : West Bank ,the Palestinians in Jordan 1949-1967 ,p.11

[29] عصام سخنيني : فلسطين الدولة جذور المسألة في التاريخ الفلسطيني(1985) نيقوسيا ، مركز الأبحاث ، منظمة التحرير الفلسطينية

ص 218

[30] محمد عزة دروزة :القضية الفلسطينية في مختلف مراحلها(1959) ج2، منشورات المكتبة العصرية، ص 211.

[31] عارف العارف : النكبة ، ج 3 ، ص 703

[32] الوثائق الهاشمية، أوراق عبد الله بن الحسين(1988) مج11 ، وحدة الضفتين 1947-1950، جمع و إعداد محمد عدنان البخيت و آخرون ، جامعة آل البيت، ص 379.

[33] الوثائق الهاشمية ، مج 11، ص 164-165.

[34] نفسه ، مج 4 ، الجامعة العربية ، ص 116-117.

[35] نفسه ، مج 11 ، ص 165.

[36] الحسني، عبد الرزاق(1988) تاريخ الوزارات ، بغداد ، دار الشؤون العامة الثقافية، ص 36.

[37] الوثائق الهاشمية : مج 11 ، وحدة الضفتين ، ص 108

[38] محمد عزة دروزة : القضية الفلسطينية ، ج2 ، 260

[39] Israel :Boundary Disputes with Arab Neighbours 1946 -1964 ,Patricia Toy and Angela Seay (ed), Vol 2,Oxford,Archive Editions,1995, P.309.

[40] أبو نوار، علي، حين تلاشت العرب، مذكرات في السياسة العربية ، ص 101

[41] يذكر عجاج نويهض أن عدد الحضور زاد عن الستة آلاف شخص . انظر الحوت، بيان(1993) ستون عاماً مع القافلة العربية، مذكرات عجاج نويهض ، بيروت ، دار الاستقلال ، ص 320.

[42] Political Diaries of the Arab Word ,Palestine and Jordan,Vol.19,Robert Jarman (ed),Vol.10,1948-1965mOxford,Archive Editions,2001,P.277.

[43] الحوت، بيان، ستون عاماً مع القافلة العربية ، ص 321.

[44] الشريف، ماهر ، البحث عن كيان دراسة في الفكر السياسي الفلسطيني، ص47.

[45] حول قرارات مؤتمر أريحا انظر : وثائق فلسطين مائتان وثمانون وثيقة مختارة " 1839- 1987م"(1987) تونس، منظمة التحرير الفلسطينية ، دائرة الثقافة، ص 199 ، Foreign Relations of the United States 1948 ,Vol .V, The Near East, South Asia and Africa , Washington , U.S .Government Printing Office,1967m P.1645.

[46] عبد الهادي، مهدي : المسألة الفلسطينية و مشاريع الحلول السياسية 1934-1974، (1975) بيروت المكتبة العصرية ، ص 182

[47] الملك عبد الله بن الحسين : الآثار الكاملة ، بيروت ، 1979 ، ص 251

[48] الجريدة الرسمية الأردنية : الأعداد : 975,984,986، لعام 1949.

[49] اكنبرغ، لكس، وضع اللاجئين الفلسطينيين في القانون الدولي(2003) ترجمة بكر عباس، بيروت، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، ص 185.

[50] سلطان، حامد، المشكلات القانونية المتفرعة على قضية فلسطين(1967) بيروت، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، ص 93.

[51] رزق، إيليا، اللاجئون الفلسطينيون والعملية السلمية(1991) بيروت، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، ص 54.

[52] الشناق، عبد المجيد زيد(2012) مرجع سابق، ص 86.

[53] موقع دائرة الشؤون الفلسطينية، 10/28/ 2021م ، http://www.dpa.gov.jo/Default/Ar.

[54] علي، فلاح خالد(1957) مرجع سابق، ص 378.